وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـــامعة المسيـــلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

الرقم التسلسلي:.....

رقم التسجيل: M.EFC/03/11

مـذكـرة مـكـمـلـة لنيـل شـهـادة المـاجسـتيـر

تخصص: علوم تجارية فرع: دراسات مالية ومحاسبية

العنـــــــــوان:

واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الاقتصادية

(دراسة تحليلية لمجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة)

إعداد الطالبة: سمية فضيلي

تاريخ المناقشة: 2014/06/25

أعضاء لجنة المناقشة

د. بلقاسم سعودي	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	رئيسا
أ.د. الأخضر عزي	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مقررا
أ. د. عبد الكريم مقراني	أستاذ التعليم العالي	المدرسة العليا للتجارة	ممتحنا
د. بوعلام ولهي	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2013-2014

الإهـــــــــــداء

❖ إلى والـــديّ العزيزين...

❖ إلى بركتيْ العائلة جدتيّ حفظهما الله...

❖ إلى شقيقي عبد السلام وشقيقتي آسية وأسماء...

❖ إلى كل فرد من عائلة فضيلي وعائلة جباري كل واحد باسمه...

❖ إلى الكتاكيت: عادل، بشرى، إكرام، منال، شروق، وئام، شهد، سندس، سجود، رفيف.

❖ إلى كل صديقاتي وزملائي، خصوصا بن التومي سارة...

❖ إلـــى كـل أساتذتي في جميع الأطوار...

❖ إلى كـل باحـث وطـالب علـو...

❖ أهـــــــــدي هذا العمـــــــل المـــــــتواضع.

فضيـــلي سميـــة

شـــــكر وتقـــــدير

الحمد لله الذي وفقنا لانجاز هذا العمل، وبعد:

اعترافـا بالفضـل وتقـديرا للجميـل أتقـدم بالشـكر الجزيـل إلـى أستاذي الفاضل "أبو العلاء عزي الأخضر" على قبوله الإشراف على هذا العمل، وعلى توجيهاته القيمة وجهوده العلمية المتواصلة التي بذلها معي خلال فترة إعداد المذكرة.

كمـا أتقـدم بالشـكر الجزيـل إلـى أعضـاء لجنـة المناقشـة علـى تقييمهم ومناقشتهم هذا العمل.

ولا يفوتني تسجيل فائق الشكر والتقدير لأساتذتي جميعا بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

وفي الختام أسجل فائق امتناني وتقديري لزملائي وزميلاتي وفاءا لكل التعاون والصداقة والاحترام الذي أوجدوه بيننا.

فضيـــلي سميـــة

قائمة المحتويات

الإهداء.....	I
شكر وتقدير.....	II
قائمة المحتويات.....	III
قائمة الجداول.....	III
قائمة الأشكال البيانية.....	VIII
قائمة المختصرات.....	IIII
مقدمة عامة.....	أ-ط
الفصل الأول: محتوى وأبعاد النظام المحاسبي المالي	
تمهيـــــــــــد.....	02
المبحث الأول:المحاسبة المالية في الجزائر.....	03
المطلب الأول: التوجه الدولي نحو التوحيد المحاسبي.....	03
المطلب الثاني: مسار التوحيد المحاسبي في الجزائر.....	07
المطلب الثالث:الإطار العام والقانوني للنظام المحاسبي المالي.....	10
المطلب الرابع: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي.....	12
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي.....	21
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية للتثبيتات.....	21
المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للمخزونات والإعانات.....	28
المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للخصوم وحسابات التسيير.....	31
المطلب الرابع: حالات خاصة للمعالجة المحاسبية.....	34
المبحث الثالث: القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي والمحاسبة المالية المبسطة.....	42
المطلب الأول: عرض القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي.....	43
المطلب الثاني: الإفصاح في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي.....	47
المطلب الثالث: المحاسبة المالية المبسطة.....	48
خلاصة الفصل الأول.....	52
الفصل الثاني: النظام المحاسبي المالي والبيئة المحاسبية الجزائرية	
تمهيـــــــــــد.....	54
المبحث الأول:النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية وتحديات البيئة المحاسبية الجزائرية	55
المطلب الأول: مكانة معايير المحاسبة الدولية في النظام المحاسبي المالي.....	55
المطلب الثاني: علاقة معايير المحاسبة الدولية بالبيئة المحاسبية الجزائرية.....	60
المطلب الثالث: النظام المحاسبي المالي والنظام الضريبي الجزائري.....	62

المطلب الرابع: النظام المحاسبي المالي والقانون التجاري الجزائري.....	73
المبحث الثاني: تشخيص واقع البيئة المحاسبية في ظل الإصلاحات المالية والمهنية.....	74
المطلب الأول: النظام المحاسبي المالي والبيئة المالية الجزائرية.....	74
المطلب الثاني: النظام المحاسبي المالي والمنظمات المهنية المحاسبية الجزائرية.....	83
المطلب الثالث: دور التعليم المحاسبي في تأهيل المحاسبين في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي..	89
المطلب الرابع: تقييم عملية الإصلاحات المحاسبية في الجزائر.....	92
المبحث الثالث: تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.....	94
المطلب الأول: واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.....	94
المطلب الثاني: تقييم عملية الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي...	97
المطلب الثالث: رهانات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الاقتصادية.....	100
خلاصة الفصل الثاني.....	104
الفصل الثالث: دراسة تحليلية لمجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة	
تمهيـــــــــد.....	106
المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية.....	107
المطلب الأول: الإطار المنهجي في إعداد استبيان الدراسة.....	107
المطلب الثاني: محددات الدراسة.....	109
المبحث الثاني: المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان.....	110
المطلب الأول: المعلومات العامة.....	110
المطلب الثاني: تحليل نتائج الاستبيان.....	114
خلاصة الفصل الثالث.....	137
الخاتمة العامة.....	139
قائمة المراجع.....	148
الملاحق.....	157

قائـــــــــمة الجـــــــــداول

الرقم	عنـــــوان الجـــــدول	الصفحة
01	مستخدمو المعلومات المالية.	19
02	طرق تسجيل إعانات التجهيز والاستثمار.	30
03	يوضح الحد الأدنى لرقم الأعمال واليد العاملة للمؤسسات الصغيرة.	49
04	تصنيف المعايير.	56
05	بعض المعايير الدولية المتعلقة بالعناصر السابقة وعراقيل تطبيقها.	62
06	الأحكام الجبائية المعدلة.	68
07	أسقف أنظمة فرض الضريبة.	69
08	طرق الاهتلاك المتبعة في الجزائر.	70
09	المراسيم التنفيذية المتعلقة بمهنة المحاسبة.	88
10	تصنيف المؤسسات الاقتصادية في الجزائر.	96
11	التطور العددي للمؤسسات الاقتصادية PME الجزائرية في الفترة 2007-2012.	97
12	التعليمات والمذكرات المتعلقة بالتطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي.	98
13	عدد الاستمارات الموزعة والمستلمة.	109
14	توزيع عينة الدراسة حسب نوع المؤسسة.	111
15	توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة المؤسسة.	111
16	توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة.	112
17	توزيع عينة الدراسة حسب مكانة وظيفة المحاسبة.	112
18	توزيع عينة الدراسة حسب الشهادة العلمية.	113
19	توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة.	113
20	تقييم عملية تطبيق SCF بالعينة.	114
21	مقارنة بين دراستين فيما يخص عدم تطبيق SCF بصفة كلية.	115
22	توزيع نتائج السؤال 06 حسب نشاط المؤسسات.	115
23	القواعد التي لا تطبق بصفة كلية.	116
24	يوضح مدى استخدام بدائل التقييم الأخرى.	116
25	يوضح رأي المبحوثين في التزام المؤسسات بمدونة الحسابات.	117
26	يوضح كفاية تأهيل إطارات المؤسسات.	118
27	صعوبات فهم قواعد SCF.	118
28	تقاطع نتائج السؤالين 10 و9.	119

29	يوضح درجة إلمام المبحوثين بـ IAS.	119
30	يوضح قيام المؤسسات بتكوين إطاراتها.	120
31	تقاطع السؤالين 01 و12.	120
32	وظيفة الإطارات التي استفادة من التكوين.	121
33	يوضح مدى كفاية الدورات التكوينية.	121
34	أسباب عدم كفاية الدورات التكوينية.	121
35	صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي.	122
36	يوضح مدى حداثة تطبيق النظام المحاسبي المالي.	122
37	يوضح مدى إعاقة وضعيات المؤسسات تطبيق النظام المحاسبي المالي.	123
38	يوضح وضعية المؤسسة التي تعيق تطبيق النظام المحاسبي المالي.	124
39	يوضح مدى اتخاذ إجراءات تحضيرية بالمؤسسات.	124
40	يوضح أن سرعة تبني SCF يعيق تطبيقه.	125
41	يوضح مدى كفاية الإصلاحات الجبائية.	126
42	المقترحات لتحقيق كفاية في الإصلاحات.	126
43	يوضح مدى تغير الثقافة المحاسبية.	128
44	أسباب عدم تغير الثقافة المحاسبية.	128
45	تقاطع السؤال الخامس والسؤال العشرين.	129
46	يوضح مدى فعالية البورصة.	129
47	يوضح مدى كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي.	130
48	أسباب عدم كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي.	130
49	يوضح كفاية جهود السلطات العمومية لإصلاح المهنة.	131
50	يوضح الإجابة عن السؤال 24.	132
51	الاقتراحات التي اعتمدها المبحوثين لتدعيم إجاباتهم عن السؤال 24.	132
52	يوضح مدى كفاية التأهيل والتكوين في الخبرة المحاسبية.	133
53	يوضح أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة يعيق التطبيق السليم لـ SCF.	133
54	يوضح مدى تحقيق نتائج إيجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي.	134
55	الإيجابيات التي تم تحقيقها من تطبيق النظام المحاسبي المالي.	134
56	يوضح مدى قضاء SCF على نقائص PCN.	135
57	النقائص التي تداركها النظام المحاسبي المالي.	135

قـــــائمة الأشـــــكال البيـــــــانية

الرقم	عنـــــوان الشـــــــكل	الصفحة
01	نماذج التوحيد المحاسبي.	05
02	مسار التوحيد المحاسبي في الجزائر.	07
03	مكونات الإطار التصوري لإعداد وعرض القوائم المالية.	18
04	أنواع الضرائب المؤجلة.	39
05	توزيع عينة الدراسة حسب نوع المؤسسة.	111
06	توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة المؤسسة.	111
07	توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة.	112
08	توزيع عينة الدراسة حسب الشهادة العلمية.	113
09	توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة.	113
10	تقييم عملية تطبيق SCF بالعينة.	114
11	يوضح مدى استخدام بدائل التقييم الأخرى.	116
12	يوضح رأي المبحوثين في التزام المؤسسات بمدونة الحسابات.	117
13	يوضح كفاية تأهيل إطارات المؤسسات.	118
14	صعوبات فهم قواعد SCF.	118
15	يوضح درجة إلمام المبحوثين بـ IAS.	119
16	يوضح قيام المؤسسات بتكوين إطاراتها.	120
17	يوضح مدى كفاية الدورات التكوينية.	121
18	صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي.	122
19	يوضح مدى حداثة تطبيق النظام المحاسبي المالي.	122
20	يوضح مدى إعاقة وضعيات المؤسسات تطبيق SCF	123
21	يوضح مدى اتخاذ إجراءات تحضيرية بالمؤسسات.	124
22	يوضح أن سرعة تبني SCF يعيق تطبيقه.	125
23	يوضح مدى كفاية الإصلاحات الجبائية.	126
24	يوضح مدى تغير الثقافة المحاسبية.	128

25	يوضح مدى فعالية البورصة.	129
26	يوضح مدى كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي.	130
27	يوضح كفاية جهود السلطات العمومية لإصلاح المهنة.	131
28	يوضح الإجابة عن السؤال 24.	132
29	يوضح مدى كفاية التأهيل والتكوين في الخبرة المحاسبية.	133
30	يوضح أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة يعيق التطبيق السليم لـ SCF.	133
31	يوضح مدى تحقيق نتائج إيجابية من تطبيق SCF .	134
32	يوضح مدى قضاء SCF على نقائص PCN.	135

قائمـــة المختصـــرات

الـــرمز	الدلالـــــــــــــة
FASB	Financial Accounting Standards Board.
IASB	International Accounting Standards Board.
IASC	International Accounting Standards Committee.
IFAC	International Federation of Accountants.
IFRIC	International Financial Reporting Interpretations Committee.
IFRS	International Financial Reporting Standards.
PCG	Plan Comptable Général.
PCN	Plan Comptable National
SCF	Système Comptable Financier.
US GAAP	United States Generally Accepted Accounting Principles.
AICPA	American Institut of Certified Public Accountants.
CNC	Conseil National de la Comptabilité.
FIFO	First In First Out.
LIFO	Last In First Out.
COSOB	Commission d'Organisation et de Surveillance des Opérations de Bourse.
SGBV	Société de Gestion de la Bourse des Valeurs Mobilières.

مقـــدمة عـــامة

تمـــــهيد:

اهتمت الكثير من المنظمات بموضوعي التوحيد والتوافق المحاسبي الدولي ونتج عن هذا الاهتمام العديد من المحاولات الرائدة انتهت جميعها في نتيجة واحدة تمثلت في تبني معايير المحاسبية الدولية، هذا بالرغم مما قيل عن كونها نتاج للثقافة المحاسبية الأنجلوسكسونية بسبب الهيمنة الأمريكية والدور الحيوي للشركات المتعددة الجنسيات ومكاتب المراجعة والمحاسبة الدولية في هذا المجال، إلا أنها اليوم تلقى قبولا عالميا نظرا للنجاح الذي حققته في تحقيق الانسجام والتوافق في إعداد وعرض التقارير المالية في مختلف أرجاء العالم انطلاقا من كون التوافق المحاسبي يعد حاجة ملحة في السنوات الأخيرة، خصوصا في ظل ظروف التقارب العالمي حول لغة محاسبية مشتركة.

إن الاتجاه المتزايد نحو تبني وتطبيق معايير المحاسبة الدولية على مستوى العديد من دول العالم، جعل البيئة الجزائرية تتفاعل والبيئة الدولية في هذا المجال، وذلك من خلال الإصلاحات الاقتصادية المتعاقبة والمستمرة التي بدأت مع الارتباطات الجديدة للجزائر الناتجة عن الانتقال إلى اقتصاد السوق، وبشكل خاص الدخول في شراكة مع الاتحاد الأوربي واقتراب انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة، وكذا فتح المجال للاستثمار الأجنبي، كل هته الارتباطات ساهمت في وضع النظام المحاسبي المالي الذي تبنى في مضمونه معايير المحاسبة الدولية.

إن تطبيق النظام المحاسبي المالي الذي يتبنى المرجعية المحاسبية الدولية كان محل جدل خصوصا فيما يتعلق بمدى إيفاء البيئة المحاسبية الجزائرية لمتطلبات تطبيق هكذا نظام، خصوصا وأن الإصلاحات التي واكبت تطبيق النظام المحاسبي المالي لم تصل إلى المستوى المرجو من التقدم والتحسن بحيث توفر القاعدة القوية التي يرتكز عليها، وبالتالي وُضعت عملية تطبيقه السليم والناجح أمام عدة عثرات قد تؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف المرجوة من تطبيقه، لذا يجب تحديد كل عوامل البيئة المحاسبية التي قد تؤثر بالسلب على تطبيق النظام المحاسبي المالي، بغية تشخيص النقاط التي تحتاج للمزيد من الإصلاحات، بالإضافة إلى ضرورة التركيز على المورد البشري المعني بتطبيق هذا النظام.

الإشـــكالية: من خلال ما سبق يمكن وضع الإشكالية الأساسية لهذا البحث على النحو التالي:

❖ **ما هو واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الاقتصادية؟**

تنطوي تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

1- هل تقوم المؤسسات الاقتصادية بتطبيق جميع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي؟

2- هل تتوفر المؤسسات الاقتصادية على الكفاءات المطلوبة للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي؟

3- هل تساهم المؤسسات الاقتصادية في إنجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي؟

4- هل تعد البيئة المحاسبية الجزائرية ملائمة للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي؟

5- هل حققت المؤسسات الاقتصادية الايجابيات المرجوة من تطبيق النظام المحاسبي المالي؟

فرضيات الدراسة: للإجابة عن الأسئلة السابقة تم طرح الفرضيات التالية:

1- لا تقوم المؤسسات الاقتصادية بتطبيق جميع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي.

2- عدم توفر المؤسسات الاقتصادية على الكفاءات المؤهلة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

3- تعد الوضعية الحالية للمؤسسات الاقتصادية عاملا معيقا في تطبيق النظام المحاسبي المالي.

4- تعد البيئة المحاسبية الجزائرية عائقا أمام التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

5- من أهم الإيجابيات المحققة من تطبيق النظام المحاسبي المالي تحسن جودة المعلومات المحاسبية بالمؤسسات الاقتصادية.

أهمية الدراسة: تنبع أهمية هذه الدراسة من حداثة موضوعها المتمثل في توجه الجزائر نحو التوحيد المحاسبي الدولي من خلال تبني النظام المحاسبي المالي، الذي شرع في تطبيقه منذ حوالي أربعة سنوات وهذه الفترة تطرح تساؤلات عديدة فيما يخص التزام المؤسسات بتطبيق النظام المحاسبي المالي فعلا بصورة كاملة، وإلى أثر هذا التطبيق على المؤسسة الاقتصادية، وكذا الصعوبات التي واجهت المؤسسات في تطبيقه خصوصا في ظل وضعية اقتصاد البلاد بصفة عامة، ومدى نجاعة وكفاية الإصلاحات التي تمت لحد الآن فيما يخص توفير البيئة الملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

أهداف الدراسة: هدفت الدراسة إلى ما يلي:

1- عرض محتوى النظام المحاسبي المالي، من خلال مقارنته بمعايير المحاسبة الدولية وكذا المخطط المحاسبي الوطني.

2- تقييم التزام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق النظام المحاسبي المالي.

3- تحديد مساهمة المؤسسات الاقتصادية في نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي والعوائق التي قد تفرزها.

4- إبراز مدى توفر البيئة المحاسبية الجزائرية على المتطلبات اللازمة لنجاح عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي.

5- السعي إلى الوصول إلى نتائج وتوصيات تساهم في تفعيل تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب حفزتنا على اختيار هذا الموضوع منها:

– كون موضوع الدراسة من المواضيع المطروحة في الساحة الاقتصادية والمهنية حاليا.

– نظرا للجهود المبذولة من قبل السلطة الجزائرية والمتمثلة في إصلاح النظام المحاسبي فإنه من الضروري تقييم هذا النظام بعد مرور أربعة سنوات من تطبيقه، وذلك من منظور مدى استجابة المؤسسات لتطبيقه والعوامل التي تعيق التطبيق السليم له.

حدود الدراسة : تمثلت حدود الدراسة الميدانية في الآتي:

1- الحدود المكانية: اقتصرت الدراسة الميدانية على المؤسسات الاقتصادية الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي بولاية المسيلة.

2- الحدود البشرية: اقتصرت الدراسة الحالية في جانبها الميداني على عينة قصدية تخص إطارات المحاسبة بالمؤسسات الاقتصادية أي الموظفين المسؤولين على الجانب المحاسبي بالمؤسسات مهما كان مسماهم الوظيفي، وقد استبعدنا المؤسسات التي تعتمد على مكاتب المحاسبة.

3- الحدود الزمانية: تم إجراء الدراسة الميدانية بين شهري نوفمبر وجانفي سنة 2014/2013.

منهج البحث: بغية الإجابة عن الإشكالية المطروحة والوصول إلى الأهداف المرجوة من البحث، تمت معالجة الموضوع بإتباع المنهج الوصفي التحليلي المناسب لاستعراض محتوى النظام المحاسبي المالي ومقارنته مع معايير المحاسبة الدولية والمخطط المحاسبي الوطني، وكذا عند عرض وضعية البيئة المحاسبية الجزائرية والإصلاحات التي تمت في الفترة المصاحبة لتطبيق النظام المحاسبي المالي، ثم إسقاط الموضوع على مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة من خلال الاستعانة بأداة البحث الاستبيان وتدعيمها بالمقابلات.

الدراسات السابقة: هناك العديد من الدراسات التي عالجت موضوع المحاسبة العامة في الجزائر خصوصا في السنوات الأخيرة الماضية، وفيما يلي عرض لمجموعة من هته الدراسات والتي اطلعنا عليها واستفدنا منها:

1- دراسة عبد القادر روتال، **"التوجه نحو تطبيق المعايير المحاسبية والمالية الدولية في المؤسسات الجزائرية"**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر، 2009/2008.

هدفت الدراسة إلى:

- إبراز مختلف النقائص التي يحتويها المخطط المحاسبي الوطني، والتطرق لمعايير المحاسبة الدولية.
- إبراز أهمية تطبيق معايير محاسبة الدولية في الجزائر في ظل الظروف الراهنة التي تعيشها.
- إظهار تأثير معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المالية في المؤسسات الجزائرية.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- إن المخطط المحاسبي الوطني لا يستجيب للمستجدات التي تعرفها الجزائر على مختلف الأصعدة.
- تعمل معايير المحاسبة الدولية على خدمة المستثمرين.
- تطبيق معايير محاسبة الدولية في الجزائر يكون من خلال النظام المحاسبي المالي المتوافق معها.
- تتميز المعلومات المالية المعدة وفق النظام المحاسبي المالي بالجودة نظرا لاستعمالها قواعد تقييم قريبة من الواقع.

2- دراسة علي بحري، **"دراسة تحليلية للنظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع المعايير المحاسبية الدولية"**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة يحي فارس، المدية، 2009/2008.

سعت إلى تحقيق الأهداف التالية:

- توضيح أسباب ظهور معايير المحاسبة الدولية وأهميتها.
- مقارنة المرجع المحاسبي الوطني الجديد والمرجع المحاسبي الدولي.

تلخصت نتائج الدراسة فيما يلي:

- النظام المحاسبي المالي يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية إلى حد بعيد.
- إن الاختلافات بين النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية ناتجة من الخصوصيات الوطنية.

3- دراسة أم الخير دشاش، **"متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية"**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010/2009.

هدفت الدارسة إلى:

– تحديد مدى توافق البيئة الاقتصادية، المالية والقانونية مع متطلبات نجاح النظام المحاسبي المالي.

– التعرف على التوحيد المحاسبي التونسي والإصلاحات المصاحبة له.

– عرض التجربة الجزائرية في مجال التوحيد المحاسبي.

تلخصت أهم النتائج الدراسة فيما يلي:

– البيئة الجزائرية غير مهيأة بعد لاستيعاب النظام المحاسبي المالي.

– ضعف التأهيل العلمي والعملي لكل من المحاسبين والمراجعين، وأيضا على مستوى الجامعات.

4- دراسة بوعلام صالحي، **"أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي"**، مذكرة ماجستير، فرع محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر3، 2010/2009.

سعت إلى تحقيق الأهداف التالية:

– استعراض النماذج المحاسبية الدولية، والمخطط المحاسبي الوطني وتحديد نقائصه.

– إبراز مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع معايير المحاسبة الدولية.

تلخصت نتائج الدراسة فيما يلي:

– أهم ما يميز المعايير الدولية للمحاسبة ولإعداد التقارير المالية هو أنها مستمدة من نموذج التوحيد المحاسبي الأنجلوسكسوني، تفضيلها لمصلحة المستثمرين، إعطائها نظرة اقتصادية للمؤسسة ومساعدتها في اتخاذ القرارات.

– أصبح المخطط المحاسبي الوطني الذي كان يستجيب لاحتياجات فترة سابقة لا يساير وغير ملائم للظروف الاقتصادية الجديدة في الجزائر، بعد الإصلاحات الاقتصادية الرامية للتحول إلى اقتصاد السوق، وأصبحت المعلومة المحاسبية لا تتوافق مع متطلبات الانفتاح على العالم الخارجي، لذلك أصبح إصلاحه أمرا ضروريا لمسايرة المستجدات والتحولات على الصعيدين الوطني والدولي.

– إن تطبيق هذه المعايير يسمح للمؤسسات الجزائرية بالولوج إلى الأسواق المالية الدولية، والتي من بين شروطها تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، وذلك ما يمكنها من إدراج أسهمها في الأسواق المالية الدولية والبحث عن موارد مالية جديدة.

5- دراسة رفيق يوسفي، **"النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق"**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة تبسة، 2011/2010.

هدفت الدارسة إلى:

– إبراز مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع معايير المحاسبة الدولية.

– تسليط الضوء على الجهود التي تبذلها المؤسسة لتأهيلها كي تكون قادرة على تطبيق هذا النظام.

– استقصاء آراء المهنيين حول جملة من القضايا المتعلقة بمتطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي ومختلف الإجراءات والجهود التي تبذلها المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في هذا المجال.

تلخصت نتائج الدراسة فيما يلي:

– التزم النظام المحاسبي المالي إلى حد كبير بمعايير المحاسبة الدولية.

– ضعف استعداد معظم المؤسسات الاقتصادية لتطبيق النظام المحاسبي المالي نتيجة لغياب الوعي المحاسبي، فلا زالت أنظمة المعلومات غير كافية لتطبيق هذا النظام المستمد أساسا من معايير المحاسبة الدولية.

– ضرورة تكثيف برامج التكوين لتأهيل المحاسب حتى يستطيع تطبيق النظام المحاسبي المالي، مع الإشارة إلى إصلاح منظومة التعليم والتكوين المحاسبي انطلاقا من تحسين مستوى برامج التعليم والطرق البيداغوجية، وإدخال مفهوم التكوين المتواصل والتأهيل على منظومة التعليم والتكوين المحاسبي.

6- دراسة أمينة برزوق، **"إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية"**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.

هدفت الدراسة إلى:

– تحديد العوائق التي تحول دون تطبيق النظام المحاسبي المالي.

تلخصت نتائج الدراسة فيما يلي:

– البيئة المحاسبية هي أحد المعوقات التي تحول دون تطيق النظام المحاسبي المالي.

– ارتفاع تكاليف الأنظمة الجديدة أحد الأسباب التي تعيق تطبيق النظام المحاسبي المالي.

– انعدام الكفاءات احد أهم الصعوبات التي واجهتها المؤسسات عند تطبيق النظام المحاسبي المالي.

7- دراسة محمد الحبيب مرحوم، **"إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم "دراسة حالة شركة قريف الجزائر"**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2012/2011.

سعت إلى تحقيق الأهداف التالية:

– تحديد الآثار الناجمة عن الانتقال من النظام المحاسبي القديم إلى النظام المحاسبي المالي الجديد، على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم.

– تقدير ومعالجة الأثر الناجم عن إعادة معالجة أرصدة السنوات المالية السابقة.

تلخصت أهم النتائج الدراسة فيما يلي:

– إن الإطار النظري الجزائري لتبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة، لا يفي بغرض صياغة إستراتيجية مثلى لإنجاح عملية الانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي، باعتبار أنه لم يخصص معيارا قائما بذاته يحدد كيفية الانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي، على غرار معايير المحاسبة الدولية التي وضعت المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS 1 مما يقتضي الاعتماد على هذا المعيار لصياغة إستراتيجية مثلى يستعملها الكيان للانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي.

– إن تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة من طرف الكيان، يدفع به إلى معالجة أرصدة السنوات المالية السابقة، التي يتمخض عنها أثر يظهر في الميزانية الافتتاحية بعد إعادة المعالجة، تقوم الشركة بتقييمه، مراجعته، والمصادقة عليه وتحديد مصيره بمعالجته.

8- دراسة علاء بوقفة، **"الإصلاح المحاسبي في الجزائر وأثره في تفعيل الممارسة المحاسبية، دراسة تحليلية تقييميه خلال الفترة 2010-2012"**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وجباية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011.

سعت إلى تحقيق الأهداف التالية:

– استعراض الإطار العام للمعايير المحاسبية الدولية والتطرق إلى مسار التوافق والتوحيد المحاسبي الدولي.

– استعراض الإطار العام للنظام المحاسبي الدالي، مع إبراز أهداف الإصلاح المحاسبي وإسهاماته.

– معرفة مدى مساهمة الإصلاح المحاسبي في الجزائر في تفعيل الممارسة المحاسبية.

– معرفة مدى استجابة البيئة المحاسبية الجزائرية للإصلاح المحاسبي.

– تصور مدى إمكانية أن تساهم مهنة المحاسبة –بعد إعادة تنظيمها –في ترقية الممارسة المحاسبية.

تلخصت أهم نتائج الدراسة فيما يلي:

– إن الهدف الأساسي من إصلاح النظام المحاسبي في الجزائر هو تقريب الممارسة المحاسبية الجزائرية من الممارسات العالمية، من خلال الاعتماد في العمل المحاسبي على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر.

– عرفت البيئة المحاسبية الجزائرية عدة إصلاحات تماشياً مع الواقع المحاسبي الجديد، وهذا من خلال إدخال بعض التعديلات على النظام الجبائي والنظام المصرفي وكذا على نظام التعليم والتكوين المحاسبي، وهو ما يعتبر دليلاً على رغبة الدولة ووعيها بضرورة تكييف البيئة المحاسبية مع محتوى النظام المحاسبي المالي إلا أن هذه الجهود تعتبر غير كافية، وتبقى هناك بعض الجوانب الأخرى واجبة الإصلاح والتعديل.

– إن إصلاح وتنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر جاء نتيجة العديد من الاختلالات التي كانت تعاني منها المهنة، كان من أهمها ضعف تأهيل المهنيين وكذا عدم استجابة التنظيم.

من خلال الإطلاع على الدراسات السابقة لموضوع النظام المحاسبي المالي يظهر أنها تحاول دراسة الجوانب الفكرية والنظرية لكل من النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية وتحاول أن تجد همزة وصل بينهما من خلال الممارسات المحاسبية بصفة عامة وكذا دراسة أثر النظام المحاسبي على المؤسسات الاقتصادية عند تطبيقه، حيث تعد نقطة المقارنة بين النظام المحاسبي والمعايير المحاسبية الدولية وكذا المخطط المحاسبي الوطني نقطة تشابه بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة وتختلف هذه الدراسة عنها في محاولتها تشخيص واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسة الاقتصادية بعد مرور سنوات على تطبيقه للوقوف عند القيمة المضافة التي جاء بها وكذا تحديد العوامل المعيقة للتطبيق السليم والصحيح له سواء كانت هذه العوامل خارجية ناتجة عن البيئة المحاسبية أو داخلية تتعلق بالمؤسسات الاقتصادية.

كما تجدر الإشارة، أن الدراسة الحالية استفادت من الدراسات السابقة في عدة جوانب أهمها:

– وضع الإطار العام للأساس النظري لهذه الدراسة.

– المساعدة في تحديد مشكلة الدراسة وبيان أهميتها.

– الاستفادة من المصادر والمراجع الواردة فيها.

– تصميم الأداة المستخدمة في الدراسة (الاستبيان).

هيكل الدراسة: من أجل ضبط الدراسة تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة عامة وثلاثة فصول رئيسية تعقبها الخاتمة العامة.

مقدمة عامة: احتوت مقدمة العامة على إشكالية الدراسة وفرضياتها، وكذا أهميتها وأهدافها، ومنهجية الدراسة بالإضافة إلى عرض الدراسات السابقة.

الفصل الأول: محتوى وأبعاد النظام المحاسبي المالي: تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث تناول المبحث الأول موضوع تطور المحاسبة في الجزائر والتوجه نحو المقاربة المالية للمحاسبة انطلاقا من التوجه الدولي نحو التوحيد المحاسبي، ثم توضيح مسار التوحيد المحاسبي بالجزائر وصولا إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي؛ أما المبحث الثاني فقد عرض المعالجات المحاسبية الواردة في النظام المحاسبي مع مقارنة هذه المعالجات كلما اقتضت الحاجة بالمعالجات الواردة في معايير المحاسبية الدولية والمخطط المحاسبي المالي؛ وفي المبحث الثالث فقد تم استعراض القوائم

المالية الواردة في النظام المحاسبي مع التركيز على عملية الإفصاح المتعلقة بها بالإضافة إلى التطرق لموضوع المحاسبة المبسطة المعتمدة بالمؤسسات الصغيرة والتي لم ينساها المشرع الجزائري عند وضع التنظيم المحاسبي للبلاد.

الفصل الثاني:النظام المحاسبي المالي والبيئة المحاسبية الجزائرية: تم تقسيم هذا الفصل بدوره إلى ثلاثة مباحث خصصت لدراسة البيئة المحاسبية من خلال استعراض الإصلاحات التي صاحبت تغيير المرجع المحاسبي الوطني، إذ تم في المبحث الأول توضيح العلاقة بين كل من النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية والبيئة المحاسبية الوطنية من خلال إبراز تبني المرجعية المحاسبية الدولية في المرجعية الوطنية دون تجاهل الخصوصيات التي تفرضها البيئة المحاسبية الوطنية خصوصا تلك المتعلقة بالجانب الجبائي والقانوني باعتبارهما الأكثر تأثير في المحاسبة بالجزائر، وفي المبحث الثاني تم تشخيص الإصلاحات التي مست الجانب المالي والمهني من أجل توفير البيئة الملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي، وفي المبحث الثالث تم التركيز على المؤسسات الاقتصادية باعتبارها المعنية بتطبيق النظام المحاسبي المالي من خلال توضيح مدى جاهزيتها وملائمتها لتطبيق هذا النظام والايجابيات التي يحملها لها.

الفصل الثالث: دراسة تحليلية لمجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة: خصص هذا الفصل للدراسة التطبيقية التي تم من خلالها قياس مدى تطابق وجهة نظر الطالبة مع مجتمع الدراسة المتكون من إطارات المحاسبة بالمؤسسات الاقتصادية، حول درجة تطبيقهم للنظام المحاسبي المالي وكذا حول العوامل التي قد تعيق تطبيقه وذلك من خلال تناول أهم الظروف التي ميزت مراحل تحضير وإعداد استمارة الاستبيان وتوزيعها، ثم عرض وتحليل نتائج الدراسة التي تم التوصل إليها.

الخاتمة العامة: شملت الخاتمة نتائج الدراسة، التوصيات وكذا آفاق الدراسة.

صعوبات الدراسة: تتمثل أهم الصعوبات التي واجهتها الدراسة في:

- حداثة موضوع الدراسة وارتباطه بالعديد من الأفكار والمواضيع، مما جعل البحث خلاله متوسع إضافةً إلى صعوبة تحديد مجال البحث.

- صعوبة الحصول على المعلومات المساعدة على تطبيق ما جاء في الجانب النظري على مستوى المؤسسات محل الدراسة الميدانية.

- صعوبة التحكم في المصطلحات باللغات الأجنبية، إضافة إلى وجود نقص في مفهومها على مستوى الدارسين والمطبقين.

الفصل الأول:
محتوى وأبعاد النظام المحاسبي المالي

تمهيد:

يعد وضع النظام المحاسبي المالي كخطوة متقدمة نحو الإصلاح المحاسبي في الجزائر، من بين خطوات عديدة في الإصلاح الاقتصادي المستمر الذي انتهج في سياق تحول الجزائر إلى نظام اقتصاد السوق وتوقيع اتفاقية الشراكة والتبادل الحر مع دول الاتحاد الأوروبي، واستمرار المفاوضات بشأن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وبالتالي فإن محتوى هذا النظام ومرجعيته الفكرية لابد وأن تؤثر بالإيجاب أو السلب على مسار هذه الإصلاحات الاقتصادية، لهذا لابد من أن يولى هذا النظام بالعناية الفائقة من خلال دراسة كل جوانبه وتحليل كل مكوناته وبغية تحقيق هذا الهدف يمكن تقسيم هذا الفصل إلى:

- المبحث الأول: المحاسبة المالية في الجزائر.
- المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي.
- المبحث الثالث: القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي والمحاسبة المالية المبسطة.

المبحث الأول: المحاسبة المالية في الجزائر

شهدت العقود الأخيرة تطورا اقتصاديا هائلا أدى إلى إزالة الكثير من العوائق الاقتصادية بين الدول، ومن بين هذه التطورات تلك التي نتجت عن التنوع المحاسبي الدولي (الاختلاف القانوني، الجبائي، الاقتصادي، السياسي، التعليمي وحتى السكاني) وكذا امتداد نشاطات كثير من المؤسسات خارج حدودها، كل هذا أدى إلى حتمية تطوير القواعد والإجراءات المحاسبية في ظل العولمة، ومع كل هذه التطورات عمدت الجزائر إلى إجراء إصلاحات محاسبية تواكبها؛ وعلى هذا الأساس تم التطرق من خلال هذا المبحث إلى فكرتي التوحيد والتوافق المحاسبيين ومسار ظهورهما في العالم عموما وفي الجزائر خاصة، بالإضافة إلى ماهية المحاسبة المالية في الجزائر وإطارها الفكري باعتبارها لبنة نتجت عن الفكر التوافقي العالمي.

المطلب الأول: التوجه الدولي نحو التوحيد المحاسبي

ترجع فكرة التوحيد المحاسبي إلى منتصف القرن 19 عند ظهور المنظمات المهنية المحاسبية في بريطانيا ثم انتقلت هذه الفكرة إلى الولايات المتحدة، وبعد أزمة الكساد العالمي عام 1929 ظهرت هيئات محاسبية دولية وعقدت المؤتمرات في مختلف البلدان لغرض إيجاد تفاهم دولي حول توحيد محاسبي، ليتجسد بوضع معايير محاسبية دولية سنة 1973 أتفق على تطبيقها في جل دول العالم؛ وفيما يلي تعريف لكل من التوحيد والتوافق المحاسبيين:

1- مفهوم التوحيد المحاسبي: يقصد به "أن تعتمد المحاسبة على مصطلحات وقواعد مشتركة ومتشابهة، وأن تصدر وثائق وقوائم مالية يكون محتواها وتقديمها متطابق من مؤسسة إلى أخرى"،[1] كما نجد أن جمعية المحاسبين الأمريكيين عرفته"بأنه الثبات في التبويب والمصطلحات والثبات في القياس".[2]

2- مفهوم التوافق المحاسبي:"هو محاولة لجمع الأنظمة المحاسبية المختلفة مع بعضها، فهو عملية مزج وتوحيد الممارسات المحاسبية المتنوعة الناتجة عن بيئات مختلفة في شكل منهجي مرتب يعطي نتائج متناسقة"،[3] كما عُرف على أنه "مسار مؤسساتي يهدف إلى التقريب بين المعايير والأنظمة المحاسبية الوطنية، وبالتالي تسهيل مقارنة القوائم المالية المعدة من قبل المؤسسات في الدول المختلفة"،[4] أي يقصد بالتوافق تقليل الاختلافات بين المعايير والممارسات المحاسبية بين الدول والتقريب بين وجهات النظر المختلفة، كما يعني توصيل معلومات في شكل

---

[1] Bernard Colasse, **Comptabilité Générale : PCG 1999 et IAS**, Economica, Paris, 2001, P 26.

[2] محمد المبروك أبو زيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص267.

[3] Robert Obert, **Pratique des Normes IAS/IFRS**, Dunod, Paris, 2008, P91.

[4] Bernard Colasse, **Harmonisation Comptable Internationale: Encyclopédie de Comptabilité de Contrôle de Gestion et D'Audit**, Economica, Paris, 2000, p 757.

مناسب يمكن فهمه وتفسيره دوليا؛ لذا فالفرق الجوهري بين التوحيد والتوافق هو أن مصطلح التوافق يتضمن التوفيق بين وجهات النظر المختلفة، عكس التوحيد الذي يعني أن الإجراءات المتبعة والملزمة في بلد ما يجب تبنيها من قبل الآخرين، لذا فالتوافق أفضل وسيلة لإيصال معلومات محاسبية يمكن فهمها وتفسيرها دوليا،[1] كما أنه أكثر واقعية.

3- معوقات التوافق المحاسبي الدولي: رغم المزايا العديدة للتوافق المحاسبي إلا أنه يواجه صعوبات مختلفة أهمها:[2]

– الاختلافات البيئية والثقافية بين الدول والتباين في مضمون وأهداف التشريعات القانونية لكل دولة.

– ضعف أو انعدام القوة الإلزامية لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية المتفق عليها.

– الطبيعة المعقدة التي تصاغ بها بعض المعايير مثل المعايير المرتبطة بالأدوات المالية والمعايير المرتبطة بالقيمة العادلة هذا ما يؤدي إلى عدم فهمها ومن ثم عدم تطبيقها على الوجه الصحيح.

– غالبية الدول ليس لها تشريعات منظمة للأدوات المالية لأنها لا تتوفر على أسواق على درجة من الكفاءة التي تحقق قيم سوقية يمكن اعتمادها في التقييم المحاسبي.

– في بعض الدول يكون الهدف من القوائم المحاسبية حساب الربح الضريبي أو توفير معلومات للمحاسبة الوطنية.

– تعود مستخدمي القوائم المالية على المعايير الوطنية إلى درجة يصعب فيها تحولهم إلى قراءة قوائم مالية أعدت باستخدام طرق محاسبية أخرى، خصوصا في حالات ضعف الثقافة المحاسبية عند هؤلاء المستخدمين.

– تصدر المعايير المحاسبية باللغة الإنجليزية وترجمتها إلى اللغات الوطنية (غير الإنجليزية) أفقدها مضمونها الأصلي.

– بالإضافة إلى القيود السياسية والاقتصادية التي في ظلها تتغير القواعد المحاسبية من دولة لأخرى.[3]

4- نماذج التوحيد المحاسبي: إن الاختلاف في طبيعة التوجهات الاقتصادية، قوة الأداء الاقتصادي ومسار عملية التوحيد في مختلف الدول أبرز اختلافا في أشكال التوحيد المحاسبي، والتي يمكن أن نميز من خلالها نموذجين مختلفين للتوحيد المحاسبي وهما النموذج الأنجلوسكسوني والنموذج الفرانكفوني، ومع ظهور معايير المحاسبة الدولية كنموذج رائد في العمل الدولي للتوحيد المحاسبي أمست هذه النماذج تعمل نحو التقارب معه سواء في شكل تبني للمرجعية أو التكيف معها، والشكل الموالي يظهر تلك النماذج سالفة الذكر.

---

[1] أمين السيد أحمد لطفي، **إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 29.

[2] نور الدين مزياني، محمد الصالح فروم، **المعايير المحاسبية الدولية والبيئة الجزائرية: مقومات ومتطلبات التطبيق**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص7.

[3] ثناء قباني، **المحاسبة الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 164.

الشكل رقم (01): نمـــاذج التوحيـــــد المحـــاسبي

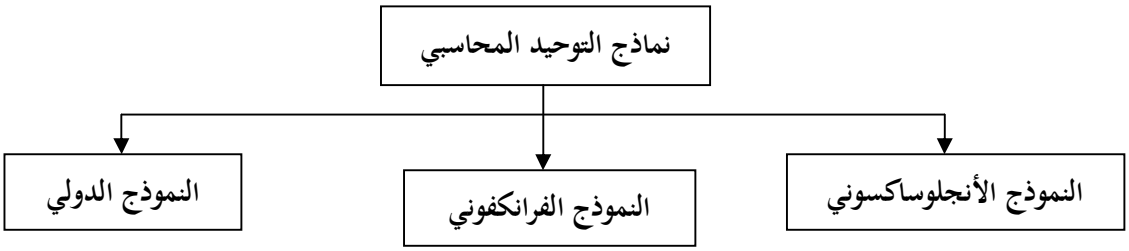

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

4-1- النموذج الأنجلوسكسوني: يسود هذا النموذج في دول ذات نظام اقتصادي حر يتميز بأسواق مالية نشطة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وكندا...الخ، وبناء على هذا النموذج فإن عملية وضع وتطوير المعايير المحاسبية تتم من قبل خبراء المحاسبة المهنيين والمنظمات المهنية المختصة بشكل شبه مستقل عن تدخل الحكومة،[1] أما فيما يخص أهم الانتقادات الموجهة لهذا النموذج فهي هيمنة مصالح بعض المستخدمين (خصوصا المستثمرين والمقرضين) على مصالح الفئات الأخرى، إضافة إلى غياب حجة الإلزام القانوني –في بعض الأحيان– التي تعتبر أهم عنصر لتنفيذ اللوائح والتشريعات المحاسبية المعدة من قبل جهات غير حكومية،[2] بالإضافة إلى أن المنظمات المهنية غير الحكومية المسؤولة عن وضع النظم المحاسبية يمكن أن تستخدم قوتها التنظيمية لمصالحها الخاصة.

4-2- النموذج الفرانكفوني: تعد الدولة حسب هذا النموذج المعنية كلية بوظيفة التوحيد وإعداد المعايير المحاسبية، مما يجعل الممارسات المحاسبية أكثر توحيدا (نظام محاسبي موحد)، إذ نجد هذا النموذج في الدول التي لها نظام اقتصادي مركزي وسوق رأسمالي غير نشط مثل فرنسا وألمانيا...الخ، حيث أن المحاسبة به غير موجهة أساسا لخدمة متخذي القرارات من أصحاب رؤوس الأموال بل مصممة لتلبية احتياجات الحكومة؛ وتعد التجربة الفرنسية في هذا المجال مرجعا لهذا النموذج حيث تتم عملية التوحيد استنادا إلى مخطط محاسبي، ويتم إعداد المعايير المحاسبية من قبل هيئات رسمية بالإضافة إلى ممثلي الدولة، ومجموعة من الفئات الأخرى ذات علاقة بالمحاسبة مثل أصحاب المهنة، ممثلي المؤسسات، الباحثين...الخ،[3] ولقد كان لنموذج التوحيد الفرنسي أثر كبير على طبيعة مسار التوحيد في دول مختلفة من بينها الجزائر، ومن أهم الانتقادات الموجهة لهذا النموذج فقدان المحاسبة حسبه للمرونة اللازمة لتتماشى مع تعقد بيئة الأعمال، وكذا افتقار النظام المحاسبي الموحد إلى التطوير والتحسين الذاتي للقوائم المالية.

---

[1] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 66.

[2] شعيب حمزة، عمر غاليب، **التنظيم المحاسبي في المدرستين الفرنسية والأمريكية**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011، ص 4.

[3] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 73.

4-3- النموذج الدولي للتوحيد المحاسبي: بغية التقليل من الاختلافات المحاسبية بين مختلف الدول قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) التي أنشأت سنة 1973 بإصدار معايير محاسبية موحدة، وفي سنة 1983 انضم كل أعضاء الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)* إلى هذه اللجنة كما تم إصدار 41 معيار محاسبي وهذا إلى غاية 2001، ومنذ أفريل 2001 ظهر تنظيم جديد بديل للسابق يدعى "مجلس معايير المحاسبة الدولية" (IASB) كما أصبحت المعايير التي تصدر عن هذا المجلس تسمى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) أو معايير الإبلاغ المالي (IFRS)، تمثلت أهم أهداف المجلس في وضع معايير محاسبية مقبولة على المستوى الدولي، دعم استخدام هته المعايير، والعمل لتحقيق التوافق في الأنظمة المحاسبية وفي عرض القوائم المالية على المستوى الدولي.[1]

أحرزت عملية وضع معايير المحاسبية الدولية في السنوات القليلة الماضية عددا من النجاحات، من خلال تحقيق اعتراف واستخدام أكبر لها، حيث بدأت تتغير التوجهات الفكرية والمرجعيات المتنوعة لتصب كلها في محتوى المرجعية المحاسبية الدولية المتجسدة في المعايير الدولية لإعداد القوائم المالية، ففي الاتحاد الأوروبي تبنت مختلف الدول المشكلة له المعايير الدولية بموجب القرار الذي صدر عام 2002 والذي طالب الشركات الأوربية المسجلة في البورصات التي كان يبلغ عددها 8000 شركة تقريبا بإتباع المعايير الدولية ابتداء من عام 2005، وبهذا باتت 30 دولة تطبق الشركات فيها تلك المعايير؛[2] أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد بدأت البورصة الأمريكية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي يقتربان شيئا فشيئا من المعايير الدولية، وذلك عن طريق إتباع إستراتيجية مزدوجة تتمثل الأولى في تغيير بعض المعايير الأمريكية لتتوافق مع المعايير الدولية، والثانية تتمثل في تغيير بعض المعايير الدولية لتتوافق مع المعايير الأمريكية، ففي عام 2002 توصل كلا من مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي إلى تفاهم مشترك تضمن العمل على جعل المعايير الصادرة عن كلا منهما متوافقة وقابلة للتطبيق والتنسيق فيما بينها قبل أي إصدارات مستقبلية، وبالتالي يمكن القول أن المعايير الأمريكية مازالت قائمة وأن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي مستمر في إصداره لمعاييره الخاصة لكن بالتنسيق مع المعايير الدولية قبل أي إصدار لها، وبدوره مجلس معايير المحاسبة الدولية يغير بعض معاييره تبعا لعملية التوفيق.[3]

---

*أنشئ عام 1972 مقره نيويورك، وهو منظمة ترعى مهنة المحاسبة على نطاق العالم.

[1]Stéphan Brun, **L'Essentiel des Normes Comptables Internationales IAS/IFRS**, 3édition, Gualino éditeur, Paris, 2006, P24.

[2]T.P. Ghosh, Yass A. Alkafaji, **Understanding Fundamentals IFRS: International Financial Reporting Standards**, John Wiley & Sons, Canada, 2010, P8.

[3]الزين منصوري، **متطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية في الجزائر**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص 8.

المطلب الثاني: مسار التوحيد في الجزائر

مر التنظيم المحاسبي في الجزائر بثلاث محطات رئيسية تمثلت الأولى في وضع إطار محاسبي ينظم مهنة المحاسبة في البلاد بعد الاستقلال، وثانية حملت معها أهداف تشمل الاقتصاد الكلي والتخطيط المركزي والأخيرة أبرزت التوجه نحو العمل بمعايير المحاسبة الدولية، ومن خلال هذه المحطات (PCG ; PCN ; SCF) يمكن استنتاج مرحلتين مهمتين في التنظيم المحاسبي الجزائري، يمكن إبرازهما في الشكل الموالي:

الشكل رقم (02): مسار التوحيد المحاسبي في الجزائر

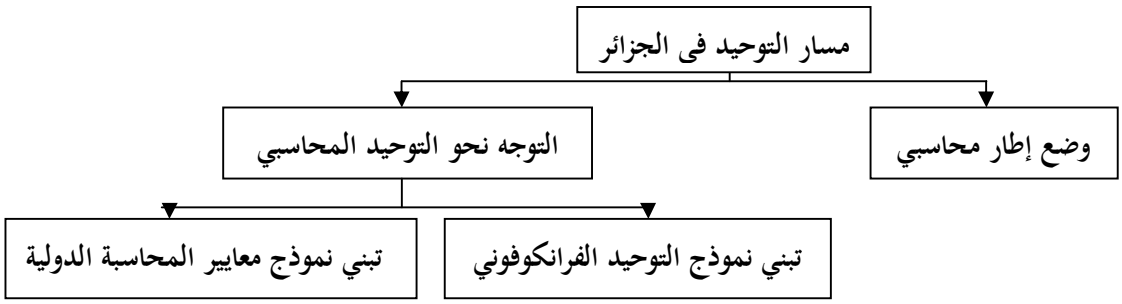

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

1- مرحلة وضع إطار محاسبي في الجزائر(المخطط المحاسبي العام PCG): احتفظت الجزائر بعد الاستقلال (1962-1975) بالنظام المحاسبي الفرنسي وذلك تجنبا لحصول فراغ في جانب التنظيم المحاسبي بالبلاد،[1] لكن هذا المبرر وقف أمامه مفارقة كبيرة أفرزت صعوبات جمة في تبنيه كمرجع محاسبي وطني ناتجة من كونه مستلهما من الاقتصاد الرأسمالي وتوجهاته، في حين أن الاقتصاد الجزائري كان في بدايات تبنيه الاقتصاد والتسيير الاشتراكي للمؤسسة، بالإضافة إلى أن مصممو المخطط المحاسبي العام أنفسهم قد أعلنوا في سنة 1971 عن البدء في إصلاحه، وانتهت هذه العملية بوضع مخطط جديد سنة 1982، وهذا دليل آخر على أن هذا النظام يشوبه الكثير من النقائص لذلك كانت هناك حاجة ملحة لإيجاد مخطط محاسبي آخر يستجيب لمستجدات بيئة أعمال البلاد، ويتوافق مع توجهاتها الاقتصادية على المستويين الجزئي والكلي، وهو ما تجسد بصدور المخطط المحاسبي الوطني.

2- التوجه نحو التوحيد المحاسبي في الجزائر: لم يتم تناول موضوع التوحيد المحاسبي في الجزائر إلا مع بداية السبعينيات وذلك بدخول المخطط المحاسبي الوطني حيز التطبيق، إلا أن طبيعة التوجه الاشتراكي الذي طبع الحياة الاقتصادية في الجزائر، جعل من التوحيد المحاسبي ذا خلفية جبائية حيث لعبت إدارة الضرائب دورا مهما في التوحيد المحاسبي، إلا أن هذا التوجه أصبح لا يساير وغير ملائم للشروط الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة في

[1] مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية في اقتصاد غير مؤهل**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، العدد 4، 2008، ص 194.

الجزائر، خاصة بعد سلسلة الإصلاحات الاقتصادية التي ترمي للتحول نحو اقتصاد السوق بكل ما يحمله هذا النمط من انفتاح وحرية لانتقال الأموال وتنميط للمعاملات الاقتصادية الدولية.[1]

2-1- تبني نموذج التوحيد الفرانكفوني (المخطط المحاسبي الوطني PCN): بدأت تتشكل ملامح التنظيم المحاسبي في الجزائر واستقلاله عن التنظيم المحاسبي الفرنسي مع بداية تطبيق المخطط المحاسبي الوطني سنة 1976 بموجب الأمر 75/35 بتاريخ 1975/04/29، وقد تم التحضير لإعداده في الفترة الممتدة من 1969 إلى 1973 حيث قدمت وزارة المالية حصيلة عملها سنة 1970، ولكن بسبب عدم كفاية الفترة المحددة لم تنجح وزارة المالية في مهمتها، لذا تم في سنة 1971 إنشاء المجلس الأعلى للمحاسبة الذي أوكلت له مهمة إحلال المخطط المحاسبي الفرنسي العام بمخطط محاسبي وطني، وذلك بالاستعانة بخبراء أجانب من فرنسا وتشيكوسلوفاكيا، وقد تمكن الفريق من إرساء نظام محاسبي يتماشى والتوجه الاشتراكي للجزائر في تلك الفترة.

2-2- تبني نموذج معايير المحاسبة الدولية (مرحلة النظام المحاسبي المالي SCF): يعتبر النظام المحاسبي المالي تغير في الثقافة المحاسبية الجزائرية في إطار عمليات التحديث المحاسبي، التي تصاحب الإصلاح الاقتصادي والتقارب مع المعايير الدولية التي تشكل في الوقت الحالي المرجع العالمي، حيث يهدف إلى وضع أداة تتكيف مع البيئة الجديدة التي تولدت من خلال الإصلاحات الاقتصادية، بالإضافة إلى تلبية احتياجات المستخدمين الجدد للمعلومات المالية والمحاسبية حول المؤسسات الجزائرية خاصة المستثمرين الأجانب،[2] فالتفتح الاقتصادي يستلزم استعمال معلومات صادقة وموثوقة وموحدة ومعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، وذلك تسهيلا لنقل المعلومات الاقتصادية ولعمليات التجميع المحاسبي للشركات المتعددة الحسابات.[3]

2-2-1- أعمال لجنة المخطط المحاسبي الوطني 1998-2001: شرعت وزارة المالية في عملية الإصلاح المحاسبي بتاريخ 28 مارس 1998، وأوكلت هذه المهمة إلى مجموعة من الخبراء الفرنسيين بالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة (CNC) الذي تم استحداثه بموجب المرسوم التشريعي رقم 96-318 المؤرخ في 1996/09/25 باعتباره الهيئة الوطنية المؤهلة للقيام بأعمال التوحيد وإعداد المعايير المحاسبية، إذ تكفل بمهمة تحديث وتغيير المخطط المحاسبي الوطني بما يتلائم والتحولات التي عرفها الاقتصاد الوطني، وقد شكل المجلس في هذا الصدد لجنة مختصة أوكلت لها مهمة تحديث وتعديل المخطط المحاسبي الوطني، وقد تم توزيع أعمال هذه اللجنة على ثلاث مراحل

---

[1] مداني بن بلغيث، **إشكالية التوحيد المحاسبي: تجربة الجزائر**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 01، 2002، ص 57.

[2] شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية**، الجزء الأول، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2008، ص13.

[3] جمال لعشيشي، **محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي الجديد**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010، ص11.

تشخيص مجال تطبيق المخطط المحاسبي الوطني، ثم إعداد مشروع مخطط محاسبي جديد، بعدها صياغة نظام محاسبي جديد؛ وباشرت اللجنة عملها أولا بتقييم المخطط المحاسبي الوطني عن طريق إعداد استمارتي استجواب (جانفي1999، جويلية 2000)، وما تجدر الإشارة إليه هو أن كلا الاستمارتين أولتا اهتماما كبيرا بالإطار العام للمخطط وبالمشاكل التقنية التي اعترضت تطبيقه، وعلى ضوء الردود المتحصل عليها قامت اللجنة بإعداد تقريرها التقييمي خلصت فيه إلى ضرورة إعادة النظر في المبادئ المحاسبية، الإطار المحاسبي والقوائم المالية الختامية، بعد أن اختارت مراجعة المخطط دون تغييره حتى لا يؤثر ذلك في الممارسة المحاسبية من جهة، ولارتفاع تكاليف الإصلاح المحاسبي من جهة أخرى.[1]

2-2-2- أعمال مجموعة الخبراء الفرنسيين 2001-2007: توقفت أعمال لجنة المخطط المحاسبي الوطني في سنة 2001، ووضعت مهمة الإصلاح المحاسبي في الجزائر محل مناقصة دولية اختير على إثرها مجموعة الخبراء الفرنسيين للقيام بمهمة إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، حيث مولت هذه العملية من طرف البنك الدولي، وقد تم إعداد برنامج عمل للمجموعة على أربعة مراحل كما يلي:

- **المرحلة الأولى:** تشخيص تطبيق المخطط المحاسبي الوطني مع إجراء المقارنة بينه وبين المعايير المحاسبية الدولية.
- **المرحلة الثانية:** إعداد مشروع نظام محاسبي جديد.
- **المرحلة الثالثة:** إجراء تكوين للمختصين على النظام المحاسبي الجديد وعلى المعايير المحاسبية الدولية.
- **المرحلة الرابعة:** المساعدة على تحسين تنظيم وعمل المجلس الوطني للمحاسبة.

بالنسبة إلى تقرير المجموعة عن المرحلة الأولى فقد حمل ثلاث خيارات ممكنة لتطوير PCN وهي:

الخيار الأول: الإبقاء على تركيبة المخطط المحاسبي الوطني وتحديد الإصلاحات تماشيا مع تغيرات المحيط القانوني-الاقتصادي في الجزائر، ومن وجهة نظر المهنيين والخبراء المحاسبين هناك صعوبة في التكيف مع هذا الإطار المفاهيمي المحاسبي المختلف والغريب عن المخطط المحاسبي الوطني.

الخيار الثاني: يتمثل في ضمان بعض المعالجات والحلول التقنية المطورة من طرف مجلس معايير المحاسبة الدولية، إلا أنه مع مرور الوقت قد يتكون نظامين محاسبين مختلفين يشكلان نظام مختلطا ومعقدا، وبالتالي يمكن له أن يكون مصدرا للتناقض والاختلاف.

[1]Voir: Conseil National De La Comptabilité, **Rapport des Travaux De La Commission PCN**, Alger, 2000, D'aprés: www.ccomptes.org.dz, consulté le: 22/09/2013 à 23:34.

الخيار الثالث: انجاز نسخة جديد للمخطط المحاسبي الوطني مع عصرنة شكله ووضع إطاره التصوري المحاسبي المبادئ والقواعد مع الأخذ بعين الاعتبار معايير المحاسبة الدولية.[1]

بعد دراسة الخيارات السابقة من قبل هيئات المجلس قام بقبول الخيار الثالث، أي تبني إستراتيجية توحيد محاسبي تقضي بإحلال المخطط المحاسبي الوطني بنظام محاسبي جديد يتوافق وينسجم مع معايير المحاسبة الدولية.

المطلب الثالث: الإطار العام والقانوني للنظام المحاسبي المالي

بهدف إرساء دعائم المحاسبة المالية في الجزائر خصصت لها تشريعات قانونية تبرز فحواها وطبيعتها، ومن خلال هذا المطلب تم إبراز كل من الجانب المفاهيمي والقانوني لها.

أولا: الإطار العام

إن النظام المحاسبي المالي أو المحاسبة المالية هو "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها، وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان (يقصد بالكيان المؤسسة) ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية".[2]

ما يجب الإشارة إليه أن النظام المحاسبي المالي جاء بفلسفة جديدة للمفاهيم والمبادئ المحاسبية مغايرا تماما لما كان معمولا به سابقا في ظل المخطط الوطني المحاسبي، من بينها اعتماد المقاربة المالية بدلا من المقاربة المحاسبية حيث تظهر جليا في التصنيف الجديد للميزانية وجدول النتائج والقوائم الأخرى التي تعتمد بشكل كبير وواضح على التحليل المالي، كما أن النظام المحاسبي المالي يتكون كما ورد في المادة 06 من القانون رقم 11/07 من الإطار التصوري للمحاسبة المالية، المعايير المحاسبية، مدونة الحسابات.

ثانيا: الإطار القانوني

يمثل الإطار القانوني للنظام المحاسبي المالي المنظومة القانونية المتكاملة والصادرة من أجل تقديم مضمونه وشرح التفاصيل التي يحويها، وأهم هته التشريعات القانونية ما يلي:

1- القانون رقم 07-11 المؤرخ في 2007/11/25 المتضمن النظام المحاسبي المالي: بمقتضى هذا القانون الذي يشمل 7 فصول و43 مادة ألغيت أحكام القانون رقم 75-35 المؤرخ في 1975/04/29 المتضمن المخطط

[1] شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] القانون رقم 07-11، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية الصادرة في 2007/11/25، العدد 74، ص3.

المحاسبي الوطني، وحدد موعد انطلاق تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداءا من 2010/01/01، بعد أن كان مقررا تطبيقه مع بداية سنة 2009، وهذا حسب ما ورد في قانون المالية التكميلي لسنة 2008 في مادته 62،[1] حيث لم يحمل هذا القرار أي تبرير أو عرض للأسباب والحيثيات التي كانت وراء عملية التأجيل.

2- المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 2008/05/26 يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11: يتضمن هذا المرسوم 44 مادة، نصت المادة 1 على أن هذا المرسوم يهدف إلى تحديد كيفيات تطبيق المواد (-36-5-7-8-9-22-25-30-40) من القانون 11/07، إذ تضمن تعريف الإطار التصوري للمحاسبة المالية (4 مواد) تعريف الطرق المحاسبية وما يرتبط بها من مبادئ (15 مادة)، تعريف عناصر القوائم المالية (9 مواد)، المعايير المتعلقة بطرق القياس ومحاسبة عناصر الكشوف المالية (مادتان)، مدونة الحسابات (مادة واحدة)، تعريف القوائم المالية (6 مواد)، متفرقات (الحسابات المدمجة، تغيير الطرق المحاسبى، مسك المحاسبة المالية المبسطة.. إلخ) في (7 مواد).

3- القرار رقم 71 المؤرخ في 26 جويلية 2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى القوائم المالية وعرضها وكذا مدونة وقواعد سير الحسابات: يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تطبيق أحكام المواد (4-16-18-25-26-30-31-33-34-35-36-37-38-41-42-43) من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المذكور أعلاه ويعتبر هذا القرار مرجعي من حيث أنه يعتبر أكثر الوثائق شمولية وتفصيلا لموضوع المحاسبة المالية.

4- القرار رقم 72 المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة: يمكن للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها سقف معين مسك محاسبة مالية مبسطة.

5- المرسوم التنفيذي رقم 09-110 المؤرخ في 2009/04/07 الذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي: جاء المرسوم في ست وعشرين مادة تضمنت الإجراءات التنظيمية التي يجب مراعاتها عند المعالجة المحاسبية بواسطة برامج الإعلام الآلي وكذا الشروط الواجب توفرها في هذه البرامج إضافة إلى إجراءات الرقابة الداخلية لضمان حسن سير واستغلال هذه البرامج.

6- التعليمة رقم 08-02 الصادرة بتاريخ 2009/10/29: تتضمن أول تطبيقا للنظام المحاسبي المالي: تضمنت المبادئ العامة حول الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، حيث يتم إعداد وعرض القوائم المالية لسنة 2010، وكأن الكيانات أوقفت حساباتها استنادا للنظام المحاسبي المالي، ويطبق هذا النظام بأثر

[1] مفيد عبد اللاوي، **النظام المحاسبي المالي الجديد: المحاسبة المالية، الإطار التصوري**، ط1، مطبعة مزوار، الوادي، 2008، 53.

رجعي وفق الخطوات التي حملتها التعليمة، كما أرفقت هذه التعليمة بجدول كملحق يتضمن حسابات المخطط المحاسبي الوطني من جهة والحسابات التي تقابلها في النظام المحاسبي المالي، وذلك بهدف تسهيل عملية الانتقال.[1]

المطلب الرابع: الإطار التصوري والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي

إن عدم احتواء المخطط المحاسبي الوطني على إطار تصوري يفسر الممارسات المحاسبية، جعل من الإطار التصوري الذي تضمنه النظام المحاسبي المالي من أهم ما أفرزته عملية الإصلاح المحاسبي.

أولا: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي

1- مفهوم الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي: يتضمن النظام المحاسبي المالي على إطار تصوري يشكل دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب معيار أو تأويل،[2] إذ أنه يعرف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض القوائم المالية، كالاتفاقيات والمبادئ المحاسبية التي يتعين التقيد بها والخصوصيات النوعية للمعلومة المالية، ويشكل مرجعا لوضع معايير جديدة، كما يسهل تفسير المعايير المحاسبية وفهم العمليات أو الأحداث غير المنصوص عليها صراحة في التنظيم المحاسبي.

2- أهداف الإطار التصوري: يهدف الإطار التصوري إلى المساعدة على تطوير المعايير وتحضير الكشوف المالية، ومساعدة مستعملين الكشوف المالية في تفسير المعلومات التي تتضمنها والمعدة وفق المعايير المحاسبية، وكذا إبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير.[3]

3- مكونات الإطار التصوري: يمكن تقسيم مكونات هذا الإطار التصوري إلى:

3-1- مجال التطبيق: تلتزم المؤسسات التالية بمسك محاسبة مالية:[4]

---

[1] مداني بن بلغيث، **تسيير الانتقال نحو NSCF: قراءة في النصوص القانونية والتنظيمية**، المؤتمر العلمي الدولي حول موضوع NSCF في ظل المعايير الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، يومي 17-18جانفي 2010، ص8.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2007/11/25، المتضمنة القانون رقم 07-11، العدد 74، مصدر سبق ذكره، ص4.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، المؤرخ في 26 ماي 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11، الجريدة الرسمية الصادرة 2008/05/28، العدد 27، ص11.

[4] الجريدة الرسمية الصادرة 2007/11/25، المتضمنة القانون رقم 07-11، العدد 74، مصدر سبق ذكره، ص4.

3-1-1- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري: حصر المشرع التجاري الشركات التجارية بموجب المادة 544 من القانون التجاري وهي شركة التضامن، شركة التوصية، الشركة ذات المسؤولية المحدودة، شركات المساهمة، والتكتلات أو التجمعات.

3-1-2- التعاونيات: اكتفى المشرع الجزائري بإدراج التعاونيات في مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي، دون تعريفها ودون تحديد أنواعها والحالات التي تصبح فيها ملزمة بمسك محاسبة مالية وفق النظام المحاسبي المالي.

3-1-3- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبينة على عمليات متكررة: كالغرف الصناعية والتجارية، غرف الحرف والصناعات التقليدية وغرف الفلاحة والصيد البحري.

3-1-4- كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي: كحظائر المعدات التابعة لمديريات الأشغال العمومية، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

أما المؤسسات غير الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي فهي تلك الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية، كما أنه يمكن للمؤسسات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها حد معين خلال سنتين متتاليتين أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

3-2- الاتفاقيات المحاسبية (الفرضيات): هي مقدمات علمية تتميز بالعمومية، وتتمثل في مجموعة من الحقائق المعروفة بالفعل أو تمثل نتائج بحث مقبولة عموما في ميادين معرفية أخرى، حيث تستخدم الفروض لتكون نقطة بداية للوصول إلى المبادئ العلمية التي تتكون منها النظرية.[1]

3-2-1- محاسبة التعهد (الاستحقاق): أقر النظام المحاسبي المالي هذه الفرضية في المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 156/08 حيث نص على أن "تتم محاسبة آثار المعاملات وغيرها من الأحداث على أساس محاسبة الالتزام عند حدوثها وتعرض في القوائم المالية للسنوات التي ترتبط بها".

3-2-2- فرض الاستمرارية الاستغلال: تنص المادة 07 من نفس المرسوم على إعداد القوائم المالية على أساس استمرارية الاستغلال، بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل

[1] رضوان حلوه حنان، **النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير**، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 118.

تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقيف عن النشاط في المستقبل قريب، وإذا لم تعد القوائم المالية على هذا الأساس، يحدد الأساس المستند عليه في الملحق.[1]

3-3- المبادئ المحاسبية: هي قانون عام أو قاعدة تستخدم كمرشد للعمل، وهو أرض صلبة أو أساس للسلوك أو التطبيق العلمي،[2] والمبادئ التي تضمنها النظام المحاسبي المالي هي:

3-3-1- مبدأ عدم المقاصة: تنص المادة 15 من القانون رقم 11/07 على أنه لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلا تحقيق عناصر هذه الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات بالتتابع أو على أساس صاف.

3-3-2- مبدأ القيد المزدوج: جاء في المادة 16 من القانون رقم 11/07 أن الكتابات المحاسبية تحرر وفقا لمبدأ القيد المزدوج، أين يمس كل تسجيل محاسبي على الأقل حسابين أحدهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات والأحداث الاقتصادية، ويجب أن يكون المبلغ المدين مساوي للمبلغ الدائن، كما يجب أن يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها، وكذا مرجع وثيقة الثبوتية التي تستند إليها.

3-3-3- مبدأ الوحدة المحاسبية: تنص المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 156/08 على أن تعتبر المؤسسة كما لو كانت وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن مالكيها، بحيث تأخذ القوائم المالية في بمعاملات المؤسسة دون معاملات المالكين أو المساهمين، وكذا الدفاتر المحاسبية للمؤسسة مستقلة عن دفاتر الملاك والمساهمين.

3-3-4- مبدأ الوحدة النقدية: بمعنى أن العمليات والأحداث التي يمكن تقويمها نقدا بعملة قياس وحيدة يتم تسجيلها، أما العمليات التي يكون لها تأثير مالي على القوائم المالية ولا يمكن قياسها كميا يتم ذكرها في الملاحق حيث ألزمت المادة 10 من المرسوم رقم 156/08 على كل مؤسسة أن تمسك محاسبتها بالدينار الجزائري وتحول العمليات المدونة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب ما هو محدد في المعايير المحاسبية.

---

[1] سعد بوراوي، **الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي المالي الجزائري مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لـIAS/IFRS**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص 12.

[2] محمود السيد الناغي، **دراسات في نظرية المحاسبة والمعايير المحاسبية**، ط1، المكتبة العصرية، المنصورة، 2002، ص 211.

3-3-5- مبدأ الأهمية النسبية: حددت المادة 11 من المرسوم رقم 156/08 مبدأ الأهمية النسبية وربطته بمدى تأثير المعلومات المالية على حكم مستعمليها تجاه الكيان، حيث العناصر قليلة الأهمية لا تطبق عليها المعايير المحاسبية.

- يجب أن تبرز الكشوف المالية كل معلومة مهمة يمكن أم تؤثر على حكم مستعمليها اتجاه الكيان.
- يمكن جمع المبالغ غير المعتبرة مع المبالغ الخاصة بعناصر مماثلة لها من حيث الطبيعة أو الوظيفة.
- يجب أن تعكس الصورة الصادقة للكشوف المالية معرفة المسيرين للمعلومة التي يحملونها عن الواقع والأهمية النسبية للأحداث المسجلة.
- يمكن ألا تطبق المعايير المحاسبية على العناصر قليلة الأهمية.

3-3-6- مبدأ استقلالية الدورات المالية: من خلال المادتين 12، 13 من المرسوم رقم 156/08 تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي تسبقها وعن السنة التي تليها، كما يجب ربط حدث بالسنة المالية المقفلة إذا كانت له صلة مباشرة ومرجحة مع وضعية قائمة عند تاريخ إقفال السنة المالية، ويكون معلوما بين هذا التاريخ وتاريخ الموافقة على حسابات هذه السنة المالية؛ بالإضافة إلى أنه لا يتم إجراء أية تسوية إذا طرأ حدث بعد تاريخ إقفال السنة المالية وكان لا يؤثر على وضعية الأصول أو الخصوم الخاصة بالفترة السابقة للموافقة على الحسابات، ويجب أن تكون الأحداث المؤثرة على قرارات مستعملي القوائم المالية موضوع إعلام في الملحق.

3-3-7- مبدأ الحيطة: أشارت المادة 14 من نفس المرسوم على أنه يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة، والذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد تفادي خطر تحول شكوك موجودة إلى المستقبل.

3-3-8- مبدأ ديمومة الطرق المحاسبية: وفق المادة 15 من المرسوم يقتضي انسجام المعلومات المحاسبية وقابليتها للمقارنة خلال الفترات المتعاقبة دوام تطبيق القواعد والطرق المتعلقة بتقييم العناصر وعرض المعلومات، ولا يبرر الاستثناء عن مبدأ الديمومة إلا بالبحث عن معلومة أفضل أو تغير في التنظيم.

3-3-9- مبدأ التكلفة التاريخية: وفق المادة 16 من نفس المرسوم تقيد في المحاسبة عناصر الأصول والخصوم والمنتوجات والأعباء وتعرض في الكشوف المالية بتكلفتها التاريخية، على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون الأخذ في الحسبان آثار السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة، غير أن الأصول والخصوم الخصوصية مثل الأصول البيولوجية أو الأدوات المالية تقيم بقيمتها الحقيقية.

3-3-10- مبدأ المطابقة بين الميزانية الختامية والميزانية الافتتاحية: وفقا للمادة 17 من نفس المرسوم يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية للسنة المالية مطابقة لميزانية إقفال السنة المالية السابقة، ويتماشى ذلك مع ما جاء في

المادة 19 من القانون 11/07 "يجب القيام بإجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات".

3-3-11- مبدأ أسبقية الواقع المالي والاقتصادي على الشكل القانوني: تقيد العمليات وتعرض ضمن قوائم مالية طبقا لطبيعتها ولواقعها المالي والاقتصادي، دون التمسك فقط بمظهرها القانوني، حيث يعد هذا المبدأ من المبادئ المحاسبية التي استحدثها النظام المحاسبي المالي والتي لم تكن موجودة في المخطط المحاسبي الوطني.[1]

3-3-12- مبدأ الصورة الصادقة: جاء في المادة 19 من المرسوم التنفيذي السابق الذكر أنه يجب أن تستجيب القوائم المالية بطبيعتها ونوعيتها وضمن احترام المبادئ والقواعد المحاسبية إلى هدف إعطاء صورة صادقة بمنح معلومات مناسبة عن الوضعية المالية ونجاعة الكيان، ففي الحالة التي يتبين فيها أن تطبيق القواعد المحاسبية غير ملائم لتقديم صورة صادقة عن الكيان من الضروري الإشارة إلى أسباب ذلك ضمن ملحق القوائم المالية.

3-4- الخصائص النوعية للمعلومة المالية: تعد الخصائص النوعية صفات تجعل المعلومات المعروضة في البيانات المالية مفيدة للمستخدمين،[2] إذ هناك أربعة خصائص نوعية أساسية تطرق لها النظام المحاسبي المالي هي:

3-4-1- الملائمة: يجب أن تكون المعلومات المقدمة في القوائم المالية ملائمة لاحتياجات متخذي القرار، وتعتبر المعلومات ملائمة للمستخدمين إذا كان لها تأثيرات على القرارات الاقتصادية التي يتخذوها، وذلك عن طريق مساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية والحالية أو المستقبلية.

3-4-2- المصداقية (الموثوقية): تكون المعلومة صادقة إذا كانت خالية من الأخطاء ويثق فيها مستخدموها وتكون المعلومة صادقة إذا تم تحضيرها حسب المبادئ التالية: التمثيل الصادق للمعلومة المالية، الواقع الاقتصادية يطغى على الواقع القانوني، الحياد، الحيطة والحذر، الشمولية.

3-4-3- القابلية للمقارنة: تؤدي هذه الخاصية إلى تمكين من يستخدمون معلومات المحاسبة المالية من التعرف على الأوجه الحقيقية للتشابه والاختلاف بين أداء المؤسسة وأداء المؤسسات الأخرى خلال فترة زمنية معينة كما تمكنهم من مقارنة أداء المؤسسة نفسها فيما بين الفترات الزمنية المختلفة.

3-4-4- المعلومة واضحة وسهلة الفهم: المعلومات القابلة للفهم أو الواضحة هي معلومة سهلة الفهم من قبل المستخدمين الذين يملكون معارف أساسية في التسيير والمحاسبة والاقتصاد ولديهم الرغبة في دراسة المعلومات.

---

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2008/05/28، المتضمنة المرسوم التنفيذي رقم 08-156 (المادة 18)، العدد 27، مصدر سبق ذكره، ص 12.

[2] أحمد حلمي جمعة، **نظرية المحاسبة المالية: النموذج الدولي الجديد**، ط1، دار الصفاء، عمان، 2010، ص 40.

3-5- مفاهيم مختلفة:[1]

3-5-1- الأصول: هي الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية والموجهة لأن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية مراقبة الأصول هي قدرة الحصول على منافع اقتصادية توفرها هذه الأصول، حيث تنقسم الأصول إلى:

3-5-2- الأصول الجارية: الأصول التي يتوقع الكيان تحقيقها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الاستغلال العادي، أو تتم حيازتها أساسا لأغراض المعاملات أو لمدة قصيرة والتي يتوقع الكيان تحقيقها خلال 12 شهرا وأموال الخزينة التي لا يخضع استعمالها لقيود.

3-5-3- الأصول غير الجارية: هي الأصول المخصصة للاستعمال المستمر لتغطية احتياجات أنشطة الكيان، أو التي تتم حيازتها لغرض التوظيف على المدى الطويل أو غير الموجهة لأن يتم تحقيقها خلال 12 شهر.

3-5-4- الخصوم: تتكون الخصوم من الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية والتي يمثل انقضاؤها خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية، حيث تصنف الخصوم إلى خصوم جارية وخصوم غير جارية، حيث الخصوم الجارية يتوقع أن يتم تسديدها خلال دورة الاستغلال العادية، أو يجب تسديدها خلال الاثني عشر شهرا الموالية لتاريخ الإقفال، وتصنف باقي الخصوم كخصوم غير جارية.

3-5-5- رؤوس الأموال الخاصة: تمثل رؤوس الأموال الخاصة أو الأموال الخاصة أو رأسمال المال فائض أصول الكيان عن خصومها الجارية وغير الجارية.

3-5-6- المنتوجات: تتمثل المنتوجات في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل المنتوجات استرجاع خسارة في القيمة والاحتياطات.

3-5-7- الأعباء: تتمثل الأعباء في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول أو في شكل ظهور خصوم، وتشمل أيضا مخصصات الاهتلاك أو الاحتياطات وخسارة القيمة.

3-5-8- النتيجة الصافية للسنة المالية: هي الفارق بين مجموع المنتوجات ومجموع الأعباء.

يلاحظ أنه يختلف تعريف النظام المحاسبي المالي للمصطلحات المعهودة في المخطط المحاسبي الوطني كالأصول والخصوم والأعباء وهو ما يؤثر على طريقة التسجيل المحاسبي لهذه العناصر.

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2008/05/28، المتضمنة المرسوم التنفيذي رقم 08-156، العدد 27، مصدر سبق ذكره، ص ص 13، 14.

4- تنظيم المحاسبة: لم يأت النظام المحاسبي المالي بشيء في هذا الجانب لأنه أشار إلى أمور تقنية وعملية متعارف عليها ومعمول بها في المخطط المحاسبي الوطني (المواد من 10 إلى 24 من القانون رقم 11/07) .[1]

ثانيا: المقارنة بين الإطار التصوري لـ SCF وIASB

1- مفهوم الإطار التصوري: في عام 1989، قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية بوضع ونشر الإطار المفاهيمي بهدف تحديد إطار تصوري ثابت تقوم عليه تنمية القوائم المالية،[2] وفي العام 2001 تم تعديل هذا الإطار من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية، إذ يشكل الإطار العام الذي يسترشد به المجلس في عملية إصدار معايير جديدة وفي إجراء تعديلات على المعايير الموجودة وفي معالجة أي من الموضوعات المحاسبية التي لم يتم تغطيتها بشكل مباشر في المعايير الحالية؛ بمعنى أنه الإطار النظري الذي يتم بموجبه الاسترشاد في عملية تحديد الأحداث والعمليات التي يتوجب المحاسبة عنها وكيفية قياس تلك الأحداث، وكذا كيفية توصيل المعلومات الخاصة بذلك إلى مستخدمي القوائم المالية،[3] أما مفهوم الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي لا يختلف عنه.

2- أهداف الإطار التصوري: إن الهدف من وضعه هو العمل على التوجه نحو التوحيد المحاسبي ووضع إطار فكري يكون دليل للممارسات المحاسبية في الدول، وهو النقطة التي تقرب المحاسبة في الجزائر والمحاسبة الدولية.

3- مكونات الإطار التصوري: فيما يخص مكونات كل من الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي والإطار التصوري لإعداد وعرض القوائم المالية فهي موضحة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (03): مكونات الإطار التصوري لإعداد وعرض القوائم المالية

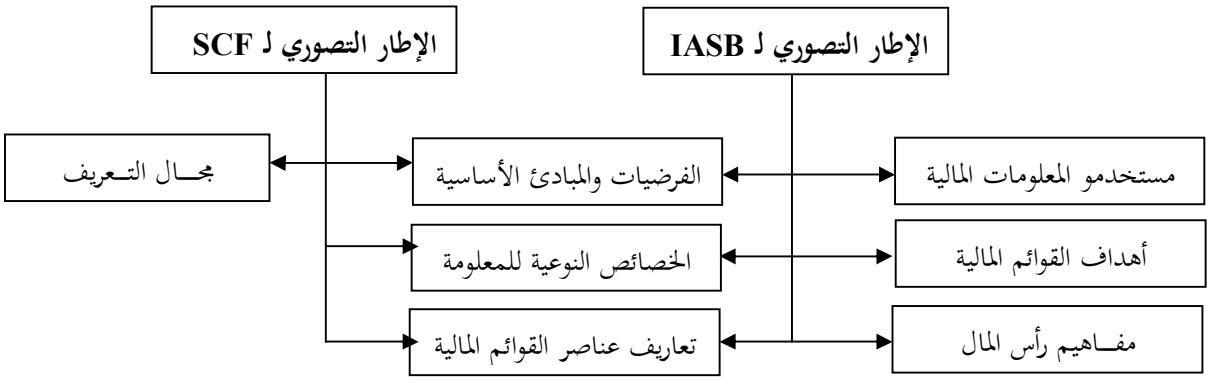

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

[1] مختار مسامح، مصدر سبق ذكره، ص 210.

[2] Robert Obert, **Pratique des normes IFRS**, 4édition, Dunod, Paris, 2008, P9.

[3] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية: الجوانب النظرية والعملية**، المكتبة الوطنية، عمان، 2008، ص2.

3-1- من حيث مجال التطبيق: يتم تطبيق النظام المحاسبي المالي في جميع المؤسسات ذات الشكل القانوني (مؤسسات خاضعة للقانون التجاري والتعاونيات) بصفة إجبارية، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية إجباريا في الشركات المدرجة في البورصة، أما الشركات الأخرى فهي مخيرة نظرا لغياب القوة الإلزامية للمعايير بها؛ وبهذا يتضح خضوع النظام المحاسبي المالي إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات خاصة.[1]

3-2- مستخدمو المعلومات المالية: لقد حدد الإطار المفاهيمي لإعداد القوائم المالية في مادته 09 عددا من الفئات كمستخدمين للقوائم المالية، لكن النظام المحاسبي المالي لم يذكر مستخدمو القوائم المالية، إلا أنه يمكن اعتبارهم هم نفسهم المعتمدين في النظام المحاسبي المالي، والجدول الموالي يوضح هؤلاء المستخدمين:

الجدول رقم (01): مستـــخدمو المعـــلومات المـــالية

المســـتخدمون	حــاجــاتهم من المعلــومات
المستثمرون	خطـــــر وربحيـــــــــــة
الموظفون	الاستـــــــقرار والربحيـــــة
المقرضون	احتمال سداد المبالغ المقترضة والفوائد عند الاستحقاق
الموردون وديون أخرى	احتمال أن تسدد المبالغ عند الاستحقاق
الزبائن	استمرارية النشــــــاط
الحكومات	تخصيص الموارد واحترام الالتزام بالمعلومات
الجمهور	المساهمة في الاقتصاد المحلي، العمالة المولدة، نماء ورفاهية المؤسسات

المصدر: جمعة هوام، **المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 31.

3-3- أهداف القوائم المالية: تهدف القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي إلى إعطاء صورة صادقة من خلال تقديم معلومات مناسبة عن الوضعية المالية للمؤسسة، وهذا الطرح يقترب إلى حد بعيد لطرح الإطار التصوري المقدم من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية فيما يخص أهداف القوائم المالية التي حددها في المادة 12 منه، أما المخطط المحاسبي الوطني فقد كان يهدف إلى تلبية احتياجات الاقتصاد الكلية من خلال تقديم المعلومات إلى جهاز التخطيط المركزي بالإضافة إلى تلبية احتياجات المحاسبة الوطنية من المعلومات.

---

[1]فاطمة الزهراء رقايقية، **إصلاح وتكييف النظام المحاسبي في الجزائر في ظل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية**، الملتقى الوطني حول معايير المحاسبة الدولية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: متطلبات التوافق والتطبيق، المركز الجامعي سوق أهراس، 25-26 مـاي 2010، ص16.

3-4- الفرضيات والمبادئ الأساسية: لم يحدد المخطط المحاسبي الوطني بصفة صريحة المبادئ المحاسبية أو حتى الفرضيات التي تقوم عليها المحاسبة حتى وإن أشار ضمنيا إلى بعض المبادئ، إلا أن ذلك يعتبر غير كافيا، حيث أن هذا النقص تداركه النظام المحاسبي المالي من خلال تبني المبادئ المحاسبية الخاصة بالإطار المفاهيمي لإعداد وعرض القوائم المالية، وما جاء من اختلاف يرجع إلى اختلاف في بعض المصطلحات الناتج عن تبني المرجعية الفرنكوفونية في إعداد وصياغة النظام المحاسبي المالي، إلا أنه ما يلاحظ عن النظام المحاسبي المالي أنه لم يفرق بين الفرضيات والمبادئ وحتى الخصائص النوعية للمعلومة حيث قدمها جملة دون تفريق أو تفصيل.

3-5- الخصائص النوعية للمعلومة المالية: يشار إلى أن هناك تقصير في تعريف الخصائص النوعية للمعلومات المالية في النظام المحاسبي المالي، التي كان من الواجب ورودها في صلب الإطار التصوري، إذ عرفها في الملحق رقم 3 من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 الخاص بتعريف المصطلحات ولم يوليها الاهتمام الكافي، في حين المرجعية الدولية قسمتها إلى ثلاث مجموعات هي:[1]

3-5-1- الخصائص النوعية المحددة لمنفعة المعلومة: المصداقية، الصورة الوافية، أسبقية الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني.

3-5-2- الخصائص النوعية المشتقة التي تؤدي إلى تحقيق الأهداف الأساسية للقوائم المالية: الحيطة والحذر، الحياد، الشمولية، عدم المقاصة، الأهمية النسبية.

3-5-3- الخصائص النوعية الأساسية: قابلية الفهم، الملائمة، المصداقية، قابلية المقارنة.

3-6- تعاريف عناصر القوائم المالية: بمقارنة النظام المحاسبي الملي بمعايير المحاسبية الدولية في ما يخص تعريف المصطلحات يظهر توافق كبير، مع وجود بعض الاستثناءات كتفرد النظام المحاسبي المالي في تعريف بعض المصطلحات كاتفاقية الكيان، واتفاقية الوحدة النقدية.

3-7- مفاهيم رأس المال والمحافظة عليه: تقتضي مفاهيم رأس المال عدم المساس به والمحافظة عليه من التآكل،[2] حيث يبين الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض القوائم المالية وجود مفهومين لرأس المال هما المفهوم المالي لرأس المال الذي بموجبه يمثل رأس المال صافي الأصول أو حقوق الملكية، والمفهوم المادي لرأس المال الذي وفقه

[1] Robert OBERT, **Pratique des Normes IAS/IFRS: Comparaison avec les Règles Française et USGAAP**, Dunod, Paris, 2003, P53.

[2] خالد جمال الجعارات، **معايير التقارير المالية الدولية 2007**، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 63.

يمثل رأس المال الطاقة الإنتاجية للمؤسسة،[1] حيث نجد في مشروع النظام المحاسبي المالي المفهوم المالي دون ذكر المفهوم المادي له.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

حسب مجلس المحاسبة الوطني (CNC) يعتبر النظام المحاسبي المالي أفضل خيار لتحسين العمل المحاسبي في الجزائر، خصوصا في إطار طرق التقييم المحاسبي والتي كانت في السابق مبنية فقط على التكلفة التاريخية، لكن بعد ظهور النظام المحاسبي المالي أضيفت طرق أخرى بديلة تمثلت في **القيمة العادلة** "القيمة التي يمكن مبادلة الأصل أو سداد التزام بها بين إطراف ذو معرفة ورغبة في إتمام الصفقة"، **قيمة الإنجاز**، و**القيمة المحينة** "هي التقدير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات النقدية المقبلة"، ومن خلال هذا المبحث تم التطرق لمختلف المعالجات المحاسبية مسموح بها وفق النظام المحاسبي المالي وذلك لمختلف عناصر الحسابات.

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية للتثبيتات

يقصد بالتثبيتات الأصول الثابتة أو غير الجارية التي تحتفظ بها المؤسسة من أجل استخدامها، وقد تكون تثبيتات عينية أو معنوية أو مالية وقد عرفها النظام المحاسبي المالي وعالجها وفق التقسيمات أدناه.

أولا: التثبيتات العينية (Immobilisations corporelles)

يعد التثبيت العيني "أصل مادي يحوزه الكيان من أجل الإنتاج، تقديم الخدمات، الإيجار والاستعمال لأغراض إدارية، حيث يفترض أن تستغرق مدة استعماله أكثر من سنة".[2]

1- أسس التسجيل المحاسبي للتثبيتات العينية: يُعترف بالتثبيت العيني حسب النظام المحاسبي المالي والمعيار المحاسبي الدولي 16 "**الممتلكات والمصانع والمعدات**" كأصل حينما يُحقق للكيان منافع اقتصادية مستقبلية ويمكن قياس تكلفته بصورة صادقة، كما أنه يمكن اعتبار العناصر ذات القيمة الضعيفة وفق النظام المحاسبي المالي كما لو كانت مستهلكة تماما في السنة المالية التي تتم استخدامها فيها ولا تدرج ضمن التثبيتات، حيث تعتبر هذه المعالجة مختلفة عن تلك المصرح بها وفق المعيار المحاسبي رقم 16 إذ يتم وفقه تجميع هذه العناصر ضمن عنصر

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[2] القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 المحدد لقواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، العدد 19، ص 8.

واحد من التثبيتات، كما أنه يمكن تطبيق تعريف التثبيت العيني وأسس تسجيله المحاسبي على قطع الغيار ومعدات الصناعة النوعية المزمع استخدامها لأكثر من سنة مالية وهي معالجة مطابقة للمعالجة وفق المعيار 16، وقد تعرض النظام المحاسبي المالي أيضا إلى نفس المبادئ التي تطرق لها المعيار 16 والمتعلقة بفصل التثبيتات العينية فيما بينها.

2- التقييم الأولي: يتم تسجيل التثبيتات العينية بتكلفة الشراء أو الإنجاز دون الأخذ بعين الاعتبار الأعباء غير المباشرة، كما يتم اعتبار النفقات اللاحقة لتثبيت سواء مادي أو معنوي والتي تؤدي إلى رفع القيمة المحاسبية له، أي إذا كان من قبيل الاحتمال زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية كتثبيتات، أما النفقات التي تحافظ على الحالة التشغيلية للتثبيت فتعتبر أعباء.

3- التقييم اللاحق: سمح النظام المحاسبي المالي والمعيار المحاسبي الدولي 16 باستخدام أحد النموذجين التاليين للتقييم اللاحق للتثبيتات العينية:

3-1- نموذج التكلفة: بموجب هذا النموذج يتم تسجيل التثبيت العيني بالتكلفة مطروحا منها الاهتلاك المتراكم ومتراكم خسائر القيمة.

3-2- نموذج إعادة التقييم (Les réévaluations): بموجب هذا النموذج يسجل التثبيت العيني بقيمة إعادة التقييم، والتي تمثل القيمة العادلة له مطروحا منها الاهتلاك المتراكم، ويشترط لاستخدام هذا النموذج أن يكون بالإمكان قياس القيمة العادلة للتثبيت بشكل موثوق، وعند تبني المؤسسة لنموذج إعادة التقييم يظهر لها أحد الطريقتين للمعالجة المحاسبية:[1]

3-2-1- إعادة تقييم القيمة الإجمالية للتثبيت: في هذه الحالة فإن إعادة تقييم تثبيت ما تتم بإعادة تقييم قيمته الإجمالية وكذا الاهتلاكات الخاصة به وهذا اعتمادا على معامل يحسب بنسبة القيمة العادلة للتثبيت إلى قيمته المحاسبية الصافية، أي معامل إعادة التقييم يساوي القيمة العادلة للتثبيت على قيمته المحاسبية الصافية، وفارق إعادة التقييم يمثل القيمة الإجمالية المعاد تقييمها مطروح منها مجموع الاهتلاكات المعاد تقييمها.

إن التسجيل المحاسبي لفارق إعادة التقييم يكون كالتالي: من ح/...2 تثبيتات (زيادة قيمة التثبيت) إلى ح/...28 اهتلاكات تثبيتات (زيادة قيمة الاهتلاك المتراكم) وح/105 فارق إعادة التقييم، بعد إعادة التقييم يحسب قسط الاهتلاك بتقسيم القيمة العادلة الصافية بعد إعادة التقييم على فترة الاستخدام المتبقية للتثبيت.

3-2-2- إعادة تقييم القيمة المحاسبية الصافية للتثبيت: وتتم وفق المراحل التالية:

[1] عبد الرحمن عطية، **المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي**، ط1، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2011، ص 219.

– ترصيد الاهتلاكات المجمعة للتثبيت المراد إعادة تقييمه مع التثبيت المعني للحصول على قيمته المحاسبية الصافية (من ح/اهتلاك تثبيتات(مبلغ الاهتلاك المتراكم) إلى ح/التثبيت (مبلغ الاهتلاك المتراكم).

– تحديد القيمة العادلة للتثبيت وحساب الفرق بينها وبين قيمته المحاسبية الصافية وبذلك نحصل على فرق إعادة التقييم، الذي يضاف إلى القيمة المحاسبية الصافية بقيد كالتالي: من ح/التثبيتات إلى ح/فارق إعادة التقييم، وفي نهاية السنة نحسب قسط الاهتلاك بقسمة القيمة المحاسبية الصافية المعاد تقييمها على فترة الاستخدام المتبقية.

4- الاهتلاك (Amortissement): يُعرف الاهتلاك بكونه "استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل مادي أو غير مادي، ويتم حسابه كعبء إلا إذا كان مدمجا في القيمة المحاسبية لأصل نتجه الكيان لنفسه"،[1] حيث يوزع المبلغ القابل للاهتلاك بصورة مطردة على مدة دوام نفعية الأصل (وهي إما المدة التي يرتقب فيها الكيان استعمال أصول مهتلكة أو عدد الوحدات الإنتاجية التي يرتقب الكيان الحصول على الأصول المعتبرة منها)، مع مراعاة القيمة المتخلفة المحتملة لهذا الأصل (المبلغ الصافي المتبقي في نهاية مدة نفعية الأصل) في حال إمكانية تحديد القيمة المتخلفة بصورة صادقة، كما يوصي المعيار المحاسبي الدولي السادس عشر والنظام المحاسبي المالي بضرورة إجراء دراسة دورية لطريقة الاهتلاك، المدة النفعية والقيمة المتبقية، وفي حالة حدوث تغير فيجب إدراجه في الحسابات كما لو كان تغير تقدير محاسبي.

يُوزع المبلغ القابل للاهتلاك حسب الطريقة المعتمدة في حساب الاهتلاكات، والتي يمكن أن تكون خطية أو تناقصية أو طريقة وحدات الإنتاج، وتكون الطريقة الخطية هي المعتمدة في حالة عدم التمكن من تحديد تطور استهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية التي يحققها (يدرها) الأصل بصورة صادقة حيث: [2]

– الاهتلاك الخطي يقود إلى عبء ثابت على المدة النفعية للأصل.

– الطريقة التناقصية تؤدي إلى عبء متناقص على مدة الأصل النفعية.

– طريقة وحدات الإنتاج يترتب عليها عبء، يقوم على الاستعمال أو الإنتاج المنتظر من الأصل.

– الطريقة المتزايدة تؤدي إلى عبء متزايد على المدة النفعية للأصل.

6- خسائر القيمة: إن مفهوم تدهور قيم التثبيتات يجبر المؤسسة أن تعيد تقييم ممتلكاتها كل نهاية سنة، إذا كانت هناك مؤشرات تدل على أن أصل من الأصول قد يفقد من قيمته، وهذه المؤشرات هي القيمة السوقية، التقدم

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 09.

[2] محمد لعربي، **المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة**، الملتقى الدولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009، ص 3.

التكنولوجي، التقادم، التراجع المادي...الخ،[1] فحسب النظام المحاسبي المالي تسجل خسارة القيمة إذا صارت القيمة القابلة للتحصيل* لأي تثبيت أقل من قيمته المحاسبية الصافية بعد الاهتلاكات.[2]

7- إلغاء التثبيت: يحذف أي تثبيت مادي أو غير مادي من الميزانية عند خروجه من المؤسسة أو عندما يكون الأصل غير صالح للاستعمال بصورة دائمة، ولم يعد ينتظر منه أي منفعة اقتصادية مستقبلية لا من استعماله ولا من خروجه لاحقا، كما أن عملية التنازل عن التثبيتات العينية قد تكون بسعر أكبر من قيمتها المحاسبية الصافية فنقول أن عملية التنازل تمت بربح، وفي حالة العكس يكون هناك خسارة.[3]

8- عقارات التوظيف: يشكل أي عقار موظف ملكا عقاريا (قطعة أرض، بناية أو جزء من بناية) مملوكا لتقاضي إيجار و/أو تثمين رأس مال، فهو لذلك غير مرصود لكي يستعمل في إنتاج أو تقديم سلع أو خدمات أو لأغراض إدارية أو ليباع في إطار النشاط العادي.[4]

لا تدخل عقارات التوظيف في مجال تطبيق المعيار 16 بل خصص لها معيار خاص IAS40، **"الممتلكات الاستثمارية"**، ومن خلال دراسة ما جاء به النظام المحاسبي المالي فيما يخص تسجيلها المحاسبي فيظهر أنه يصنفها في الحسابات كأصول إذا توفرت فيها شروط إدراج الأصول وتعالج محاسبيا حسب طريقة معالجة التثبيتات الأخرى وهذه المعالجة تختلف عن تلك التي وضحها IAS40 باعتبار أنه يدرجها كأصول مالية لأن الهدف من استخدامها هو هدف مالي، ويشتركان في أنه عند إعداد القوائم المالية للمؤسسة عليها تقييم عقارات التوظيف بأحد النموذجين التاليين:

8-1- نموذج التكلفة: نموذج التكلفة هو نفسه النموذج المتبع للتثبيتات العينية.

8-2- نموذج القيمة العادلة: إذا اعتمدت المؤسسة في تقييم عقاراتها الموظفة طريقة القيمة العادلة فإنه يشترط أن تظهر هذه الأصول بقيمتها العادلة في نهاية الدورة المالية، حيث تصبح غير قابلة للاهتلاك، وتدرج في الحسابات الخسارة أو الفائدة الناتجة عن تنوع القيمة العادلة للعقار ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية التي حصلت فيها.

---

[1] جمال عمورة، **الاهتلاكات وتدهور قيم التثبيتات في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF)**، ملتقى دولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009، ص 9.

*تقيم القيمة القابلة للتحصيل بأعلى قيمة بين سعر البيع الصافي والقيمة النفعية.

[2] عبد الرحمان عطية، **المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي**، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2009، ص127.

[3] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 09.

[4] المصدر نفسه، ص 10.

9- الأصل البيولوجي: وضح المعيار المحاسبي IAS41 **"الزراعة"** أن الأصل البيولوجي هو نبات أو حيوان حي، وحسب النظام المحاسبي المالي وهذا المعيار يتم تقييم أصل بيولوجي لدى إدراجه في الحسابات للمرة الأولى وفي تاريخ أي إقفال للحسابات بقيمته العادلة منقوصا منها المصاريف المقدرة في نقطة البيع، إلا إذا لم يمكن تقدير قيمته العادلة بصورة صادقة، وفي مثل هذه الحالة يتم تقييم هذا الأصل البيولوجي بكلفته منقوصا منها مجموع الاهتلاكات وخسائر القيمة، أما فيما يخص الخسارة أو الربح المتأتيان من تنوع القيمة المنقوص منها المصاريف التقديرية في نقاط البيع فيثبتان في النتيجة الصافية للسنة المالية التي يحدثان فيها.

10- الإفصاح: حسب النظام المحاسبي المالي يجب الإفصاح عن التثبيتات العينية من خلال توضيح المعلومات المتعلقة بها في القوائم المالية وملاحقها، من بين هذه المعلومات:[1]

- إظهار التثبيتات المادية في الميزانية بقيمتها الصافية.
- في حالة اختيار المؤسسة لنموذج إعادة التقييم في تقييم تثبيتاتها يجب إظهار فارق إعادة التقييم، واتفاقيات التقييم المعتمدة لتحديد القيمة المحاسبية الإجمالية للتثبيتات.
- طريقة الاهتلاك المستعمل، مدة المنفعة أو معدل الاهتلاك المستعمل.
- تقديم تقارب بين القيمة المحاسبية بتاريخ افتتاح الحسابات وإقفالها.

11- الأصول الثابتة قيد الانجاز: لا تعترف معايير المحاسبية الدولية بالأصول الثابتة قيد الانجاز كأصول ثابتة إلا أن النظام المحاسبي المالي يعترف بها ويصنفها ضمن الصنف الثاني "الأصول الثابتة المادية الأخرى".

ثانيا: التثبيتات المعنوية (Immobilisations incorporelles)

التثبيت المعنوي "هو أصل محدد الهوية غير نقدي وغير مادي، وهو أصل يراقبه الكيان ويستعمله في إطار أنشطته العادية، والمقصود منه هو المحلات التجارية المكتسبة، العلامات المميزة، والبرمجيات المعلوماتية، أو رخص الاستغلال الأخرى، والمخالصات، ومصاريف تنمية حقل منجمي معد للاستغلال التجاري".[2]

يتم تسجيل التثبيتات المعنوية في الحسابات كأصول إذا توفرت فيها شروط الإدراج وتعالج محاسبيا حسب طريقة معالجة التثبيتات التي نص عليها النظام المحاسبي المالي، كما أنه أقصى المصاريف الإعدادية التي صنفها المخطط المحاسبي كاستثمارات بينما في الواقع هي عبارة عن مصاريف كما تشير إليها تسميتها؛ تمتلك التثبيتات

[1] لخضر علاوي، **نظام المحاسبة المالية: سير الحسابات وتطبيقاتها**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010، ص 67.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 08.

العينية لمدة لا تتجاوز 20 سنة باستثناء حالات خاصة ينبغي أن تبرر في الملاحق، لكن حسب معايير المحاسبة لم تحدد مدة الاهتلاك مادامت التثبيتات المعنوية قادرة على تحقيق منافع مستقبلية، ويمكن تحديد مدتها النفعية.

1- فرق الاقتناء: يعرف النظام المحاسبي المالي فرق الاقتناء على أنه "كل فائض في تكلفة الاقتناء من حصة فائدة المقتني ضمن القيمة الحقيقية للأصول والخصوم المعرفة على أنها مكتسبة عند تاريخ عملية التبادل"، وحسبه يسجل هذا الفارق في الحساب رقم 207 الذي يدخل ضمن حسابات الأصول المعنوية،كما ينص النظام المحاسبي المالي على أنه يتم في هذا الحساب تسجيل فرق الاقتناء (الشهرة) سواء كان موجبا أو سالب والناتج عن اقتناء أو انصهار أو اندماج (لا يمكن أن تنشأ شهرة إلا في ظل استخدام أسلوب الشراء عند الاندماج)، كما يمكن أن يكون مدينا أو دائنا ويجب أن يظهر في الميزانية ضمن الأصول غير الجارية مهما كان رصيده، أما خسائر القيمة التي يتم إثباتها عقب اختبار تناقص القيمة في فرق الاقتناء، لا يمكن أن تكون موضع استرجاعات لاحقة،[1] مع الإشارة إلى أنه لا يتم الاعتراف بالشهرة المولدة داخليا حيث تسجل مباشرة كعبء؛ حيث تساوي الشهرة تكلفة الشراء مطروح منها صافي الأصول بالقيم العادلة.

1-1- الشهرة الموجبة: حسب النظام المحاسبي المالي والمعيار IFRS3 **"اندماج الأعمال"** تعد الشهرة الموجبة أصل معنوي، كما أن SCF سمح بحساب الاهتلاك للشهرة الموجبة، مما يدل على أن هذا النظام يتماشى مع المعيار الدولي IAS22 المستبدل منذ 2004 وليس مع IFRS3 الذي لا يسمح بذلك هذا رغم حداثة النظام المحاسبي.

1-2- الشهرة السالبة: حسب SCF تسجل الشهرة السالبة في الأصول غير الجارية تحت عنوان منفصل في شكل تخفيض للأصل، هذه المعالجة غير مسموح بها في IFRS3 إذ تسجل الشهرة السالبة في النتيجة كإيراد فوري.

2- نفقات التنمية ونفقات البحث: تشكل نفقات التنمية أو النفقات الناتجة عن طور التنمية لأي مشروع داخلي تثبيتا غير مادي في الحالات الآتية فقط:[2]

– إذا كانت تلك النفقات ذات صلة بعمليات نوعية مستقبلية تنطوي على فرض جدية لتحقيق مردودية شاملة.

–إذا كان الكيان ينوي ويمتلك القدرة التقنية والمالية لإتمام العمليات المرتبطة بنفقات التنمية أو استعمالها أو بيعها.

– إذا كانت تلك النفقات مما يمكن تقييمها بصورة صادقة.

---

[1] معمر قربة، **بودربالة سارة، فرق الاقتناء (الشهرة) من منظور معايير المحاسبة الدولية**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص 13.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص ص09، 10.

كما تشكل نفقات البحث أو الناتجة عن طور البحث عن مشروع داخلي أعباء تدرج في الحسابات عندما تكون مستحقة ولا يجوز تثبيتها.

ثالثا: الأصول المالية غير الجارية (تثبيتات مالية): سندات وديون

Actifs financiers non courants (Immobilisations financières) : titres et créances

التثبيتات المالية هي أصول مالية مملوكة لغايات التوظيف على المدى البعيد من غير القيم العقارية للتوظيف والأصول المالية الجارية وهي مكونة من العناصر الأربعة التالية:

- سندات المساهمة والحسابات الدائنة الملحقة التي يعد امتلاكها الدائم مفيدا لنشاط الكيان.
- السندات المثبتة لنشاط المحفظة الموجهة لكي توفر للكيان على المدى الطويل بقدر أو بآخر مردودية مرضية لكن دون التدخل في تسيير الكيانات التي تمت الحيازة على سنداتها.
- السندات المثبتة الأخرى التي تمثل أقساط رأس مال أو توظيفات ذات أمد طويل والتي يمكن للكيان الاحتفاظ بها حتى حلول أجل استحقاقها.
- القروض والحسابات الدائنة التي أصدرها الكيان والتي لا ينوي أو لا يسعه القيام ببيعها في الأجل القصير.

تكون التثبيتات المالية محل إدراج في الحسابات تبعا لنفعيتها وللدواعي التي كانت سائدة عند اقتنائها أو عند تغيير وجهتها، ويتم تقييمها عند دخولها ضمن أصول الكيان بتكلفتها مضاف إليها مصاريف السمسرة، الرسوم غير المستردة، ومصاريف البنك، مع استثناء الحصص والفوائد المتوقع استلامها غير المدفوعة والمستحقة قبل الشراء؛ أما خلال التقييم اللاحق، فسندات المساهمة والحسابات الدائنة المرتبطة التي تمت حيازتها بغرض التنازل عنها لاحقا وكذلك السندات المثبتة لنشاط المحفظة كما لو كانت أدوات مالية متاحة للبيع، يتم تقييمها عقب إدراجها الأولي في الحسابات بقيمتها الحقيقية التي هي على الخصوص:[1]

- بالنسبة للسندات التي تم تسعيرها فتقيم بالسعر المتوسط للشهر الأخير من السنة المالية.
- بالنسبة للسندات التي لم يتم تسعيرها فتقيم بقيمتها التفاوضية المحتملة، ويمكن تحديد هذه القيمة انطلاقا من نماذج وتقنيات التقييم المقبولة على العموم.

يدرج في الحسابات ما يظهر من فوارق التقييم المستخرجة من التقييم بالقيمة الحقيقية مباشرة في شكل انخفاض أو ارتفاع لرؤوس الأموال الخاصة، أما فيما يخص لباقي العناصر التي لم يتم حيازتها بهدف بيعها فيتم

[1] المصدر نفسه، ص 12.

تقيمها بالتكلفة المهتلكة وتخضع كذلك في نهاية كل سنة مالية إلى اختبار تناقص القيمة وهذا طبقا لقواعد التقييم العامة، عند القيام بالتنازل عن التثبيت المالي، وتدرج القيم الفائضة أو الناقصة كمنتوجات أو أعباء عملياتية.

لم يعالج النظام المحاسبي المالي موضوع الأدوات المالية إلا بصفة مختصرة، غير أن المعايير المحاسبية الدولية عالجتها بشكل مفصل (معيار الأدوات المالية: الاعتراف والقياس IAS39، معيار الأدوات المالية: الإفصاح والعرض IAS32) حيث فصلت في الأدوات المالية من حيث الاعتراف والقياس والإفصاح.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للمخزونات، والإعانات المالية

قدم النظام المحاسبي المالي معالجة محاسبية للمخزونات والإعانات متوافقة إلى حد ما مع المعالجات المقدمة من طرف معايير المحاسبة الدولية، ومن خلال التطرق للمعالجة المحاسبية لهذين العنصرين يظهر جليا هذا التوافق.

أولا: المخزونات (Stocks)

المخزونات هي من الأصول الجارية التي مدة بقائها في المؤسسة مهما طالت لا تتعدى 12 شهرا (دورة استغلال)، إذ تتحول إلى نقود وتجدد، حيث تعد المخزونات حسب المعيار IAS2 "**المخزون**" والنظام المحاسبي المالي أصولا:[1]

- يمتلكها الكيان وتكون معدة للبيع في إطار الاستغلال الجاري.
- هي قيد الإنتاج بقصد إنجاز قبل البيع.
- هي مواد أولية أو توريدات لكي تستهلك خلال عملية الإنتاج أو تقديم خدمات.

تقيم المخزونات عند إدخالها بتكلفتها حيث يتم تحديدها وفقا للقواعد العامة للتقييم، وفي حالة تعذر ذلك يتم تقييمها بالتكلفة المساوية لتكلفة المخزونات الأقرب تاريخا لها، وعند مواجهة صعوبة في تقييم المخزونات (عدا التموينات) على أساس التكلفة فإنه يمكن تقييمها على أساس سعر البيع بعد تخفيضه بهامش يناسب الربح المحقق في مثل هذه المخزونات؛ وعملا بمبدأ الحيطة والحذر فإن المخزونات تقيم بأقل قيمة بين تكلفتها وقيمة إنجازها الصافية (سعر البيع مطروح منه كلفتي الإتمام والتسويق)، كما يتم تسجيل أية خسارة في قيمة المخزونات كعبء عندما تكون تكلفة المخزون أكبر من قيمته الصافية لإنجازه، أما فيما يخص المخزونات الزراعية فتعالج بالتكلفة الأولية محاسبيا، وتقيم بالقيمة العادلة عند تاريخ الإقفال.

[1] المصدر نفسه، ص 12.

يسمح النظام المحاسبي المالي بجرد المخزونات إما وفق الجرد المتناوب أو الدائم، كما اعتمد طريقة التكلفة الوسطية المرجحة أو طريقة الوارد أولا الصادر أولا FIFO في تقييم الإخراج، موافقا بذلك المعيار المحاسبي الدولي IAS2، واستغنى عن طريقة الوارد أولا الصادر أخيرا LIFO المطبقة في المخطط المحاسبي الوطني.

ثانيا: الإعانات المالية (Subventions)

الإعانات العمومية "هي عمليات تحويل موارد عمومية معدة لتعويض التكاليف التي تحملها أو سيتحملها المستفيد من الإعانة بفعل امتثاله لبعض الشروط ماضيا أو مستقبلا".[1]

1- أنواع الإعانات: تقوم الدولة والهيئات المختلفة لها وكذا الهيئات الخاصة بتقديم إعانات للمؤسسات بغرض تمويل عملياتها سواء كانت هذه العمليات متعلقة بالاستثمار، التجهيز أو الاستغلال أو لإحداث عملية التوازن وعلى هذا الأساس تنقسم الإعانات إلى الأنواع التالية:

1-1- إعانات مرتبطة بالأصول (إعانات التجهيز والاستثمار): هي إعانات تستخدم في اقتناء تثبيتات، إنشاء تثبيتات، تجديد الأصول، وتأجيل التنازل عن الأصول، وتقسم إلى إعانة التجهيز "تستفيد منها المؤسسة من أجل اكتساب تثبيتات"، إعانة أخرى للاستثمار "إعانة تستفيد منها المؤسسة في تمويل أنشطتها الطويلة الأجل".

1-2- إعانات مرتبطة بالنتيجة (إعانات الاستغلال): هي إعانات تستخدم في تغطية تكاليف الاستغلال، وهي إعانة التوازن "تمنح للمؤسسات التي لحقت بها خسائر من أجل تغطيتها"، وإعانة أخرى للاستغلال "تمنح للمؤسسات التي امتثلت إلى شروط محددة من قبل الجهة المانحة".

2- أسس التسجيل المحاسبي: لا تدرج الإعانات العمومية في الحسابات إلا إذا توفر ضمان معقول بأن المؤسسة تمتثل للشروط الملحقة بالإعانات، وبأن الإعانات سيتم استلامها،[2] كما تستثنى من محاسبة الإعانات مساهمة الدولة والجماعات المحلية في رأس مال المؤسسة، والإعانات العمومية المتمثلة في المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسة مثل بعض الإعانات الضريبية التي تتحصل عليها المؤسسة عند احتساب نتيجتها.

3- التسجيل المحاسبي: عملية التسجيل تتم وفق ما يلي:

3-1- إعانة التجهيز والاستثمار: هناك طريقتين لمعالجة هذا النوع من الإعانات، وهي موضحة في الجدول الموالي:

---

[1] المصدر نفسه، ص 13

[2] لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية: سير الحسابات وتطبيقاتها، مرجع سبق ذكره، ص92.

الجدول رقم (02): طرق تسجيل إعانات التجهيز والاستثمار

الطـــريقة	المـــــــــــــــــــراحل	التســـجيل المـــحاسبي
الطريقة الأولى	الوعد بالإعانة	من ح/ 441 إلى ح/ 131أو132
	تحصيل مبلغ الإعانة	من ح/...5 إلى ح/441
	التحويل المجاني للتثبيتات	من ح/...2 إلى ح/441
	إدراج الإعانة في حسابات النتائج حسب وتيرة اهتلاك التثبيت المرتبط به	من ح/ 131أو132 إلى ح/754
الطريقة الثانية	الوعد بالإعانة	من ح/ 441 إلى ح/...2
	تحصيل مبلغ الإعانة	من ح/...5 إلى ح/441

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

عند اعتماد الطريقة الثانية فإن تحويل مبلغ الإعانة كمنتجات للسنوات المالية المستقبلية سيتم بطريقة غير مباشرة، حيث تتحمل المؤسسة تكاليف اهتلاك الأصل (التكلفة الصافية من الإعانة) منقوصا منها الإعانة بشكل مباشر،[1] أما إذا كان التثبيت الممول بإعانة التجهيز غير قابل للاهتلاك، فإن قيمة الإعانة توزع على مدى المدة التي تكون فيها التثبيت غير قابل للتصرف، ويتم إدراج القسط السنوي بحساب النتيجة، وإذا لم يكن هناك شرط عدم التصرف في الأصل الممول كليا أو جزئيا بإعانة تجهيز، فإن الإعانة تسجل بحساب النتيجة على مدى 10 سنوات وبأقساط متساوية.[2]

3-2- إعانة التوازن والاستغلال: تمر عملية التسجيل بمرحلتين هما مرحلة الوعد بالإعانة "من ح/441 إلى ح/741 أو 748"، ومرحلة التحصيل "من ح/...5 إلى ح/441".[3]

4- إرجاع الإعانة: في حالة مخالفة الشروط المتفق عليها فإن على المؤسسة إرجاع الإعانة.

4-1- إرجاع إعانات التوازن والاستغلال: يتم ذلك بتسجيل القيد الموالي: من الحسابات المخصصة لإعانات التوازن والاستغلال إلى ح/487.

[1] لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية: سير الحسابات وتطبيقاتها، مرجع سبق ذكره، ص 94.

[2] عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، مرجع سبق ذكره، ص 213.

[3] Benaibouche Mohand Cid, **La Comptabilité Générale aux Normes du Nouveau Système Comptable Financier**, 2Edition, Office des Publications Universitaires, Alger, 2012, P55.

2-4- إرجاع إعانات التجهيز والاستثمار: يتم الاسترجاع حسب الطريقة المتبعة في تسجيل الإعانات والتي سبق توضيحها:

4-2-1- حسب الطريقة الأولى: عند إرجاع الرصيد الباقي من الإعانة تجعل حسابات الإعانة (حـ/131 أو حـ/132) وحساب أعباء أخرى للتسيير الجاري (حـ/658) مدينة مع جعل حساب البنك دائن.

4-2-2- حسب الطريقة الثانية: عند إرجاع الرصيد الباقي من الإعانة يجعل حساب التثبيت المعني (حـ/..2) وحساب أعباء أخرى للتسيير الجاري (حـ/658) مدينين مع جعل حساب البنك دائن.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للخصوم وحسابات التسيير

تم من خلال هذا المطلب توضيح سير عملية المعالجة المحاسبية لبعض عناصر الخصوم وحسابات التسيير.

أولا: المؤونة الموجهة للأخطار والأعباء (Provisions pour risques et charges)

المؤونة الموجهة للأخطار والأعباء "هي خصم مالي يكون استحقاقه أو مبلغه غير مؤكد"،[1] حيث تعالج مؤونة الأخطار النزاعات، ضمانات قدمت للزبائن، العقود ذات العجز أخطار المحيط....الخ، أما مؤونة الأعباء فتعالج مصاريف المستخدمين (باستثناء المنح والالتزامات المشابهة) ما عدا المغطاة من طرف المعيار 19، الضرائب، مصاريف إعادة الهيكلة، الأعباء الاجتماعية والجبائية على المدفوعة الأجر.[2]

1- أسس التسجيل المحاسبي: على المؤسسة الاعتراف بالمؤونات إذا توفرت الشروط التالية مجتمعة:[3]

– عندما يكون للكيان راهن (قانوني أي بموجب نص قانوني أو عقد مع الغير أو ضمني أي بموجب نظام جرت المؤسسة على تطبيقه) ناتج عن حادث مضى.
– عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الالتزام.
– عندما يمكن القيام بتقدير هذا الالتزام تقديرا موثوقا منه.

2- المعالجة المحاسبية: خصص النظام المحاسبي المالي الحساب حـ/15 لتسجيل هذه المؤونة وبذلك فهي تظهر في جانب خصوم الميزانية.

---

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص 14.
[2] محمد بوتين، **المحاسبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010، ص 198.
[3] عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

2-1- تكوين المؤونة: في نهاية السنة نجعل ح/.68 مدينا وح/.15 دائنا.

2-2- تعديل المؤونة: في نهاية كل سنة إذا لم تستخدم المؤونة يجب مراجعتها لتعكس أحسن تقدير حالي للأعباء والمخاطر وذلك إما برفعها، تخفيضها، أو إلغائها، وذلك بحساب جديد لقيمة المؤونة ثم مقارنة القيمة الجديدة مع القيمة الأولى فيكون لدينا: **"التعديل= القيمة الجديدة – القيمة القديمة للمؤونة"**.

2-2-1- حالة رفع قيمة المؤونة: ويكون التسجيل بقيد مماثل لقيد تكوينها.

2-2-2- حالة تخفيض أو إلغاء المؤونة: حيث نجعل ح/.15 مدينا وح/781 استرجاعات الاستغلال عن خسائر القيمة والمؤونات أو ح/786 استرجاعات مالية عن خسائر القيمة والمؤونات دائنا، بقيمة التخفيض في المؤونة أو بقيمتها الكلية في حالة الإلغاء.

2-3- استخدام المؤونة: في حالة تحقق الأعباء التي كونت من أجلها المؤونة يتم ترصيد المؤونة مباشرة، والملاحظ أن أسلوب المعالجة في النظام المحاسبي المالي يختلف عن تلك المطبقة في المخطط المحاسبي الوطني والذي يسجل الأعباء حسب طبيعتها ليتم بعد ذلك ترصيد المؤونة بواسطة حساب استرجاع التكاليف.

3- الخسائر التشغيلية المستقبلية: وفق النظام المحاسبي المالي يجب عدم الاعتراف بمؤونات خسائر التشغيل المستقبلية، لأنها لا تلبي مقاييس الاعتراف العامة للمؤونات، حيث أن توقع خسائر تشغيل مستقبلية هو دليل على احتمال انخفاض أصول معينة للعملية، وتقوم المؤسسة باختبار هذه الأصول من أجل انخفاض القيمة بموجب معيار المحاسبة الدولية 36 **"تدني قيمة الأصول"**.[1]

قام النظام المحاسبي المالي بمعالجة موضوع المؤونة الموجهة للأخطار والأعباء بحذر مقارنة بالمعالجة التي قدمها المعايير المحاسبي الدولي 37 **"المخصصات، الأصول والالتزامات المحتملة"**، حيث يظهر أن النظام المحاسبي المالي تبنى جزء من هذا المعيار لكنه لم يشر إلى موضوع الأصول والخصوم المحتملة المعالج به، إذ أن الأصول المحتملة عبارة عن تدفق مالي متمثل في مزايا اقتصادية يرتبط وقوعها من عدمه بأحداث مستقبلية غير مؤكدة وليست ضمن السيطرة الكاملة للمؤسسة، ويجب على المؤسسة عدم الاعتراف بها، أما الخصوم المحتملة فهي التزام حالي نتيجة أحداث سابقة لكن لا تتوفر شروط إدراجها في محاسبة المؤسسة لارتباط وقوعها من عدمه بأحداث مستقبلية غير مؤكدة ليست ضمن السيطرة الكاملة للمؤسسة، لكن يمكن الإفصاح عنها في الملحق.[2]

[1] لخضر علاوي، **معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2012، ص 268.

[2] المرجع نفسه، ص 256.

ثانيا: القروض والخصوم المالية الأخرى (Emprunts et autres passifs financiers)

عالج النظام المحاسبي المالي تحت عنوان القروض والخصوم المالية الأخرى موضوع تكاليف الاقتراض معتمدا في ذلك على المعيار المحاسبي الدولي رقم 23 "**تكاليف الاقتراض**"، بيْد أن النظام المحاسبي المالي لم يعطى الاهتمام الكافي لهذه المعالجة مقارنة بالمعيار رقم 23؛ وفي ما يلي عرض لمكونات القروض والخصوم المالية الأخرى وكذا المعالجة المحاسبية المسموح بها:

1- مكونات القروض والخصوم المالية الأخرى: تتضمن تكاليف الاقتراض ما يلي:[1]

- الفوائد المترتبة على المكشوفات المصرفية والقروض.
- اهتلاك علاوة الإصدار والتسديدات المتعلقة بالقروض، وكذا اهتلاك التكاليف الملحقة عن تنفيذ القروض.
- الأعباء المالية التي تقتضيها عمليات الإيجار التمويلي.
- فوارق الصرف الناجمة عن القروض بالعملات الأجنبية إذا كانت مماثلة لتقويم كلف الفوائد.

2- المعالجة المحاسبية: سمح النظام المحاسبي المالي بمعالجتين هما:

2-1- المعالجة الأساسية: يجب معالجة القروض والخصوم المالية الأخرى كأعباء مالية للسنة المالية المترتب فيها.

2-2- المعالجة البديلة المسموح بها: يُسمح بإدماج (رسملة) تكاليف الاقتراض المنسوبة مباشرة إلى شراء أو بناء أو إنتاج أصل مالي يتطلب مدة طويلة من التحضير (أكثر من 12 شهرا) قبل أن يستعمل أو يباع في كلفة هذا الأصل المالي، كما تتوقف عملية إدماج تكلفة الاقتراض في حالة انقطاع نشاط الإنتاج أو عندما تنتهي عمليا الأنشطة الضرورية لتحضير الأصل المالي قبل استعماله أو بيعه.

ثالثا: تقييم الأعباء والمنتجات (Evaluation des charges et produits financiers)

تقييم الأعباء والإيرادات المحددة مسبقا بالقيمة العادلة منقوص منها التكلفة المالية المرتبطة بالتأجيل، أما التكلفة التقديرية للقرض (المتحصل/الممنوح) فتساوي القيمة الاسمية للعملية مطروح منها القيمة العادلة لها، حيث تسجل في حسابات المشتري كعبء مالي، وفي حسابات البائع كمنتج مالي.[2]

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص 14.

[2] المصدر نفسه، ص 15.

المطلب الرابع: حالات خاصة للمعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

تغافل المخطط المحاسبي الوطني عن كيفية معالجة وتسجيل بعض العمليات المهمة التي كان بعضها مطروحا على الساحة المهنية وقت إعداده وبعض آخر ظهر في الآونة الأخيرة، ومن بين أهم هذه العمليات ما تم معالجته في هذا المطلب.

أولا: تجميع الحسابات

إن تطور الشركات الضخمة وامتداد نشاطها في عدة دول أدى إلى ظهور العديد من الروابط المتعلقة بالمساهمات فيما بينها، وباعتبار أن لهذه الشركات خصوصية مقارنة بالمؤسسات العادية فقد عمدت المؤسسات الخاصة بالتنظير المحاسبي إلى وضع أسس لبيان كيفية المعالجة المحاسبية عن الحالات الناتجة عن تلك الارتباطات وكذا لإعداد قوائم مالية موحدة؛ وفي هذا الصدد تم من خلال هذا العنصر تحديد نوع الارتباط بين مؤسسة ما ومؤسسة أخرى، ثم تبيان طريقة التجميع المتبعة حسب كل من معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي:

1- الاندماج: الاندماج هو العملية التي تجمع فيها مؤسستين على الأقل لتشكل مؤسسة واحدة،[1] معنى أن يكون الاندماج تام أن تتحكم مؤسسة ما في السياسات المالية والتشغيلية لمؤسسة معينة لتحقيق منافع من أنشطتها (السيطرة التامة)، حيث تصبح المؤسسة المتملكة "**الشركة الأم**" والمملوكة "**الشركة التابعة**"، كما تنتج هذه العلاقة في الحالات التالية:[2]

- الحيازة المباشرة أو غير المباشرة لحقوق التصويت.
- السلطة على أكثر من 50% من حقوق التصويت.
- سلطة تعيين وعزل المسيرين في الكيان التابع.
- التحكم في السياسات المالية والعملياتية للكيان التابع وفق قانون أساس أو بموجب عقد.
- القدرة على توفير أغلبية حقوق التصويت في اجتماعات أجهزة تسيير لكل كيان.

فيما يخص طريقة التجميع بعد إتمام عملية الاندماج فتكون تامة أي اندماج تام (تكامل شامل):

[1] Patrick Mykita, Chérif Jacques Allali**, Comptabilité des Sociétés: conforme au SCF et Normes Comptables Internationales IAS/IFRS**, Berti éditions, Alger, 2010, P104.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص16.

1-1- في الميزانية: الأخذ بعناصر ممتلكات الكيان المدمج ما عدا سندات الكيانات المجمدة، وإحلال مجموع الأصول والخصوم المكونة لرؤوس الأموال الخاصة لهذه الكيانات المحددة حسب قواعد التجميع، محل القيمة المحاسبية لتلك السندات غير المأخوذ بها.

1-2- في حساب النتيجة: يتم حذف جميع العمليات التي تتم بين الشركة القابضة والتابعة، كما يجب تحديد نصيب الأقلية وعرضها في بند مستقل ضمن رؤوس الأموال الخاصة، وفي النتائج الصافية.

2- المشاركة: تظهر المشاركة عندما يكون هناك مستثمر يمارس نفوذ ملحوظ (تأثير ملحوظ) في كيان مشارك (الشركة الزميلة)، إذ يعرف التأثير الملحوظ بأنه القدرة على المشاركة في وضع السياسة المالية والتشغيلية لنشاط اقتصادي،[1] حيث يبرز النفوذ الملحوظ في الحالات التالية:[2]

- الحيازة لـ 20% أو أكثر من حقوق التصويت.
- التمثيل في الأجهزة المسيرة.
- المشاركة في عملية إعداد السياسات الإستراتيجية.
- وجود معاملات هامة بين الطرفين، بالإضافة لتبادل معلومات هامة وإطارات ومسيرين.

أما طريقة التجميع المتبعة في حالة المشاركة فهي طريق المعادلة التي تتمثل في:

2-1- على مستوى الميزانية: إحلال الحصة التي تمثلها السندات في رؤوس الأموال الخاصة نتيجة الكيان المشارك محل قيمتها المحاسبية، مع احتساب حصة المجموعة هذه في نتيجة الكيان المشارك ضمن حساب النتائج المدمجة.

2-2- على مستوى حساب النتيجة: يقدم تحت عنوان خاص حصة المجمع في نتيجة الكيان المشارك، والأخذ في الحسبان النتيجة المدمجة هذه الحصة للمجمع في حساب نتيجة الكيان المشارك.

كما عالج النظام المحاسبي المالي وفق معايير المحاسبة الدولية موضوع فارق التجميع الذي حدد على أنه الفرق بين تكلفة شراء أسهم من مؤسسة والحصة غير معاد تقييمها لصافي أصولها، بالإضافة يمكن تحديد هذا الفرق بطريقة أخرى من خلال فرق التجميع يمثل مجموع فرق الاقتناء وفرق التقييم، حيث فرق التقييم هو الفرق بين القيمة المحاسبية للأصول المحددة والقيمة العادلة لها، أما فرق الاقتناء فقد تم تناوله.

---

[1] غانم شطاط، **المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS**، مكتبة نوميديا، قسنطينة، 2009، ص 201.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص17.

3- التقاسم أو السيطرة المشتركة: هي اتفاق تعاقدي يتفق فيه طرفان أو أكثر على ممارسة نشاط اقتصادي تحت المراقبة المشتركة، ومن أشكال المشاريع المشتركة العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة، الأصول الخاضعة للسيطرة المشتركة، والشركة الخاضعة للسيطرة المشتركة؛[1] أما طريقة التجميع المتبعة فهي الاندماج النسبي بمعنى أن كل مشترك يسجل في حساباته القسط الذي يعود إليه من أصول وخصوم الكيان المشترك.

فيما يخص أصول امتيازات الخدمة العمومية تسجل في ميزانية الكيان الاحتيازي، أما العمليات المنجزة لحساب أطراف أخرى فلا تسجل المؤسسة (الوكيل) سوى الأجر الذي تتقاضاه، أما العمليات المنجزة لحساب الغير باسم الكيان فيدرج حسب نوعه في (عبء، منتج) حساباته.

ثانيا: العقود طويلة الأمد والمنافع الممنوحة للعامين

1- العقود طويلة الأمد (Contrats long terme): يتضمن عقد طويل المدى إنجاز ملكية، سلعة، خدمة، مجموعة ممتلكات أو خدمات تقع تواريخ انطلاقها والانتهاء منها في سنوات مالية مختلفة، ويمكن أن تتعلق بعقود البناء، عقود إصلاح أصول أو بيئة، عقود تقديم خدمات.[2]

بما أن هذه العقود تمتد لعدة دورات محاسبية فإن الإشكالية الخاصة بالإيراد الذي يجب الاعتراف به كل سنة يكون مطروحا، ولهذا فقد حدد النظام المحاسبي المالي تبعا للمعيار IAS11 "**عقود الإنشاء**" طريقتين لمعالجة مثل هذه العقود، فالطريقة الأولى تسمى طريقة تقد الانجاز وتستخدم في الحالة العادية، حيث يمكن استخراج النتيجة المحاسبية حسب تقدم الانجاز، أما في الحالة غير العادية حيث لا تستطيع المؤسسة تطبيق هذه الطريقة (مثل عدم قدرتها على تحديد قيمة العقد) فإنها تطبق طريقة إنهاء الإنجاز (طريقة الاستكمال)، والتي تعتمد على تسجيل الإيرادات إلا بالمبلغ الذي يعادل الأعباء المثبتة والتي يكون تحصيلها محتملا،[3] وفي حالة لما تكون تكلفة العقد تفوق منتجات العقد فيجب تكوين مؤونة بقيمة الخسارة.

2- المنافع الممنوحة للعامين (Avantages octroyés au personnel): النظام المحاسبي المالي لم يذكر تعريفا محددا للمنافع الممنوحة للعاملين كما هو الشأن في المعيار IAS19 "**منافع الموظفين**"، وبالمقابل فإن المرجع الوطني قد ذكر أن هذه المنافع تدرج في أعباء المؤسسة وتكون مؤونات في نهاية الدورة لإثبات الالتزام في مجال المعاش

---

[1] Bruno Bachy, Michel Sion, **Financière des Comptes Consolidés Normes IFRS**, 2 éditions, Dunod, Paris, 2009, P40.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 18.

[3] حنيفة بن ربيعة، **الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية IFRS/IAS**، الجزء الثاني، ط1، منشورات كليك، الجزائر، 2013، ص 209.

ومكملات المعاش والتعويضات ومخصصات الذهاب للتقاعد تماما كما هو مذكور في IAS 19، ولم يحدد طريقة معينة لتحديد مبلغ المؤونات التي تعتمد على القيمة الحالية للالتزامات المقدرة للعاملين سوى الإشارة إلى أن المؤسسة يمكنها اللجوء في تقديرها للمنافع على طرق محاسبية بسيطة ولم يحدد ذلك بوضوح، علما أنه في الجزائر يحدد مبلغ التقاعد بدلالة عوامل بسيطة مثل مبلغ الأجر قبل الانصراف للتقاعد "نظام الخدمات المحددة".[1]

ثالثا: محاسبة العملات الأجنبية، تغير التقديرات والطرق المحاسبية

1- محاسبة العملات الأجنبية: يتم إعداد الوثائق المحاسبية بالدينار الجزائري (وفق القانون التجاري)، ومع ذلك فالعمليات المحققة من قبل المؤسسة تكون مقومة بعملة أجنبية، فالأصول التي تم اقتناؤها بالعملة الأجنبية يجب تحويلها إلى العملة الوطنية حسب سعر الصرف الحالي، أما فيما يخص الحقوق والديون فيجب تحويلها إلى العملة الوطنية بسعر الصرف التاريخي (تاريخ العقد أو الاتفاق).[2]

1-1- ترجمة المعاملات التي تتم بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية: حدد النظام المحاسبي المالي العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية وطرق ترجمتها كما يلي:

- الأصول المكتسبة بالعملة الأجنبية تترجم استنادا لسعر الصرف الحالي.
- الديون الدائنة والمدينة (إقراض أو اقتراض أموال) المقومة بعملة أجنبية تحول كما يلي:
- إذا كانت معاملات تجارية فتترجم على أساس سعر صرف تاريخ إبرام العقد.
- إذا كانت عمليات مالية فتحول لسعر تاريخ وضع العملات الأجنبية تحت التصرف.

1-2- الاعتراف بفروقات أسعار الصرف: عند نشوء ديون دائنة أو مدينة يتم تسويتها في السنة المالية نفسها والفوارق المثبتة قياسا إلى قيم الدخول بسبب تقلبات سعر الصرف تشكل خسائر أو أرباح في الصرف يجب تسجيلها حسب الحالة في الأعباء أو المنتجات للسنة المالية، أما فيما يخص بقيت عناصر النقدية المحررة بالعملة الأجنبية فإن تسجيلها الأصلي يصحح على أساس سعر الصرف الأخير المعمول به في ذلك التاريخ، والفوارق بين القيم المسجلة أصلا في الحسابات والقيم الناجمة عن التحويل في تاريخ الجرد ترفع المبالغ الأصلية أو تنقصها حيث تعد هذه الفوارق أعباء أو منتجات.[3]

---

[1] علي بحري، **دراسة تحليلية للنظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع المعايير المحاسبية الدولية**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة يحي فارس، المدية، 2009/2008، ص 139.

[2] شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص 85.

[3] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص21.

1-3- تغطية المخاطر وآثارها المحاسبية: إن المؤسسة المعرضة لخطر الصرف تستطيع اتخاذ القرار التغطية وذلك من خلال قيامها بعملية لأجل بنفس المبلغ وفي اتجاه معاكس، كما تستطيع كذلك اللجوء إلى المشتقات المالية.[1]

حسب النظام المحاسبي المالي ينتج عن العمليات المدعمة بعملية تغطية الصرف أرباح الصرف أو الخسائر حيث لا تسجل في حساب النتيجة إلا بما يناسب الخطر غير المشمول للتغطية، وعندما تحدث ظروف تلغي خطر الخسارة في الصرف كله أو جزء منه، فإن الحسابات المعنية في الميزانية تصحح تبعا لذلك.

1-4- صافي الاستثمار في مؤسسة أجنبية: تسجل فوارق الصرف المتعلقة بعنصر نقدي (مثل دين دائن أو مدين حيال كيان أجنبي)، الذي هو في جوهره جزء لا يتجزأ من الاستثمار الصافي لكيان ما في كيان آخر أجنبي، في رؤوس الأموال الخاصة للقوائم المالية المتعلقة بالكيان إلى حين خروج هذا الاستثمار الصافي وهو التاريخ الذي تدرج فيه تلك الفوارق في الحسابات كمنتجات أو كأعباء، مع ملاحظة أنه إذا كان هذا العنصر محررا بعملة مختلفة عن عملة الوحدتين المعنيتين، فإن الفوارق تسجل كنتيجة، بالإضافة إلى ذلك تطرق النظام المحاسبي المالي إلى المعالج المحاسبية للاستثمار الصافي الخاص بمؤسسة ما لمؤسسة أجنبية مستقلة عنها في مجال التسيير حيث يسجل ضمن رؤوس الأموال الخاصة تحت بند فارق تحويل الصرف، وذلك وفق ما هو منصوص عليه وفق المعيار IAS21 "آثار التغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية"، لكن النظام المحاسبي المالي أهمل مشكلة ترجمة القوائم المالية للفروع الأجنبية لمؤسسة وطنية (مثل سوناطراك) ولم يشر إلى طرق الترجمة التي يجب أن تستخدم.

2- تغير التقديرات والطرق المحاسبية: من المعروف أن المخطط المحاسبي الوطني يركز على ثبات الطرق المحاسبية إلا أن النظام المحاسبي المالي يقر بإمكانية منح استثناء لهذه القاعدة في حالتين:

الأولى: تغيير مفروض في إطار نص قانوني جديد (كما هو الحال عند الانتقال إلى تطبيق القانون 07/11).

الثانية: عندما تهدف إلى تحسين عرض القوائم المالية.

إن الحالة الثانية تزيل عقدة الاستثناءات التي كانت سائدة سابقا عند عدم التقيد بالتكلفة التاريخية مثلا في حالة إعادة التقييم، وهذا الترخيص الضمني لإمكانية التغيير يعطى دلالة على أن دور القوائم المالية الآن لم يصبح تقديم معلومات نزيهة وقانونية، إنما التعبير بوفاء عن وضعية المؤسسة في تاريخ محدد.[2]

رابعا: الضرائب المؤجلة (Impôts différés)

[1] رضوان مسموس، **محاسبة العملات في ظل معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011، ص 11.

[2] مختار مسامح، مصدر سبق ذكره، ص 212.

1- تعريف الضرائب المؤجلة: الضريبة المؤجلة "عبارة عن مبلغ ضريبة عن الأرباح قابل للدفع (ضريبة مؤجلة خصوم) أو قابل للتحصيل (ضريبة مؤجلة أصول) خلال سنوات مالية مستقبلية"،[1] تسجل في الميزانية وفي حساب النتائج الضرائب المؤجلة الناجمة عن:[2]

– فارق زمني (فروق مؤقتة) بين الإثبات المحاسبي لمنتوج ما أو عبء ما واحتسابه في النتيجة الجبائية للسنة مالية لاحقة في مستقبل منظور.

– عجز جبائي أو قروض ضريبية قابلة للتأجيل إذا كانت نسبتها إلى أرباح جبائية أو ضرائب مستقبلية محتملة في مستقبل منظور.

– تعديلات وعمليات حذف ومعالجات معادة تمت في إطار إعداد قوائم مالية مجمعة.

2- أنواع الضرائب المؤجلة: الضرائب المؤجلة صنفان يمكن إبرازهما في الشكل الموالي:

الشكل رقم (04): أنواع الضرائب المؤجلة

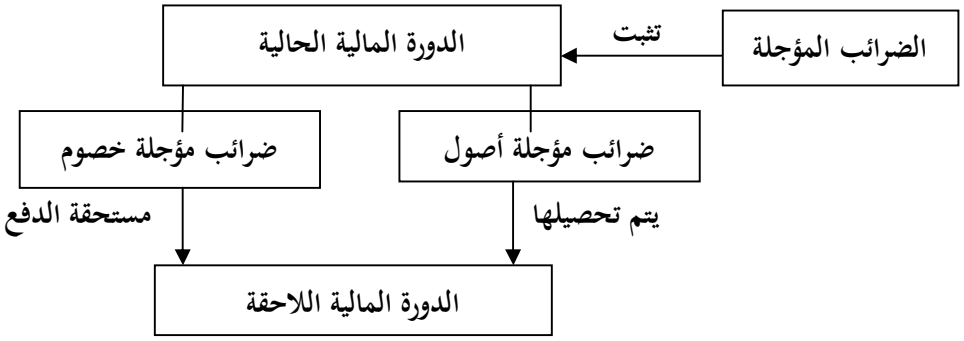

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

2-1- الضرائب مؤجلة أصول: تمثل الضريبة مؤجلة أصول مبلغ ضريبة ستحصل (ستخفض من مبلغ الضرائب المستحقة الدفع) خلال دورات لاحقة رغم أنها ناتجة عن عمليات تمت خلال دورات سابقة لسنة التحصيل.

2-2- الضرائب مؤجلة خصوم: تمثل الضريبة مؤجلة خصوم مبلغ ضريبة مستحقة الدفع خلال دورات لاحقة رغم أنها ناتجة عن عمليات تمت خلال دورات سابقة لسنة الاستحقاق.

3- التسجيل المحاسبي للضرائب المؤجلة: ونميز بين التسجيل المحاسبي للضرائب مؤجلة أصول وخصوم:

[1] لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية: سير الحسابات وتطبيقاتها، مرجع سبق ذكره، ص 130.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 19.

3-1- التسجيل المحاسبي للضرائب المؤجلة أصول: في حالة وجود ضرائب مؤجلة أصول دليل على وجود مبالغ مدفوعة لإدارة الضرائب (قباضة الضرائب) أكبر من المستحق القابل للحسم في سنوات مستقبلية، ويتم التسجيل على مرحلتين أساسيتين:[1]

3-1-1- مرحلة إدراج الضريبة مؤجلة أصول: عند التسجيل في نهاية السنة يكون الحساب 133 (ضرائب مؤجلة أصول) مدينا بمبلغ الضريبة التي ستستحق أي تخفض من الضريبة على نتيجة السنوات القادمة مع جعل الحساب 692 (فرض الضريبة المؤجلة أصول) دائنا.

3-1-2- مرحلة ترصيد الضريبة مؤجلة أصول: وذلك بعكس القيد.

3-2- التسجيل المحاسبي للضرائب المؤجلة خصوم: عملية التسجيل لهذا المبلغ تمر بمرحلتين:

3-2-1- مرحلة ظهور المبلغ الضريبي على المؤسسة: والتي تكون ملزمة بتسديده ومتعلق بسنوات سابقة، بجعل الحساب 693 مدين والحساب 134 دائن.

3-2-2- مرحلة تسوية دفع المستحقات: وذلك بترصيد الحساب 134.

4- الإفصاح: يجب أن تدرج معلومات تخص الضرائب المؤجلة في ملحق والمتمثلة في: المنشأ، المبلغ، تاريخ انقضاء الأجل، طريقة الحساب، والإدراج في الحساب.[2]

إن المعالجة المحاسبية للضرائب المؤجلة وفق النظام المحاسبي المالي تتوافق جدا مع ما أقر به المعيار المحاسبي 12 الخاص **بضرائب الدخل**.

خامسا: عقود الإيجار التمويلي (Contrats de location financement)

عقد الإيجار "هو اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر للمستأجر لمدة محددة عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو دفعات عديدة، ويمكن التمييز بين عقد إيجار تمويلي وعقد إيجار بسيط (تشغيلي)".[3]

انتشرت عقود الإيجار في السنوات الأخيرة بشكل كبير في معظم دول العالم وذلك نظرا للمزايا التي توفرها للمستأجر (مصدر تمويلي سهل، تجنبه مخاطر تقادم الأصل نتيجة التطورات التكنولوجية، مرونة الاستخدام

[1] عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، مرجع سبق ذكره، ص 140.
[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 19.
[3] المصدر نفسه، ص19.

والدفع، وقلة التكلفة)، وفي مسح أجراه المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) عام 1999 أظهر أن 541 من إجمالي 600 شركة شملها المسح تمارس أنشطة تتعلق بعقود الإيجار.[1]

1- تصنيف عقود الإيجار: يمكن تصنيفها إلى عقود الإيجار البسيط وعقود الإيجار التمويلي، وقد حدد النظام المحاسبي المالي حسب المعيار IAS17 "**عقود الإيجار**" مبدأ عام لتمييز عقد الإيجار التمويلي، وذلك بأن أشار إلى أن عقد الإيجار التمويلي يكون كذلك إذا "ترتب عليه عملية تحويل كامل لمخاطر ومنافع ذات صلة بملكية أصل إلى مستأجر، مقرون بتحويل الملكية عند انتهاء مدة العقد أو عدم تحويلها"،كما أنه في حالة توفر أحد الشروط التالية فإن العقد يصنف تمويلي:[2]

– ملكية الأصل ستنقل للمستأجر بعد انقضاء مدة الإيجار.

– قد يمنح المستأجر حق خيار اقتناء الأصل بسعر يقل عن القيمة العادلة له، مع وجوب التأكد بدرجة معقولة بممارسة هذا الخيار.

– إذا كانت القيمة الحالية للحد الأدنى للدفعات التي سيدفعها المستأجر للمؤجر خلال مدة العقد تغطي عند توقيع العقد على الأقل القيمة العادلة للأصل المستأجر.

– مدة الإيجار تغطي الجزء الأكبر من الحياة الاقتصادية للأصل.

– إذا كان الأصل المستأجر ذا طبيعة خاصة بحيث لا يمكن استخدامه بدون إجراء تعديلات جوهرية عليه إلا من قبل المستأجر.

2- المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار: فيما يخص الإيجار البسيط فيسجل كأعباء بأسلوب لا يختلف عن الأسلوب المتبع في المخطط المحاسبي الوطني، إلا في أسماء وأرقام الحسابات المستخدمة.

حيث يتم معالجة عقود الإيجار التمويلية محاسبيا مع احترام مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني، كما أن الإيجارات خلال مدة العقد تدرج في الحسابات لدى المؤجر والمستأجر بالتمييز بين الفوائد المالية المحددة على أساس صيغة تترجم عن نسبة مردود ثابت للاستثمار الصافي، وتسديد المستحقات الرئيسية.[3]

2-1- التسجيل المحاسبي عند المستأجر: يدرج الأصل المستأجر في الميزانية على أساس القيمة العادلة أو القيمة المحينة للمدفوعات الدنيا للإيجار (متضمنة لمبلغ شراء الأصل في نهاية العقد) في حالة كونها أقل من القيمة

[1] Kieso Weygandt, **Intermediate Accounting**, 10 édition, United States of America, 2006, P1189.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 19.

[3] لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية: سير الحسابات وتطبيقاتها، مرجع سبق ذكره، ص 133.

العادلة للأصل، حيث تحدد قيمة الدفعات بمعدل ضمني للعقد وهو معدل خصم يجعل القيم الحالية للدفعات تساوي القيمة العادلة أو بمعدل استدانة هامشي للمستأجر،[1] يكون الأصل المستأجر موضوع اهتلاك في حسابات حسب القواعد العامة التي تخص التثبيتات، وإذا لم يكن هناك يقين معقول بأن يغدو المستأجر مالكا للأصل في نهاية مدة العقد، فإن الأصل يهتلك كلية على مدى أقصر مدة لهذا العقد، ومدته النفعية.

2-2- التسجيل المحاسبي عند المؤجر: نميز حالتين خاصتين بالتسجيل لدى المؤجر:[2]

2-2-1- حالة المؤجر غير الصانع أو الموزع للأصل المؤجر: تسجل القيمة الحقيقة للأصول المؤجرة كدين ضمن التثبيتات المالية (حـ/274).

2-2-2- حالة المؤجر الصانع أو الموزع للأصل المؤجر: تسجل العملية مثل أية عملية بيع المنتجات، وهكذا فإن الربح أو الخسارة الناتجة عن العملية ستظهر في حساب النتيجة، مع مراعاة عدم تأثير نسبة الفائدة للعقد على الربح المحقق منها.

لا تشكل عقود إيجار الأراضي عقود إيجار تمويلي، والمدفوعات الأصلية التي يتحملها المستأجر تمثل أعباء مدرجة مسبقا وهي معالجة توافق معالجة IAS17، أما في حالة التنازل عن عقد الإيجار التمويلي فيعد كما لو كان معاملة تجارية عادية، والفائض الناتج من مبلغ البيع والقيمة المحاسبية لدى المستأجر لا يسجل كمنتجات بل يوزع على مدى مدة عقد الإيجار.

المبحث الثالث: القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي والمحاسبة المالية المبسطة

فرض النظام المحاسبي المالي، بما يتوافق والمعيار المحاسبي الدولي الأول"**عرض القوائم المالية**" وكذا المعيار المحاسبي الدولي السابع "**قائمة التدفق النقدي**" على المؤسسات التي تدخل ضمن مجال تطبيقه إعداد قوائم مالية سنويا، كما أن المشرع الجزائري لم ينسى المؤسسات الصغيرة التي لا تتوفر على الشروط التي تسمح بتطبيق المحاسبة المالية، فخصص لها نظام محاسبي مالي يناسب طبيعتها؛ ومن خلال هذا المبحث تم معالجة موضعي عرض القوائم المالية وكيفية الإفصاح بها، وكذا الطريقة المحاسبية المتبعة بالمؤسسات الصغيرة.

[1] عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، مرجع سبق ذكره، ص 176.

[2] المرجع نفسه، ص 177.

المطلب الأول: عرض القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي

تم من خلال هذا المطلب تحديد الاعتبارات العامة لعرض القوائم المالية وكذا طرق العرض المعمول بها وفق النظام المحاسبي المالي مع مقارنتها بالكيفيات المسموح بها في معايير المحاسبة الدولية.

أولا: الاعتبارات العامة لعرض القوائم المالية

أورد النظام المحاسبي المالي من خلال إطاره التصوري –خاصة الفروض المحاسبية– عدة اعتبارات لعرض القوائم المالية تتمثل في ما يلي: [1]

1- الاتساق في العرض: يتوجب على المؤسسة القيام بتلخيص وتصنيف بنود القوائم المالية بشكل متسق.

2- الأهمية النسبية والتجميع: يتوجب عرض عناصر القوائم المالية المتشابهة ولها التي أهمية نسبية في بنود منفصلة، كما يمكن تجميع البنود مع بعضها إذا كانت لا تمثل أهمية نسبية عالية، مع الأخذ بعين الاعتبار:

– المنافع الموفرة للمستعملين بواسطة إعلام مفصل.

– التكاليف المحتملة سواء لإعداد هذا الإعلان ونشره أو لاستعماله.

3- المعلومات المقارنة: يفرض النظام المحاسبي المالي عرض المعلومات المالية في القوائم المالية للفترة المالية الحالية وللفترة السابقة، حيث كل عنصر من عناصر القوائم المالية يجب أن يتضمن بيانيا للمبلغ المتعلق بالعنصر المقابل له من السنة المالية السابقة، كما يوجب النظام المحاسبي المالي أيضا عند تغيير طريقة التقييم لأحد عناصر القوائم المالية إعادة تصنيف المبالغ المقارنة لجعل عملية المقارنة أمرا ممكننا، وعندما تكون عملية إعادة التصنيف غير عملية (عدم توافر المقارنة) يجب على المؤسسة الإفصاح عن ذلك في الملحق.

4- التوقيت المناسب لنشرها: تضبط القوائم المالية تحت مسؤولية مسيري المؤسسة، ويتم إصدارها خلال مهلة أقصاها ستة أشهر تلي تاريخ إقفال السنة المالية.

5- الهيكل العام للقوائم المالية: يجب أن تحوي القوائم المالية بصفة عامة المعلومات التالية:

– اسم الشركة، الاسم التجاري، رقم سجلها التجاري، نوع البيانات المالية (حسابات فردية، مجمعة، مركبة)، تاريخ إقفال الحسابات، العملة التي تقدم بها.

[1] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 22.

– معلومات عن هوية المؤسسة: عنوان مقره، الشكل القانوني، مكان النشاط وموطنه، أنشطته الرئيسية، معدل عدد العاملين، وفي حالة الشركات التابعة يجب تحديد الشركة الأم.

ثانيا: كيفية عرض القوائم المالية

يشير العرض إلى الطريقة أو الأسلوب أو الشكل أو الترتيب الذي يتم به تنظيم عرض القوائم المالية للمؤسسة، وإظهار المعلومات المحاسبية المتعلقة بنتائج نشاطها ومركزها المالي،[1] وتتضمن القوائم المالية الخاصة بالمؤسسات عدا المؤسسات الصغيرة وفق النظام المحاسبي المالي ما يلي:

1- مفهوم الميزانية: تحدد الميزانية بصفة منفصلة عناصر الأصول وعناصر الخصوم، ويبرز عرضها داخل الميزانية الفصل بين العناصر الجارية والعناصر غير الجارية، حيث أن الأصول ترتب حسب درجة سيولتها أما الخصوم حسب درجة استحقاقيتها بالإضافة إلى مبدأ السنوية في التفرقة بين العناصر الجارية وغير الجارية.

2- حساب النتائج: حساب النتائج هو بيان ملخص للأعباء والإيرادات المحققة من طرف الكيان خلال السنة المالية، ولا يأخذ بعين الاعتبار تاريخ التحصيل أو الدفع ويظهر النتيجة الصافية للسنة المالية بإجراء عملية الطرح، وحسب النظام المحاسبي المالي هناك نوعين من حسابات النتائج: حسب الطبيعة وحسب الوظيفة.

3- مفهوم جدول تدفقات الخزينة: جدول سيولة الخزينة هو كشف مالي يهدف إلى تقديم قاعدة لمستعملي القوائم المالية لتقييم قدرة الكيان على توليد سيولة الخزينة وما يعادلها وكذا معلومات حول استعمال هذه السيولة. حيث يتضمن جدول تدفقات الخزينة ما يلي:[2]

– **الأنشطة التشغيلية:** تتضمن الأعباء والنواتج والنشاطات الأخرى التي ليست لها علاقة بنشاط الاستثمار أو التمويل (وظيفة الاستغلال).

– **الأنشطة الاستثمارية:** عبارة عن الأنشطة المتعلقة بالحصول على أو بيع الأصول طويلة الأجل.

– **التدفقات المالية الناشئة عن أنشطة التمويل:** وهي الأنشطة التي تكون نتيجتها تغيير حجم وبنية الأموال الخاصة أو القروض.

كما حدد المشرع الجزائري ضمن النظام المحاسبي المالي طريقتين لعرض جدول تدفقات الخزينة:

---

[1] علاء بوقفة، **الإصلاح المحاسبي في الجزائر وأثره في تفعيل الممارسة المحاسبية: دراسة تحليلية تقييميه خلال الفترة 2010-2012**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وجباية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011، ص 39.

[2] شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص 83.

- **الطريقة المباشرة:** إن الطريقة المباشرة التي أوصى بها المشرع الجزائري ترتكز على تقديم الأجزاء الرئيسية لدخول وخروج التدفقات النقدية الإجمالية (الزبائن ،الموردين ،الضرائب ...) قصد الحصول على تدفق للخزينة صافي، ثم تقريب ومقارنة هذا التدفق الصافي مع النتيجة قبل الضريبة للفترة المعنية.[1]

- **الطريقة غير المباشرة:** إن الطريقة غير المباشرة في تقديم جدول تدفقات الخزينة المحدد من قبل المشرع الجزائري ترتكز على تصحيح وتسوية النتيجة الصافية للسنة المالية مع الأخذ بالحسبان:[2]

- أثار المعاملات دون التأثير في الخزينة (الاهتلاكات، تغيرات الزبائن، المخزونات، تغيرات الموردين...).

- التفاوتات أو التسويات (الضرائب مؤجلة).

- التدفقات المالية المرتبطة بأنشطة الاستثمار أو التمويل (قيمة التنازل الزائدة أو الناقصة) وهذه التدفقات تقدم كلا على حدا.

باعتبار أن جدول تدفقات الخزينة من المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي مقارنة بالمخطط السابق يظهر جليا تبنيه للمعيار 7 **"قائمة التدفقات النقدية"** في معالجته لهذه القائمة.

4- مفهوم جدول تغيرات الأموال الخاصة: يشكل جدول تغيير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في الفصول المشكلة لرؤوس الأموال الخاصة بالكيان خلال السنة المالية.

5- الملحق: الملحق وثيقة تلخيص يعد جزءا من القوائم المالية، وهو يوفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحساب النتائج فهما أفضل، ويتمم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لقارئي الحسابات، تعد عناصر الإعلام الرقمية للملحق حسب نفس المبادئ وحسب نفس الشروط التي تظهر في الوثائق الأخرى التي تتشكل منها الكشوف المالية، بيد أن ما يسجل في الملحق لا يمكنه بحال من الأحوال أن يحل محل ما يسجل في إحدى الوثائق الأخرى للقوائم المالية.

حيث يشتمل المحتوى على معلومات تتضمن النقاط الآتية، متى كانت هذه المعلومات ذات طابع بالغ الأهمية أو كانت مفيدة لفهم العلميات الواردة في القوائم المالية:

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية.

- مكملات إعلام ضرورية لفهم أفضل للقوائم المالية.

---

[1] نصر الدين بن نذير، عمار بوشناف، **جدول تدفقات الخزينة**، الملتقى الدولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13 -15 أكتوبر 2009، ص 3.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد19، مصدر سبق ذكره، ص 26.

– المعلومات التي تخص الكيانات المشتركة والمعاملات التي تمت مع هذه الكيانات أو مسيريها.

– المعلومات ذات الطابع العام أو التي تعني بعض العمليات الخاصة.

يمكن الإشارة إلى أن قائمتي الميزانية وجدول حسابات النتائج كانت معتمدة في المخطط المحاسبي الوطني، بينما تم استحداث القوائم الأخرى في النظام المحاسبي المالي بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، لكن تجدر الإشارة أيضا إلى أنه طرأت عدة تغييرات على قائمتي الميزانية وجدول حسابات النتائج عند الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي، وهذه التغييرات يمكن أن تلخص فيما يلي:[1]

– تتكون الميزانية في المخطط المحاسبي الوطني من 5 أصناف، ثلاثة أصناف في الأصول هي الاستثمارات، المخزونات، الحقوق، وصنفين في الخصوم هما الأموال الخاصة والديون، بينما في النظام المحاسبي المالي قسمت الأصول إلى أصول غير جارية وأصول جارية، أما جانب الخصوم فقسم إلى :رؤوس الأموال الخاصة، الخصوم غير الجارية، والخصوم الجارية.

– عناصر الأصول في الميزانية المحاسبية في المخطط المحاسبي الوطني كانت تقيم بالقيمة التاريخية، بينما في الميزانية المالية يمكن إعادة تقييم عناصر الأصول بالقيمة العادلة.

– كل من الميزانية وجدول حسابات النتائج في PCN كانت تحتوي فقط على المعلومات المتعلقة بالدورة الخاصة بها، بينما في ظل SCF تحتوي أيضا على المعلومات المتعلقة بالدورة السابقة، وهذا مهم جدا من أجل المقارنة.

– كان جدول حسابات النتائج يعد بمنظور واحد فقط حسب الطبيعة أما قائمة حساب النتائج في النظام المحاسبي المالي فيتم إعداده وفق منظورين حسب الطبيعة وحسب الوظيفة.

فيما يخص بنية الحسابات (مدونة الحسابات) يلاحظ أن بنود الحسابات قد تم اقتباسها من المخطط الفرنسي PCG نسخة 1983 المعدل سنة 1999، ثم أجريت عليه عدة تعديلات أخرى في الفترة الممتدة من 2002-2007،[2] وبما أن أصناف الحسابات مستنبطة من PCG لذا نجد تسميات هذه العناصر تختلف عن المسميات وفق معايير المحاسبة المالي.

فيما يلي ذكر أهم الاختلافات بين الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي الوطني:

---

[1] منور أوسرير، محمد مجبر، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على عرض القوائم المالية: حالة جدول حساب النتائج**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص 15.

[2] شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية**، الجزء الثاني، المكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009، ص 21.

– **الصنف الأول رؤوس الأموال:** يختلف النظام المحاسبي المالي عن المخطط المحاسبي الوطني في احتواء الأول الأموال الخاصة بالإضافة إلى القروض اعتمادا على مبدأ الاستحقاقية.

– **الصنف الثاني التثبيتات:** في النظام المحاسبي المالي تم إلغاء المصاريف الإعدادية، كما أن الحقوق الخاصة بالقيم الثابتة صنفت ضمن التثبيتات والتي كانت تصنف في المخطط المحاسبي الوطني في الصنف 4.

– **الصنف الثالث المخزونات:** الحساب 35 في النظام المحاسبي المالي يضم الحسابات 33، 35، 36 في المخطط المحاسبي الوطني، بالإضافة إلى إلغاء طريقة Lifo في تقيم المخزونات.

– **الصنف الرابع حسابات الغير:** بالإضافة إلى حسابات الحقوق فإن النظام المحاسبي المالي يضم حسابات الديون في المخطط المحاسبي الوطني (الصنف 5) في هذا الصنف، كما يمكن أن تكون أرصدة حسابات هذا الصنف دائنة أو مدينة حسب طبيعة الحسابات.

– **الصنف الخامس الحسابات المالية:** يضم الحسابات المالية ويمكن أن تكون أرصدتها مدينة أو دائنة.

– **الصنف السادس الأعباء:** أصبحت الأعباء تصنف حسب الوظيفة بالإضافة إلى تصنيفها حسب الطبيعة.

–**الصنف السابع المنتوجات:** لا يوجد اختلافات كبيرة، **والصنف الثامن:** حساب كان يضم النتائج، تم إلغاؤه.

المطلب الثاني: الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي

الإفصاح المحاسبي هو نشر المؤسسات للمعلومات الضرورية المتعلقة بها للأطراف التي لها مصالح حالية أو مستقبلية مهما كانت طبيعة هذه المعلومات، حيث أعطى النظام المحاسبي المالي أهمية كبيرة له، من خلال إعطاء الأولوية للمعايير المتعلقة بالإفصاح، وهذا بغية اكتساب القوائم المالية المعدة وفقه المصداقية والشفافية، وتقليص الفروق والنقائص الموجودة بينها وبين القوائم المعروضة حسب معايير المحاسبة الدولية، وبهذا فهو يتوافق مع هدف المرجع المحاسبي الدولي بالتركيز على تحسين نوعية المعلومة المحاسبية والمالية.

رغم الإجماع العام على أنه من غير الممكن عرض كل المعلومات الجوهرية والعمليات الاقتصادية الهامة لمدة عام كامل عن مؤسسة معينة، إلا أن هناك اتفاق على وجوب أن تفصح التقارير المالية (التقارير المالية أشمل من القوائم بحيث تحوي عليها بالإضافة إلى إيضاحات وقوائم أخرى)، عن أية حقائق مالية جوهرية كفيلة بجعلها غير مضللة.[1]

[1] محمد مطر، موسى السويطي، **التأصيل النظري للممارسات المحاسبية في مجالات: القياس والعرض والإفصاح**، ط2، دار وائل للنشر،عمان، 2008، ص 342.

من أهم المعايير التي استعان بها النظام المحاسبي المالي للإفصاح المحاسبي نجد المعيار المحاسبي الدولي لعرض القوائم المالية IAS1، والمعيار الخاص بالتدفقات الخزينة IAS7، وكذا المعيار المتعلق بالطرق المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء IAS8، مع الإشارة إلى أن مجلس معايير المحاسبة الدولية خصص معايير عدة تعالج قضايا الإفصاح إلا أن النظام المحاسبي المالي تبني جزء فقط منها وذلك من خلال استخدام الأسلوب التالي:

- الإفصاح في صلب القوائم المالية الأساسية.
- استخدام المصطلحات والعرض المفصل.
- استخدام الملاحظات والملاحق.

في العموم تعتبر هذه الأساليب مكملة لبعضها البعض ولا تحل محل بعضها البعض، حيث يتوقف استخدام أي من هذه الأساليب على طبيعة ونوعية ودرجة أهمية المعلومات، حيث توجد معلومات تعتبر معلومات أساسية ويجب إظهارها ضمن المكونات الأساسية للقوائم المالية، وهناك معلومات أخرى ثانوية يتطلب الإفصاح عنها في الهوامش.[1]

فيما يخص المعلومات التي يجب الإفصاح عنها فيمكن أن ترد في ما يلي:

1- الإفصاح عن السياسة المحاسبية: نظرا لتعدد بدائل السياسات المحاسبية فإن على الإدارة اختيار الإفصاح عن السياسة التي سوف تعتمدها وكذا المبررات والأسباب في حالة تغيرها.

2- الإفصاحات في القوائم المالية: من خلال الإفصاحات في القوائم المالية يتم إبراز العناصر المكونة للقوائم المالية ومبررات تسجيلها المحاسبي، مع توضيح الشروحات والطرق المحاسبية المتبعة في الملاحق المرافقة لها.

المطلب الثالث: المحاسبة المالية المبسطة

تخضع المؤسسات الصغيرة التي تتوفر فيها بعض شروط رقم الأعمال، عدد العمال وطبيعة النشاط والمحددة من طرف وزارة المالية لنظام المحاسبة المالية المبسطة والذي يعرف بمحاسبة الخزينة، إلا إذا انتهجت وجهة أخرى من تلقاء نفسها، أي أن تطبيق نظام المحاسبة المالية المبسطة من طرف هذه المؤسسات ليس إجباري، وإنما هو خيار تتخذه المؤسسة بإرادتها المطلقة، وترتكز محاسبة الخزينة على إعداد سجل للأموال يعرف بدفتر الخزينة ويتم على مستواه إبراز التدفق الصافي للأموال سواء كانت إيرادات أو خسائر صافية.

[1] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 583.

تراعي المؤسسات الخاضعة لمحاسبة الخزينة في حساب نتيجتها وإعداد وضعيتها المالية، تغيرات الأصول والحسابات الدائنة والديون التي تم جردها وإثباتها بين بداية السنة المالية ونهايتها، وذلك فيما إذا كانت هذه العناصر تمثل طابعا مهما بالنظر إلى أهميتها النسبية أو طبيعتها، كما أن الواقع المولد للتسجيل المحاسبي في إطار محاسبة الخزينة هو التحصيل فيما يتعلق بالإيرادات أو الدفع فيما يخص الإنفاق.[1]

1- مجال تطبيق نظام المحاسبة المالية المبسطة: يمكن تقديم الحد الأدنى لرقم الأعمال وعدد العمال للمؤسسات الصغيرة من أجل مسك محاسبة مبسطة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): يوضح الحد الأدنى لرقم الأعمال واليد العاملة للمؤسسات الصغيرة.

قطاع النشاط	رقم الأعمال	عدد العمال
الأنشطة التجارية	10 ملايين دج	09 عمال دائمين
الأنشطة الإنتاجية والحرفية	06 ملايين دج	09 عمال دائمين
أنشطة تقديم الخدمات وأخرى	03 ملايين دج	09 عمال دائمين

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، العدد 19، ص 91.

يقوم نظام محاسبة الخزينة على الشروط التالية: [2]

– المسك المنتظم لسجلات الأموال أو دفاتر الخزينة وهما دفتر الإيرادات مع إمكانية تجميع الإيرادات اليومية ذات المبالغ المنخفضة عند الاقتضاء، ودفتر النفقات الذي تسجل فيه العمليات حسب ترتيبها الزمني.

– حفظ وثائق الإثبات الرئيسية والمتمثلة في الفواتير سواء كانت مستلمة من الغير أو صادرة من طرف المؤسسة، أشرطة الصندوق، بيانات البنوك، نسخ الرسائل مع وجوب تأريخ وتصنيف وترقيم هذه الوثائق.

2- إجراءات نظام المحاسبة المالية المبسطة: إن تبني المؤسسة لنظام محاسبة الخزينة يتطلب منها متابعة مختلف العمليات التي قامت بها، إضافة إلى قيامها في آخر السنة المالية بجملة من التصحيحات والتي نوردها فيما يلي:

2-1- متابعة العمليات الجارية: يجب عند قيد عمليات الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية في دفتر أو دفاتر الخزينة التمييز بين العمليات التالية:

---

[1] سهام عبد الكريم، إيمان صحراوي، **دراسة تفصيلية لنظام المحاسبة المالية المطبق على المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009، ص 8.

[2] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، العدد 19، ص 92.

– **حسب حساب الخزينة المعني (بنك، صندوق)**: يفتح دفتر واحد لكل حساب من حسابات الخزينة (أو دفترين عندما يقتضي تنظيم المؤسسة فتح دفتر للإيرادات والنفقات).

– **حسب طبيعة العمليات**: تكون طبيعة العمليات الواجب التمييز بينها بحسب نشاطات المؤسسة وحاجات مسؤولها للمعلومات الخاصة بالتسيير.

2-2- مبادئ تصحيحات آخر السنة المالية: يجب أن يقوم مسؤول المؤسسة في آخر السنة المالية إذا كانت المبالغ المعنية معتبرة فقط بإجراء جرد خارج المحاسبة لكل من مبلغ الحسابات الدائنة وقروض الاستغلال إذا لم يتم تسديد المبيعات والمشتريات نقدا، مبلغ المخزونات بمختلف أنواعها والأشغال الجارية، مبلغ التثبيتات المشتراة أو المباعة خلال السنة المالية، ومبلغ الاقتراضات المكتتبة أو المسددة خلال السنة المالية، كما يجب أن تحفظ المؤسسة بالكشوف الإجمالية لعمليات الجرد (التثبيتات، المخزونات) كسند إثبات لمحاسبة المؤسسة.

3- القوائم المالية المتعلقة بنظام المحاسبة المالية المبسطة: تقوم المؤسسات الخاضعة لنظام محاسبة الخزينة عند نهاية السنة المالية بعمليات مراقبة ومراجعة لمختلف المبالغ والأرصدة، كما تقوم بحساب نتيجة السنة المالية وتقديها في جدول مالي وإعداد مجموعة من القوائم المالية وهي جداول تبين وضعية نهاية السنة المالية وحسابات النتائج وقائمة تغير الخزينة ونوضح ذلك فما يلي:

3-1- عمليات مراقبة نهاية السنة المالية: عند نهاية السنة المالية يجب على المؤسسة مراجعة العناصر التالية: [1]

– التوافق بين الرصيد المحاسبي النهائي لحساب الصندوق والمبلغ الحقيقي الموجود فعلا في الصندوق.

– التساوي بين الرصيد النهائي لحساب البنك والرصيد الموجود في الكشف البنكي عند تاريخ إقفال السنة المالية.

– عدم وجود الرصيد المؤقت على مستوى عمليات تحويل الأموال.

3-2- تحديد النتيجة: تقدم نتيجة السنة المالية في القوائم المالية في شكل جدول يحدد على النحو الآتي:

+ إيرادات النشاطات (بعد خصم الحصص التي يقدمها المستغل) – نفقات أعباء النشاط (خارج اقتطاعات المستغل) +/– تغيرات الديون والقروض الجارية للمستغل (إذا كانت معتبرة) +/– التغيرات بين مخزون الافتتاح ومخزون القفل (إذا كانت معتبرة) +/– التصحيحات المتعلقة بالتثبيتات (إذا كانت معتبرة) +/– التصحيحات المتعلقة بالاقتراضات (إذا كانت معتبرة) = نتيجة السنة المالية.

[1] الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص 93.

3-3- عرض وتقديم القوائم المالية: تتشكل القوائم المالية التي يجب أن تعدها المؤسسات الخاضعة لمحاسبة الخزينة من وضعية نهاية السنة المالية وحساب نتائج السنة المالية وقائمة تغير الخزينة أو الرصيد الصافي المتعلق بالسنة المالية، ويمكن أن تقدم القائمتان الأخيرتان في جدول واحد.

بتاريخ 09 جويلية 2009، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعايير الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (IFRS for SMES)، هذه المجموعة من المعايير المحاسبية الدولية وضعت خصيصا للكيانات الصغيرة والمتوسطة الحجم وقد أعد على أسس المعايير الدولية، ولكنه نتاج مستقل منفصل عن المجموعة الكاملة من معايير التقارير المالية الدولية، حيث تعكس هذه احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مستخدمي البيانات المالية ويأخذ بعين الاعتبار التكاليف والمنافع، مقارنة مع معايير الإبلاغ المالي الدولية الكاملة.[1]

إن تطبيق هذا المعيار في الجزائر يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على تطبيق النظام المحاسبي بأقل تكلفة وحسب متطلبات مستخدمي تقاريرها المالية، مما يؤدي إلى إعداد تقارير مالية تظهر بعدالة الوضعية المالية للمؤسسة، وبالتالي نجاعة القرارات المتخذة، كما تجدر الإشارة بأن IFRS for SMEs هو أكثر ملائمة لتطبيقه حتى في المؤسسات الكبيرة في الدول النامية لخصوصية ثقافة أسواقها والمتعاملين فيها، فضلا عن أنه قد يتيح نظم محاسبية يمكن توسيعها والوصول بها إلى مستوى عال من الكفاءة والفعالية.[2]

[1] خالد إدريس، عبد الله مايو، **قراءة في المعيار الدولي الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص 2.

[2] أمال مهاوة، ربيعة بن زيد، **جديد هيئة معايير المحاسبة الدولية: واقع وفرصة لإنجاح الإصلاح المحاسبي في الجزائر**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS–IFRS، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013، ص 8.

خلاصة الفصل الأول

في ظل التغيرات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر، عمدت إلى تبني نظام محاسبي مالي يتوافق والمتطلبات الدولية كأحد الأساليب لتسهيل المعاملات الدولية وخاصة مهام المستثمر الأجنبي، الذي يجد صعوبة في التأقلم والتعامل مع المعلومات التي تفصح عنها المؤسسات الجزائرية والتي أعدت أساسا للاستجابة لمتطلبات التخطيط الوطني والتحصيل الجبائي هذا من جهة، ومن جهة أخرى تسهيل العمل المحاسبي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية وربطه بالجانب المالي لها؛ ومن أجل ذلك حمل النظام المحاسبي المالي المرجعية الفكرية لمعايير المحاسبة الدولية، المتجسدة في إطارها التصوري، بالإضافة إلى وجود مفاهيم وعناصر تحمل في طياتها المرجعية الفرنسية لما قبل تبني المعايير الدولية في فرنسا (هذا الأمر ناتج من كون مصممي هذا النظام فرنسيون)، كما أن الجانب التطبيقي للعمل المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي هو إلى حد بعيد يتوافق معايير المحاسبة الدولية، بالإضافة إلى استحداث معالجات محاسبية أفرزتها التغيرات الاقتصادية ولم يكن المخطط المحاسبي المالي يواكبها.

الفصل الثاني:

النظام المحاسبي المالي والبيئة المحاسبية الجزائرية

تمهيد:

تعد الجزائر متأخرة في عملية تطبيق معايير المحاسبة الدولية مقارنة مع الدول العربية الأخرى التي سبقتها بأشواط سواء في عملية تبني المرجعية الدولية أو حتى تلك التي وضعت معايير خاصة بها مستمدة من المعايير الدولية وتتماشى ووضعيتها الاقتصادية، رغم هذا التأخير في تغيير المنهج المحاسبي المتبع إلا أن هذه العملية التي تمت في بداية عام 2010 أثارت عدة تساؤلات تتعلق بمدى إمكانية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في البيئة المحاسبية الجزائرية التي قد لا تكون البيئة المناسبة لتطبيق هذه المعايير، وبالتالي سوف تكون حجرة عثرة أمام التطبيق السليم والفعلي للنظام المحاسبي المالي، ومن خلال هذا الفصل تم دراسة وتوضيح الإصلاحات التي تمت بغية توفير الجو المناسب لتطبيق سليم وفعال للنظام المحاسبي المالي، وذلك من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية وتحديات البيئة الجزائرية.
- المبحث الثاني: تشخيص واقع البيئة المحاسبية في ظل الإصلاحات المالية والمهنية.
- المبحث الثالث: تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الأول: النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية وتحديات البيئة الجزائرية

يأتي إصلاح النظام المحاسبي ضمن الإصلاحات التي بدأتها الجزائر منذ توجهها نحو اقتصاد السوق والشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وكذلك التغيرات التي قد تحدث مع انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية، وبالتالي فإن المعطيات الجديدة تفرض على الجزائر جملة من التغييرات الحتمية في ظل الظروف الحالية وإفرازات العولمة.

المطلب الأول: مكانة المعايير المحاسبية الدولية في النظام المحاسبي المالي

بغية تحقيق الأهداف المرجوة من الإصلاحات المحاسبية كان لا بد من العمل على التوفيق بين النظام المحاسبي والمرجعية الدولية التي تجسد البيئة الدولية بكل خصائصها، والعمل على تسيير وإصلاح البيئة الاقتصادية الوطنية بما يتلاءم وهذا التوجه، وذلك باعتبار أن من أهم أسباب توجه الجزائر إلى هذا النظام ما يلي:[1]

السبب الأول: يمس الاختيار الدولي الذي يقرب ممارساتنا المحاسبية بالممارسات العالمية والذي يسمح بأن نعمل على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر.

السبب الثاني: محاولة جلب المستثمر الأجنبي من خلال تدويل الإجراءات والمعاملات المالية، والمحاسبية لوقايته من مشاكل اختلاف النظم المحاسبية سواء من حيث الإجراءات أو من حيث إعداد القوائم المالية.

لكن تبني المرجعية الدولية في وضع النظام المحاسبي المالي لم تكن صريحة إذ لم يظهر ما يشير إلى ذلك في أي من التشريعات التي حملت النظام المحاسبي المالي، حيث أشارت المادة 08 من القانون المتضمن النظام المحاسبي المالي إلى المعايير المحاسبية، وتركت تحديدها عن طريق التنظيم، دون الإشارة إلى علاقتها بالمعايير المحاسبية الدولية، وتركت الأمر مبهما وضمن ثلاثة احتمالات:[2]

الاحتمال الأول: أن الجزائر ستطبق المعايير المحاسبية الدولية بالتدرج، وأن ما أدرج في المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 هو اختيار لما يمكن تطبيقه حاليا، لعدم ملائمة ما تبقى من المعايير للاقتصاد الجزائري.

---

[1] عاشور كتوش، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IFRS/IAS) في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 6، 2007، ص295.

[2] مختار مسامح، مصدر سبق ذكره، ص213.

الاحتمال الثاني: أن هذه المعايير المشار إليها سابقا هي المعايير الدولية، إلا أنها موضوعة على أساس المجموعات الرئيسية للعمليات أو نوع النشاط، وبالتالي هناك معايير مدمجة في أخرى دون الاحتفاظ بترقيمها الدولي.

الاحتمال الثالث: أن الجزائر ستضع معايير خاصة بها مثلما هو موجود في عدد من الدول، مع الإشارة أنه عن عدم وجود معيار وطني يعالج عملية خاصة ما، يجب العودة إلى المعيار الدولي المناسب.

إن ذكر المعايير يمثل الجديد الذي حمله النظام المحاسبي المالي إذ يشير إلى ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية في العمل المحاسبي حتى وإن بدت المادة سابقة الذكر غامضة، لأنها لم تحدد هل هذه المعايير هي نفسها المعايير المحاسبية الدولية أم هي عبارة عن معايير جزائرية مستمدة من المعايير الدولية أو هي معايير جزائرية محضة؟، المهم أن هذه المعايير التي حملتها المادة 30 الآنفة الذكر أشارت إلى أن كيفيات تطبيقها متروكة لقرار وزير المالية.

بالاعتماد على نتائج الفصل الأول ومحتوى المادة 30 يمكن أن نقوم بمقارنة معايير هذه المادة مع بعض معايير المحاسبة الدولية وذلك حسب الجدول الآتي:

الجدول رقم (04): تصـــنيف المعـــايير

المجموعة	SCF	IAS/IFRS	المجموعة	SCF	IAS/IFRS
المعايير المتعلقة بالأصول	التثبيتات العينية	IAS16	المعايير المتعلقة بالخصوم	رؤوس الأموال الخاصة	IAS1
	التثبيتات المعنوية	IAS38		الإعانات	IAS20
	التثبيتات المالية	IAS32,39/IFRS2,7		مؤونات المخاطر	IAS36 ,37
	المخزونات	IAS2		القروض والخصوم المالية الأخرى	IAS23
المعايير المتعلقة بقواعد التقييم والمحاسبة	الأعباء	IAS1	معايير ذات صفة خاصة	العمليات المنجزة بصفة مشتركة أو لحساب الغير	IAS27,28,31 /IFRS3
	المنتوجات	IAS1,18		العقود طويلة الأجل	IAS11
	تقييم الأعباء والمنتوجات	IAS23,18		الضرائب المؤجلة	IAS12
	الأدوات المالية	IAS39		عقود الإيجار التمويلي	IAS17
	عقود التأمين	IFRS4		امتيازات المستخدمين	IAS19
				العمليات المنجزة بالعملة الأجنبية	IAS21

المصدر: تم إعداد المخطط بناءً على قراءاتنا.

كما يمكن التطرق إلى بعض المعايير المحاسبية الأخرى وإبراز مدى التقارب بينها وبين SCF:

1- عرض القوائم المالية IAS1: التزم النظام المحاسبي المالي بما جاء بهذا المعيار إلا أنه توجد بعض الاختلافات الخاصة بعرض القوائم المالية منها:[1]

– حدد النظام المحاسبي المالي شكل الميزانية أما معايير المحاسبة لم تفعل ذلك.

– لم يدخل المعيار المحاسبي الخاص بعرض القوائم المالية البنود غير العادية في جدول حساب النتائج غير أن النظام المحاسبي المالي سمح بظهورها.

2- قائمة التدفقات النقدية IAS7: التزم النظام المحاسبي المالي بهذا المعيار وأوصى باستخدام الطريقة المباشرة في تقديم التدفقات الناشئة عن الأنشطة التمويلية، كما قدم نموذجين لجدول تدفقات الخزينة.

3- السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء IAS8: إن النظام المحاسبي المالي التزم بما جاء به هذا المعيار.

4- الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية IAS10: إن النظام المحاسبي المالي التزم بما ورد في هذا المعيار إلا أنه حدد أجل أقصاها ستة أشهر من تاريخ غلق السنة المحاسبية لنشر القوائم المالية.

5- التقارير حول القطاعات IAS14: أشار النظام المحاسبي المالي من خلال القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 حول مكملات الإعلام الضرورية لفهم أفضل للقوائم المالية، إلى تقسيم رقم الأعمال حسب فئات الأنشطة وحسب الأسواق الجغرافية، وإلى ضرورة تحليل العناصر ذات الأهمية القطاعية حسب كل قطاع نشاط وحسب كل قطاع جغرافي، إلا أنه لم يحدد شروط وكيفيات القيام بذلك[2].

6- الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة IAS24: التزم النظام المحاسبي المالي بما جاء بالمعيار المحاسبي الدولي 24 من خلال ما جاء في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، الذي نص على ضرورة أن يحتوي ملحق القوائم المالية على المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة والمؤسسات المشتركة والفروع والشركة الأم، وتلك المعاملات التي تتم عند الاقتضاء مع هذه الكيانات أو مسيريها (طبيعة العلاقة، نمط المعاملة، حجم ومبلغ المعاملات، سياسات تحديد الأسعار التي تخص المعاملات).[3]

---

[1] أمينة بوفرح، دليلة دادة، **النظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع معايير المحاسبة الدولية**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS–IFRS، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013، ص14.

[2] الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، المتضمنة القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، العدد 19، مصدر سبق ذكره، ص39.

[3] رفيق يوسفي، **النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة تبسة، 2011/2010، ص 122.

7- المحاسبة والتقارير عن برامج منافع التقاعد IAS 26: تقوم المؤسسات في الجزائر بدفع اشتراكات عن كافة عمالها وبصفة إجبارية لصندوق التقاعد الذي يتولى بدوره دفع المنح المتعلقة بالتقاعد، وتنتهي علاقة المؤسسة بالعامل بمجرد الإحالة على التقاعد لذا لم يشر النظام المحاسبي المالي إلى هذا المعيار باعتبار أن برامج منافع التقاعد لا تقع على عاتق المؤسسة.

8- المعيار المتعلق بالتقارير المالية في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع IAS29: لم يتطرق النظام المحاسبي المالي إلى كيفية عرض القوائم المالية في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع وإلى كيفية ترجمة عناصر القوائم وفق معدل الأسعار السائد عند إعداد القوائم المالية والتي وضحها معيار المحاسبة الدولي 29.

9- المعيار الخاص بربحية الأسهم IAS33: لم يتطرق النظام المحاسبي المالي إلى طريقة حساب ربحية السهم إلا أنه نص على أن يشمل جدول حساب النتائج بالنسبة لشركات المساهمة على القيمة الصافية لكل سهم من الأسهم.

10- التقارير المالية المرحلية IAS34: على عكس معايير المحاسبة الدولية لم يشر النظام المحاسبي المالي الجزائري إلى التقارير المرحلية وكيفية إعدادها والمعلومات التي يجب أن تشملها.

11- العقارات الاستثمارية IAS40: من خلال ما جاء في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 حول قواعد التقييم والإدراج للعقارات الموظفة، يظهر أن النظام المحاسبي المالي التزم بما نص عليه معيار المحاسبة الأربعون حيث أخذ بنفس المفهوم ونفس قواعد التقييم والإدراج.

12- الزراعة IAS41: هناك توافق إلى حد بعيد بين هذا المعيار ومع ما جاء به النظام المحاسبي المالي.

13- تطبيق معايير الإبلاغ المالي الدولية لأول مرة IFRS1: بالاعتماد على التعليمة الوزارية رقم 02 المؤرخة في 29 أكتوبر 2009 والتي حددت كيفيات وإجراءات تنفيذ الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، يظهر جليا التزام النظام المحاسبي المالي بمعيار الإبلاغ المالي الدولي الأول.

14- الأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع والعمليات المتوقفة IFRS5: يختلف النظام المحاسبي المالي في معالجة الأصول غير الجارية المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة عن معالجة هذا المعيار، حيث لم ينص على ضرورة إدراجها كبنود مستقلة في الميزانية وجدول حساب النتائج وتعامل معها مثل باقي الأصول غير الجارية حيث لا يتم التوقف عن اهتلاكها إلا عند التاريخ الفعلي للبيع، أما الأصول المستغنى عنها فتخرج من الميزانية

بتاريخ إقرار الاستغناء عنها لأن الكيان لم يعد ينتظر منها أن تعود عليه بمنافع اقتصادية مستقبلية، كما نص على أن تدرج تكاليف التخلص من الأصل ضمن قيمته لدى الإدراج الأولي إذا أمكن تحديدها بشكل موثوق.

15- استكشاف وتقييم الموارد المعدنية (الطبيعية) IFRS6: أقر النظام المحاسبي المالي على أن تدرج مصاريف تنمية حقل منجمي موجه للاستغلال التجاري ضمن الأصول وتعتبر تثبيتات معنوية، وعليه فالنظام المحاسبي المالي التزم بمعيار الإبلاغ المالي الدولي السادس.[1]

إن وجود أوجه اتفاق بين النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية لا يعني أن هناك تطابق كلي بل هناك عدة اختلافات نحاول أن نذكر فيما يلي بعض منها:

-لم يبين النظام المحاسبي المالي ما يجب فعله عندما لا تكون شروط التسجيل ضمن الأصول والخصوم محققة بشكل كامل، وتحتاج إلى تحقيق أحداث وعوامل غير مؤكدة في المستقبل عندما يستحيل مثلا القيام بتقدير الحصول على المنافع الاقتصادية للأصل في المستقبل، لكن المعايير الدولية للمحاسبة أشارت إلى ذلك من خلال المعيار رقم 37، بحيث تعتبر ذلك من الأصول والخصوم المحتملة، لا يتم تسجيلها في الميزانية إلا أنه يجب تقديم التفاصيل اللازمة عنها في الملحق.

- إن المؤسسات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي مجبرة على القيام بالجرد الدائم، لكنه إجراء مسموح به وليس إجباريا في المعايير المحاسبية الدولية.[2]

- تتميز معايير المحاسبة الدولية بالقابلية للتطوير والتحديث من طرف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، والذي في كل مرة يحدث تعديل أو إضافة أو توقيف مفعول معيار، ولا يزال لحد الساعة يصدر هذه التغييرات لمعالجة الظروف الجديدة، بينما النظام المحاسبي المالي يحتوي على نصوص المعايير الصادرة في وقت إعداده، ويمثل تحديث المعايير مشكلا بالنسبة له، فكيف سيتعامل مستقبلا مع هذه التغيرات؟، هل يتم احتوائها من خلال قوانين أو مراسيم أو يتم إعادة تشكيل النظام المحاسبي المالي؟، بالخصوص مع صدور المعايير الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو ما يمثل تحديا آخر بالنسبة للجزائر.

- تم تصميم المعايير الدولية للمحاسبة أساسا لكي تطبق في المؤسسات الكبيرة التي تنشط في البورصة والحاضرة في الأسواق المالية العالمية، بينما في الجزائر لا توجد سوق مالية فعالة، وأغلبية المؤسسات فيها صغيرة ومتوسطة.

---

[1] رفيق يوسفي، مصدر سبق ذكره، ص ص 122، 131، 132، بتصرف.

[2] Samir Merouani, **Le Projet du Nouveau Système Comptable et Financier Algérien: Anticiper Et Préparer Le Passage Du PCN 1975 Aux Normes IFRS**, mémoire de magistère en sciences de gestion, option management, école supérieur de commerce, Alger, 2007, p 94.

من خلال ما سبق يمكن ترجيح الاحتمالين الأول والثاني حيث أن الجزائر تطبق معايير المحاسبة الدولية ضمن مجموعات مختلفة عن الترقيم الدولي للمعايير، لكن الإشكال المطروح حول مدى تناسبها مع طبيعة الاقتصاد الجزائري يبقى مطروحا؟.

المطلب الثاني: علاقة معايير المحاسبة الدولية بالبيئة المحاسبية الجزائرية

تعتبر المحاسبة كأي علم من العلوم الاجتماعية التي تمس النشاط الإنساني نتاج البيئة التي تعمل فيها، والبيئة المحاسبية تتكون من الظروف الاجتماعية والاقتصادية والقانونية وكذلك القيود والمؤثرات التي تختلف من وقت لآخر، وبالتالي فإن أهداف المحاسبة والممارسات المحاسبية في الوقت الحاضر ليست مثلها في الماضي،[1] ففي الجزائر كانت الفلسفة السائدة إلى غاية التسعينيات هي السيطرة على وسائل الإنتاج وهو ما أدى إلى تركيز أهداف المحاسبة على تجميع المعلومات المحاسبية لخدمة المخططات الوطنية والتي كان يجسدها المخطط المحاسبي الوطني، وبعد بدأ تبني الدولة لفلسفة اقتصاد السوق بدأت خصخصة المؤسسات، الأمر الذي أدى إلى تنامي دور المحاسبة المالية كأداة لخدمة الاقتصاد الوطني من خلال العمل على تحقيق أهداف جديدة تساير التطورات الاقتصادية العالمية، ويمكن اختزال أهدافها في هدفين أساسين هما:

– استحداث نظام محاسبي جزائري يواكب ويتوافق مع الأنظمة المحاسبية الدولية، وما ينجر عن ذلك من مزايا على الاقتصاد الجزائري.

– ترقية نظام محاسبي يستجيب للبيئة الاقتصادية الجزائرية، ويقدم معلومات صحيحة وموثوقة عن المؤسسات الاقتصادية ويتكيف مع كل تغيراتها ومستجداتها.

عند عرض هذين الهدفين الرئيسيين وما يحملانه من أهداف ضمنية أخرى يظهر أن هناك تناقض أو تعاكس بينها باعتبار أن الهدف الأول يوضح أن النظام المحاسبي المالي هو عبارة عن إصلاح أفرزته البيئة العالمية أما الهدف الثاني فيظهر أن هذا النظام جاء لتكريس وتجسيد الإصلاحات الاقتصادية الجزائرية التي مرت بعدة مراحل منذ الاستقلال، حيث يعزى هذا الاختلاف في الهدفين إلى كون البيئة الاقتصادية الجزائرية تختلف بشكل أو بآخر عن البيئة الدولية.

[1] كمال الدين مصطفى الدهراوي، **المحاسبة المتوسطة وفقا لمعايير المالية**، ط2، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2007، ص 17.

1- خصوصيات الاقتصاد الجزائري: يتميز اقتصاد الجزائر بخصائص مميزة نتجت عن كل الأحداث والتغيرات التي مست البلاد منذ الاستقلال، وفي ما يلي أهم هذه الخصائص:

– الاقتصاد الجزائري أقل ديناميكية ويتميز بالغموض وعدم الشفافية والفاعلية في تمويل الاستثمارات، اقتصاد مبني على المحروقات وموجه للخارج مما يغيب معه المنافسة الفعلية والأسواق المتخصصة لاستعمالها كمرجعية للتقييم، بالإضافة إلى غياب الأسواق المالية التي تعكس السياسات والإستراتيجيات المالية للمؤسسات التي تحكم لها وعليها، وأكثر من هذا كله طرق التسيير والإعلام التي لا توفر ولا تسمح بالحصول على المعلومات الدقيقة، وضمن هذه البيئة تطبيق المعايير لا يوفر بالضرورة قوائم مالية ذات نوعية جيدة.

– تسند مهمة الإشراف على وضع المعايير لهيئة غير حكومية في الدول المتقدمة، بينما في الجزائر يتولاها المجلس الوطني للمحاسبة الذي ليس له حرية المبادرة في التشريع بما أن جل أعضائه أو أغلبيتهم إداريين على حساب المهنيين (07 من أصل 21).[1]

– غياب الشفافية في تمويل الاستثمارات بالنسبة للقطاع المصرفي، ووضع شبه ضبابي بالنسبة للمستثمر المرغوب فيه، سواء الوطني أو الأجنبي.

– يتميز بسيطرة الاقتصاد الموازي الذي يعرقل المنافسة العادلة، ويضفي حالة من عدم التأكد فيما يخص المعلومات التي ينتجها.

– ضعف طرق التسيير بالمؤسسات الاقتصادية.

– التعسفية الإدارية، والفساد المالي والإداري.

2- عراقيل تطبيق المعايير الدولية في البيئة الجزائرية: هناك العديد من العراقيل التي تفرضها وضعية البيئة المحاسبية في الجزائر والتي تمنع وفي كثير من الأحيان تبطئ من تطبيق بعض المعايير المحاسبية الدولية، ويمكن توضيح ذلك في الجدول الموالي:

[1] علي بودلال، وآخرون، **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011، ص 10.

الجدول رقم (05) :بعض المعايير الدولية المتعلقة بالعناصر السابقة وصعوبات تطبيقها

رقم المعيار	مجال المعيار	النقائص في التطبيق بالجزائر
02	المخزونات	عدم وجود سوق واضحة للسلع والمواد لمقارنة أسعارها عند نهاية السنة وسعر التكلفة.
08	السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء	انعدام أسواق مالية تسمح للمؤسسة بتغيير سياساتها المحاسبية قصد تحقيق أهداف خاصة، مع تقييم نتائج ذلك.
11	عقود الإنشاء	إن العقود التي تنجزها المؤسسات هي عقود لفائدة الدولة، ومبلغها معروف ولا تحقق فيها أية خسائر، وهذا المعيار لا يجد تطبيقه إلا في حالات نادرة.
17	عقود الإيجار	هناك مشكلة وجود سعرين للإيجار :السعر الحقيقي، والسعر المصرح به.
21	أثار التغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية	بالنسبة للمؤسسات الجزائرية ليس لها اختيار العملة، إنما البنك الذي تتعامل معه هو الذي يحدد لها العملة، وغالبا لا تخرج عن عملة واحدة هي الأورو، وإن تنوعت فلا تتعدى عملتين: الأورو والدولار
24	الإفصاح عن الأطراف الأخرى	يختص هذا المعيار أساسا بمحاسبة آثار العلاقات التحكمية والسيطرة في الشركات، لكن في الوضعية الجزائرية هذه السيطرة ليست على أساس شراء أسهم أو الدخول في رأس المال، باستثناء قطاع المحروقات إلى حد ما، فإن هذه العلاقة ليست مالية إنما قرارات إدارية مثل ما حدث عند إنشاء الشركات القابضة وعند إنشاء شركات تسيير مساهمات الدولة.
36	الانخفاض في قيمة الأصول	ينطلق هذا المعيار من مقارنة أسعار الموجودات وأسعارها في الأسواق المعنية، وعندما تغيب هذه الأسواق فلا توجد إمكانية إجراء المقارنة ولا تطبيق المعيار.

المصدر: مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية في اقتصاد غير مؤهل**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، العدد 4، 2008، ص217.

هذه بعض الأمثلة التي تجعل تطبيق المعايير في ظل مثل هذا الاقتصاد لا تؤدي بالضرورة إلى قوائم مالية ذات نوعية جيدة، لأنه لا يوجد المستخدم المحتاج إليها، لكن لا يعني هذا عدم إمكانية تطبيق جميع المعايير الدولية إذ هناك بعض المعايير الممكنة التطبيق، وأخرى يجب توفير الشروط الأساسية لها.

المطلب الثالث: النظام المحاسبي المالي والنظام الضريبي الجزائري

إن نتائج التطبيق الميداني للنظام المحاسبي المالي غير واضحة لحد الآن، وبخاصة تلك المتعلقة بالمجال الجبائي نظرا للعلاقة الوطيدة التي تربطه بنظيره المحاسبي وهو ما يجعل من الضروري العمل على تكييف البيئة الجبائية الجزائرية مع متطلبات النظام المحاسبي المالي، حتى تتم الاستفادة من المزايا التي يوفرها تبني المعايير المحاسبية الدولية وطنيا ودوليا.

أولا: علاقة المحاسبة بالجباية في ظل النظام المحاسبي المالي

ترتبط المحاسبة بالضرائب بعلاقة قانونية بحتة ما يجعلها خاصة بكل بلد، وفي هذه الحالة سيتم الرجوع إلى القواعد والقوانين الجبائية الجزائرية لدراسة العلاقة بينهما، وتتخلص هذه العلاقة على وجه العموم في آلية حساب النتيجة المحاسبية للانتقال إلى النتيجة الجبائية، ولفهم الاختلاف الموجود بين النتيجة المعروضة في القوائم المالية والربح خاضع للضريبة تم إبراز مراحل الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى الجبائية كما يلي:

1- تعريف النتيجة الجبائية: حسب قانون الضرائب المباشرة يمكن استنتاج تعريفين للنتيجة الجبائية الأول متعلق بالوضعية المالية والتي ترتبط مباشرة بالميزانية المحاسبية والثاني متعلق بحسابات التسيير والاستغلال وذلك كما يلي:

1-1- تعريف النتيجة الجبائية من حيث حسابات الميزانية: تنص المادة 140 من قانون الضرائب المباشرة الفقرة رقم 2 على أنه "يتشكل الربح الصافي من الفرق في قيم الأصول الصافية لدى اختتام وافتتاح الدورة التي يجب استخدام النتائج المحقق فيها كقاعدة ضريبية وتضاف لها الاقتطاعات التي يقوم بها صاحب الاستغلال أو الشركاء خلال الدورة"، أي أن النتيجة الجبائية هي قيم الأصول في بداية السنة مطروح منها قيم الأصول في نهاية السنة.

1-2- تعريف النتيجة الجبائية من خلال حسابات جدول حسابات النتائج: تنص نفس المادة من قانون الضرائب المباشرة الفقرة رقم 01 مع مراعاة المادتين 172 و173 على أنه "الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات من أي طبيعة كانت والتي تنجزها وحدة أو مستثمرة....، بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن عنصر من عناصر الأصول أثناء الاستغلال أو في نهايته"، كما حدد المشرع الجبائي الأساس الخاضع للضريبة على أن "الربح الصافي هو النتائج المحققة من طرف المؤسسة مطروح منها الأعباء الفعلية في إطار ممارسة النشاط (تكاليف عامة، تكاليف مالية، اهتلاكات، مؤونات، ضرائب ورسوم،....)".[1]

2- تحديد النتيجة الجبائية: يلزم القانون كل المؤسسات مسك الدفاتر المحاسبية وتسجيل مختلف العمليات والتحويلات التي تقوم بها أو تطرأ عليها، وذلك حتى تتمكن الإدارة الجبائية من تحديد الجباية المفروضة عليها.

وعليه فالهدف الرئيسي من حساب النتيجة الجبائية هو تعديل النتيجة المحاسبية وفق ما ينص عليه القانون حتى تتوافق مع النتيجة الجبائية، ولهذا يفرض على المؤسسات الخاضعة للضريبة القيام بالتصريح بأرباحها سنويا

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2012**، ص 72.

لدى مفتشيه الضرائب في مكان تواجد نشاطها، وذلك قبل شهر أفريل من السنة الموالية، والتي يتم من خلالها معرفة النتيجة الجبائية وذلك وفق العلاقة الآتية:

النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية + الأعباء المدمجة – التخفيضات – العجز.

3- علاقة الضريبة بالقياس المحاسبي: توجد جملة من المواد المتضمنة في القانون الجبائي الجزائري تتعلق بربط القياس المحاسبي باحتساب الضريبة، ومن جملة التطبيقات والقواعد المحاسبية التي يعتمد عليها النظام الجبائي في تحديد الضريبة، ما تعلق بفوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن التثبيتات المادية المهتلكة، حيث تعتبر المادتين 172 و173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة أساسا مهما في معالجتها، وحسب نص المادتين فعلى المؤسسة أن تعلن عن رغبتها أو عدم رغبتها في إعادة استعمال المبلغ المتأتي من القيام بالعمليات المحاسبية التي تسمح بتحديد القيمة الواجبة الضم للنتيجة الخاضعة للضريبة، كما أن معالجة إعانات الاستغلال وإعانات الاستثمار محاسبيا وفق نص المادة 144 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تلزم المؤسسات العمومية بضرورة ضم الإعانات غير المستغلة من طرف المؤسسة وفقا لفترة العقد، خاصة تلك المتعلقة بالتثبيتات إلى الربح الضريبي، أما في ما يخص إعادة تقييم التثبيتات فإن النظام المحاسبي المالي ينص على تسجيل الفرق الناتج عن إعادة التقييم للأصل القابل للاهتلاك حسب طريقتين (سبق شرحهما في الفصل الأول)، ما قد ينتج عنه تأثيرات على النتيجة المحاسبية وبالتالي على النتيجة الضريبية.

من خلال ما سبق يظهر أن هناك ارتباط وعلاقة وثيقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الضريبي الأمر الذي يخالف المعايير المحاسبية الدولية المستوحى منها هذا النظام والتي ترتبط بالدرجة الأولى بالأسواق المالية.[1]

ثانيا: الجهود المبذولة لتكييف النظام الضريبي بالنظام المحاسبي المالي

تعد وزارة المالية السلطة العمومية المنوطة بدراسة وإعداد مشروع القوانين الضريبية التي يتم مناقشتها والمصادقة عليها من طرف السلطة التشريعية في البلاد، وتسهر الهيئة التنفيذية على متابعة التطبيق الفعلي لكل القرارات والمراسيم والقوانين والتعليمات الصادرة في ذات الشأن، أما في ما يتعلق بالمجلس الوطني للمحاسبة والمديرية العامة للضرائب فتعتبران هيئتان استشاريتان، وفي ما يلي عرض للقوانين المعدلة والجديدة التي تهدف إلى التنسيق والتوافق مع تطبيق النظام المحاسبي المالي؛ وفيما يلي أهم القوانين الصادرة في ذات الشأن:

[1] حسنة بحار، **معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010، ص 81 بتصرف.

1- قانون المالية التكميلي لسنة 2009: يتضمن قانون المالية التكميلي الصادر في جويلية لسنة 2009، عدة مواد قانونية ذات الصلة بالجهود المبذولة في إطار تكييف القواعد القانونية بالمفاهيم والقواعد الجديدة للنظام المحاسبي المالي، والمتمثلة في الآتي:

1-1- العقود طويلة الأجل: إن تسجيل العقود طويلة الأجل (المتعلقة بانجاز مواد وخدمات) بمقتضى نص المادة الرابعة من هذا القانون يمتد تطبيقه لدورات مالية مختلفة وفقا لطريقة التسبيق التي تسمح بتسجيل الأعباء والنواتج للعمليات المتعلقة بها بهدف تحديد الربح الخاضع للضريبة.[1]

1-2- خصم الاهتلاكات والمؤونات: تنص المادة الخامسة من هذا القانون على أنه يمكن تقييد العناصر ذات القيمة المنخفضة التي لا يتجاوز مبلغها 30.000 دج خارج الرسوم كأعباء قابلة للخصم من السنة المالية المتصلة بها، وتسجل المواد المقتناة بصورة مجانية في الأصول (ويحسب لها الاهتلاك) بقيمتها النقدية،[2] وفيما يتعلق بالمؤونات تنص نفس المادة على تقييد الأرصدة المشكلة لغرض مواجهة تكاليف أو خسائر القيم في حساب المخزونات أو غير المبينة بوضوح والتي يتوقع حدوثها بفعل الأحداث الجارية في حسابات السنة المالية وكشف الأرصدة.

إذ يتعلق هذا النص بالاهتلاكات والتهيئات المعتمدة في المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والتي تشير إلى:

– إحالة النص التنظيمي المتعلق بتعريف طرق الاهتلاك.

– إلغاء سقف الاهتلاكات المحدد بقيمة 800.000 دج المطبق على السيارات السياحية مع إمكانية ضم الأعباء للدورة التي تنتمي إليها عناصر الأصول الثابتة المهتلكة بقية منخفضة أين قيمة المبلغ دون احتساب الضريبة أقل من 30.000 دج.

1-3- احترام قواعد النظام المحاسبي المالي: أكد قانون المالية التكميلي لسنة 2009 على إجبارية تطبيق النظام المحاسبي المالي وكذا استقلالية القانون المحاسبي عن القانون الضريبي، حيث نصت المادة السادسة منه على ضرورة احترام المؤسسات للأحكام والقواعد التي ينص عليها النظام المحاسبي المالي شريطة أن لا تكون متعارضة مع القواعد الجبائية المطبقة والمتبعة في تحديد الوعاء الضريبي.

---

[1] محمد براق، تسعديت بوسبعين، **تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات تكييف النظام الجبائي الحالي**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة: التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011، ص 7

[2] الأمر رقم 09-01، المؤرخ في 22 جويلية 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/07/26، العدد 44، ص5.

1-4- المصاريف الإعدادية: إن المصاريف الإعدادية التي لا تستوفي شروط التسجيل ضمن الأصول وفق النظام المحاسبي المالي يتم تسجيلها ضمن الأعباء، ومن خلال المادة رقم 8 تم استبعاد المصاريف الإعدادية من النتيجة الجبائية وذلك بإتباع خطة الإطفاء الأولية، وعليه انطلاقا من نص هذه المادة فإنه يسمح وعلى أساس انتقالي خصم المصاريف الإعدادية.[1]

1-5- مصاريف البحث والتطوير: وفقا للمادة 09 من نفس القانون يتم تخفيض مصاريف البحث والتطوير في المؤسسة من النتيجة بـ 10% من قيمة الربح، دون أن تتجاوز السقف المحدد بعشرة ملايين دينار، شريطة أن يعاد استثمار المبلغ المسموح بتخفيضه في إطار هذه الدراسة.

1-6- إعادة تقييم الأصول: ينص قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مادته العاشرة على ضرورة إعادة دمج ربح القيمة الناتجة عن إعادة تقييم الأصول الثابتة ضمن النتيجة الجبائية في أجل أقصاه 05 سنوات من تاريخ دخول النظام المحاسبي المالي حيز التطبيق، والمخصصات المكملة للاهتلاكات المثبتة خلال عمليات إعادة التقييم سيتم إدماجها في نتيجة السنة الحالية، ويعتبر هذا النص تعديلا لمحتوى المادة 185 و186 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وبتحليل نص المادة فإن:

- تحديد مدة خمس سنوات لضم القيم الناتجة عن إعادة تقييم التثبيتات للنتيجة الجبائية، هذا ما يعتبر تمديدا للضريبة على فوائض القيمة بهدف تفادي العبء الجبائي الثقيل عند بداية سريان النظام المحاسبي المالي.
- كما تنص المادة على ضم فائض مخصصات الاهتلاك الناتجة عن إعادة التقييم لنتيجة السنة المتعلقة بها.

2- قانون المالية لسنة 2010: يتضمن قانون المالية الصادر في ديسمبر لسنة 2009 وساري المفعول ابتداء من جانفي سنة 2010، مجموعة من المواد القانونية المتعلقة بالتكيف مع مضمون النظام المحاسبي المالي ومن بينها:

2-1- الاهتلاك المتعلق بالقرض الإيجاري ومؤونات المؤسسات المالية: تنص المادة 08 على أنه "...في إطار عقد القرض الإيجاري يتم حساب الاهتلاك على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الإيجاري"، كما تنص كذلك على أنه "...لا تجمع الأرصدة الموجهة لمجابهة الأخطار الخاصة المتصلة بعمليات القروض المتوسطة أو طويل المدة مع الأشكال الأخرى من الأرصدة".[2]

[1] المصدر نفسه، ص5.

[2] القانون رقم 09-09، المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية الصادرة2009/12/31، العدد 78، ص5.

تدخل جملة التغييرات السابقة المحدثة على المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في إطار تكييف القواعد الجبائية مع مفاهيم النظام المحاسبي المالي، إذ:

– يُسمح في إطار عمليات الإيجار للمستأجر حق تسجيل العنصر المستأجر في مكان المالك للأصل، أما فيما يتعلق بطريقة اهتلاكها فإنها تهتلك على أساس مدة عقد القرض الإيجاري حسب محتوى المادة، كما يمكن تطبيق الاهتلاك حسب مدة الحياة الاقتصادية للأصل المستأجر المسموح بها في النظام المحاسبي المالي وهذا الأمر يمكن أن تنتج عنه فروقات تؤدي إلى تشكيل ضرائب مؤجلة.

– منع تجميع المؤونات الموجهة لمواجهة الأخطار الخاصة المتعلقة بعمليات القروض المتوسطة أو طويلة المدة مع الأشكال الأخرى من المؤونات.

– كما تناول نص المادة تعديلا لما جاء في قانون المالية التكميلي 2009 فيما يتعلق بتحديد سقف الاهتلاكات للسيارات السياحية من 800.000 دج إلى 1.000.000 دج.

2-2- معالجة الإعانات: يعالج نص المادة التاسعة بخصوص معالجة الإعانات ما يلي: "...تدخل إعانات الاستغلال والموازنة المحصلة ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية لتحصيلها."

بالنسبة لإعانات التجهيز ليس هناك أي مشكل لأنه لم يدخل عليها أي تغيير فهي تسترجع بنفس وتيرة اهتلاك الاستثمار الأصلي، وفي ما يتعلق بإعانات الاستغلال، فهناك بعض التعارض مع النظام المحاسبي المالي، حيث إنه، يشير إلى توجيه الإعانة للسنة المعنية بتدعيمها ثم يواصل ليربط تسجيل الإعانة بتاريخ تحصيلها حتى تؤخذ بعين الاعتبار في المخطط الجبائي، كما يحدد نص المادة السابقة تاريخ اعتمادها بتاريخ تحصيلها ما يمكن أن يؤدي إلى حدوث اختلالات.[1]

2-3- العجز المالي: تنص المادة العاشرة من قانون المالية 2010 على أنه "في حالة تسجيل عجز في سنة مالية ما، فإن العجز الزائد ينقل بالترتيب إلى السنوات المالية الموالية إلى غاية السنة الرابعة الموالية لسنة تسجيل العجز"، حيث تم تخفيض المدة من خمس سنوات إلى أربع.

2-4- خصم المصاريف الأولية: تنص المادة العاشرة من قانون المالية لسنة 2010 في ما يتعلق بخصم المصاريف الأولية على أنه:" تخصم المصاريف الأولية تبعا لمخطط الامتصاص الأولي، تتم عملية الامتصاص من خلال

[1] المصدر نفسه، ص6.

التصريح الجبائي السنوي الموافق"، هذا النص يؤكد ما جاء في قانون المالية التكميلي لسنة 2009، حيث ستعالج المصاريف الأولية بمعالجة شبه محاسبية لكي لا تتحمل السنة المالية الأولى كل الأعباء.

3- أحكام جبائية "2010-2012": أدخلت كل من القوانين المالية التالية "قانون المالية التكميلي لسنة 2010، قانون المالية لسنة 2011، وكذا التكميلي وقانون المالية لسنة 2012 "عدة إجراءات معدلة للأحكام الجبائية المختلفة من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وكذا قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الرسوم على رقم الأعمال ، قانون حقوق التسجيل، قانون الطابع، والجدول الموالي يوضح مواد قانون الضرائب المعدلة:

الجدول رقم (06): الأحكام الجبائية المعدلة

	قانون المالية التكميلي لسنة 2010	قانون المالية لسنة 2011	قانون المالية التكميلي لسنة 2011	قانون المالية لسنة 2012
المواد المعدلة	-192-141-104 355-219-194	-53-36-21-20-17-13 -151-138-75-59 -267-197-162-152 406-291-282	552-138-282-20	-193-144-138-8 -387-303-221-218

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجريدة الرسمية الأعداد: 72،80،40،49 للسنوات 2010، 2011، 2012.

ثالثا: بعض الصعوبات الجبائية الناتجة عن تطبيق النظام المحاسبي المالي

تعتبر الجهود السابقة لتكييف النظام الضريبي بالنظام المحاسبي المالي غير كافية وتبقى هناك بعض القواعد الجبائية الأخرى واجبة التعديل والتوضيح أو طرح قواعد جديدة بالأساس، ومن بين أهم نقاط الاختلاف التي لازالت قائمة بين النظام الضريبي والنظام المحاسبي المالي هو ما تعلق بالعناصر التالية:

1- أسقف مسك المحاسبة المالية المبسطة ما بين النظام المحاسبي المالي والنظام الضريبي: يفرق النظام الضريبي الجزائري بين نظام الربح الحقيقي، النظام المبسط ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة، غير أن الأسقف التي يحددها النظام الضريبي تتعارض مع تلك التي يحددها النظام المحاسبي المالي، مما يجعل المؤسسات في حرج فيما يتعلق باختيار نظام المحاسبة الواجب الخضوع له (محاسبة مالية أم محاسبة مبسطة) بالمقارنة مع متطلبات القانون الضريبي، وقد حدد المشرع الضريبي الأسقف بموجب مواد قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدلة وفق قانون المالية التكميلي لسنة 2011 كما يلي:

الجدول رقم (07): أسقف أنظمة فرض الضريبة

نظام فرض الضريبة	نظام الربح الحقيقي	النظام المبسط	نظام الضريبة الجزافية
مسك المحاسبة حسب نظام	محاسبة مالية	محاسبة مبسطة	محاسبة مبسطة
رقم الاعمال	يتعدى 30 مليون دج	يتعدى 10 مليون دج ولا يتعدى 30 مليون دج	لا يتعدى 10 مليون دج

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

بمقارنة أسقف نظام المحاسبة المالية مع أسقف النظام المبسط لتحديد الضريبة يتبين بأنهما غير متوافقتين، بحيث أنه من يمارس نشاطا تجاريا ويشغل 09 عمال بوقت كامل، ويحقق رقم أعمال سنوي يساوي 11 مليون دينار، يخضع للنظام المبسط لتحديد الربح الخاضع للضريبة، وبالتالي يحق له أن يمسك محاسبة مالية مبسطة وفق التشريع الجبائي، وهذا ما يتعارض مع التشريع المحاسبي الذي يفرض على الكيان أن يمسك محاسبة مالية كاملة، باعتبار أن رقم أعماله السنوي يتعدى 10 ملايين دج وهو يشغل من 01 إلى 09 عمال بوقت كامل، أما المكلف بالضريبة الذي ينشط في مجال الخدمات ويحقق رقم أعمال سنوي لا يتعدى 3 مليون دج، فله الحق أن يمسك محاسبة مالية مبسطة وفق التشريع المحاسبي، غير أنه يخضع لنظام الضريبة الجزافية الموحدة التي لا تستدعي مسك أي محاسبة، أما من يمارس نشاطا صناعيا ويحقق رقم أعمال سنوي يساوي 8 ملايين دج ويشغل تسعة عمال بوقت كامل، فهو مجبر على مسك محاسبة مالية كاملة حسب قانون المحاسبة المالية، غير أنه يخضع للنظام المبسط لفرض الضريبة الذي يستلزم مسك محاسبة مبسطة تعتمد على فرضية الخزينة حسب القانون الجبائي؛ بالإضافة إلى عدم توافق القرار رقم 72 فيما يتعلق بمسك المحاسبة المبسطة مع التشريع الضريبي، فهو لا يتوافق أيضا مع القانون 18-01، المؤرخ في 12 ديسمبر 2002، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يتعلق بتصنيف المؤسسات من حيث حجمها.

2- الاهتلاكات: يسجل اهتلاك الأصول الثابتة محاسبيا ضمن الأعباء وبالتالي يخفض من الوعاء الخاضع للضريبة، وبتطبيق SCF تغيرت طريقة حساب الاهتلاك بالإضافة إلى ظهور مفاهيم جديدة في طريقة حسابه عن ما كان عليه في المخطط الوطني للمحاسبة، وهو ما يؤثر حتما على القواعد الضريبية، ومن بين هذه التغيرات نذكر:

2-1- طريقة الاهتلاك: إن الطريقة الواجب تطبيقها وفق النظام المحاسبي المالي هي تلك التي تعكس بصدق استهلاك المؤسسة للمنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالأصل، أي بدون تدخل القواعد الضريبية، والجدول الموالي يوضح طرق الاهتلاك المتبعة في الجزائر مع مقارنتها بالطرق الخاصة بمعايير المحاسبة الدولية:

الجدول رقم (08): طرق الاهتلاك المتبعة في الجزائر.

الجهات المقرة بالطريقة	طـــــرق الاهتـــــلاك
معايير المحاسبة الدولية	الاهتلاك الخطي (الثابت)–المتناقص–وحدات الإنتاج
المخطط الوطني للمحاسبة	الخطي–المتناقص–المتزايد
قانون الضرائب الجزائري	الخطي–المتناقص–المتزايد
النظام المحاسبي المالي	الخطي–المتناقص–المتزايد–وحدات الإنتاج

المصدر: تم إعداده الجدول بناءً على قراءاتنا.

من الجدول أعلاه يظهر أن النظام المحاسبي المالي يختلف عن المخطط المحاسبي الوطني في كونه تبنى طريقة جديدة في حساب الاهتلاك وهي طريقة وحدات الإنتاج الواردة في معايير المحاسبية الدولية وهذا دليل آخر على تبني النموذج الدولي للتوحيد المحاسبي، لكن ما يعاب عن هذه العملية أن قانون الضرائب لم يساير هذا التحول.

2-2- مدة الاهتلاك: بالنسبة لمدة الاهتلاك فيجب أن تؤخذ بعين الاعتبار المدة المقدرة لاستعمال الأصل وليس مدة حياته، والتي تعكس بفعالية أحسن طريقة لاستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية للأصول الثابتة المادية والمعنوية، وتتناسب هذه المدة مع وتيرة الاستعمال المحتملة والمحددة من طرف إدارة المؤسسة، وهذا خلافا للقواعد الضريبية والمحاسبية المطبقة في ظل المخطط الوطني للمحاسبة، التي تظهر بأن المدة الضريبية للاهتلاك تكون عادة قصيرة وأقل من المدة الحقيقية له، كما أن الأصول الثابتة المادية التي تكون مركبة من عدة عناصر قابلة للتحديد، ويكون لكل عنصر مدة استعمال مختلفة، ويوفر منافع اقتصادية مستقبلية تختلف عن العناصر الأخرى، يتم في هذه الحالة التسجيل المحاسبي لكل عنصر على حدا وعليه كذلك يتم تسجيل اهتلاكاته وحسابها على حدا، مما يؤدي إلى ضرورة وضع مخطط اهتلاك منفصل لكل عنصر بدلالة مدة استعماله الحقيقية. [1]

2-3- القيمة المتبقية في نهاية مدة استعمال الأصول الثابتة القابلة للاهتلاك: القيمة المتبقية المحتملة للأصل القابل للاهتلاك في تاريخ نهاية مدة منفعته، تتمثل في سعر التنازل المحتمل في هذا التاريخ تؤخذ بعين الاعتبار عند حساب الاهتلاك من خلال طرحها من القيمة الأولية للأصل الثابت القابل للاهتلاك، حيث أنها غير مأخوذة بعين الاعتبار في القواعد الضريبية، وبالتالي عنصر آخر مؤثر على حساب أقساط الاهتلاك.

[1] أمين محمد بربري، عبد القادر بكيحل، **أثار تطبيق النظام المحاسبي المالي على بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص6.

2-4- تاريخ بداية حساب الاهتلاك: يحسب الاهتلاك وفقا لـ SCF ابتداء من تاريخ بداية استعمال وتشغيل الأصل وليس تاريخ الحصول على الأصل الثابت، أي في اللحظة التي يكون فيها الأصل جاهزا للاستعمال وتاريخ بداية استهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية، كما أنه يسمح بإعادة النظر الدورية في طريقة ومدة الاهتلاك.

النظام الضريبي المطبق حاليا في الجزائر يعتمد على طرق الاهتلاك على أساس التكلفة التاريخية في حين أن النظام المحاسبي المالي يحتوي على مفاهيم جديدة كالقيمة العادلة ومدة المنفعة وهنا يظهر لنا جليا أنه سيكون هناك أثر مباشر على النتيجة الجبائية، لأن الجانب الجبائي يهدف إلى تعظيم الموارد الجبائية، بينما النظام المحاسبي المالي يلبي احتياجات مالية واقتصادية من خلال المفاهيم الاقتصادية المدرجة فيه.[1]

3- الخسارة في القيمة: لم تتطرق القوانين الضريبية في نصوصها للخسارة في قيمة عنصر جديد، بحيث أن الخسارة في القيمة تؤثر جبائيا على المبلغ القابل للاهتلاك، وبالتالي على حساب أقساط الاهتلاك التي بإمكانها أن تتغير بالزيادة والنقصان لاحقا وهذا حسب اختبارات نقصان القيمة من سنة لأخرى.[2]

4- تكاليف البحث والتطوير: تواجه المؤسسات صعوبة في التفرقة بين تكاليف البحث وتكاليف التطوير، وهو الحال كذلك بالنسبة لإدارة الضرائب، بالإضافة إلى أن تكاليف التطوير تؤدي هذه الأخيرة إلى زيادة قيمة الأصل المعنوي، وهذا ما يؤثر على الوعاء الضريبي من خلال مخصصات الاهتلاك والخسائر في القيمة السنوية.

5- تغير الطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء: عندما يتم تغيير التقديرات والطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء عن الدورات السابقة تقوم المؤسسة بتحميل الآثار الناتجة ضمن الأموال الخاصة للميزانية الافتتاحية، بدون التسجيل ضمن الأعباء والنواتج، ويؤثر ذلك على القواعد الجبائية لأنها تعتمد على النتيجة المحاسبية في تحديد الضريبة على أرباح المؤسسة، والنتيجة المحاسبية في هذه الحالة لا تتضمن الأعباء أو الإيرادات التي تم تسجيلها ضمن الأموال الخاصة، وخاصة عندما تمس هذه التغييرات عناصر تؤثر على أعباء ونواتج دورات سابقة، مما يؤدي إلى التأثير على مقدار الضريبة الحقيقي بالنقصان.[3]

6- تحويل الحقوق والديون بالعملة الأجنبية: يسجل النظام المحاسبي المالي الربح أو الخسارة الناتجة عن عملية تحويل الحقوق والديون بالعملة الأجنبية في نهاية الدورة حسب اتجاهين أعباء إذا كانت خسارة ونواتج إذا كان

---

[1] Samir Merouani, Op-cit, P110.

[2] رضا جاوحدو، جليلة إيمان حمدي، **آثار تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على النظام الجبائي و الجهود المبذولة لتكييفه**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص9.

[3] أمين محمد بربري، عبد القادر بكيحل، مصدر سبق ذكره، ص9.

ربح، بينما النظام الضريبي الجزائري يسمح بإظهار الخسائر على التحويل فقط، ولم يعالج الفروقات الموجبة الناتجة عنها، وهذا سيؤثر على النتيجة الجبائية والوعاء الضريبي، وهو بمثابة ميزة تستفيد منها المؤسسات، فهل ستعدل إدارة الضرائب من نصوصها تماشيا مع النظام المحاسبي المالي الجديد؟، وستسمح بخسارة جزء من مواردها؟.

7- عقود الإيجار-التمويل: فقواعد النظام المحاسبي المالي تسمح بتسجيل عقود الإيجار كأصل بالإضافة إلى تسجيل الاهتلاكات الخاصة به، وهذا غير معمول به في القواعد الضريبية، فهذه الأخيرة لا تعترف إلا بملكية الأصل، وهذا سوف يكون له أثر واضح على الوعاء الخاضع للضريبة بالنقصان.

8- تكاليف الاقتراض: إن القانون الضريبي لا يأخذ تكاليف الاقتراض بعين الاعتبار في تحديد تكلفة الأصل ويعتبرها كمصاريف مالية تخفض من الوعاء الخاضع للضريبة.

9- تقييم الأصول والخصوم بالقيمة العادلة: إن خيار تقييم بعض الأصول والخصوم على أساس القيمة العادلة وفقا للمعايير الدولية لا يتماشى مع النظام الضريبي الذي يعتمد على مبدأ التكلفة التاريخية.[1]

10- المؤونات: إن التعريف الجديد للمؤونات يؤدي إلى استبعاد مؤونات الخسائر المستقبلية والتصليحات الكبرى وتبقى فقط المؤونات التي تشكل التزامات حالية للمؤسسة في نهاية الدورة، لأن الشروط الجديدة لتسجيل المؤونات تؤدي إلى تقليص تشكيل المؤونات، وبالتالي عدم التأثير على الوعاء الخاضع للضريبة، وهناك عنصر جديد بخصوص المؤونات هو مؤونة التزامات المؤسسة تجاه عمالها، كما ينص النظام المحاسبي المالي فيما يخص مؤونة المخزونات على تسجيل الخسارة في القيمة الخاصة بالمخزونات عندما تكون تكلفتها أكبر من قيمة انجازها الصافية، هذه الأخيرة تتناسب مع سعر البيع المقدر، إذ تعوض المؤونات في المخطط المحاسبي الوطني بخسائر القيمة في النظام المحاسبي المالي،حيث يؤدي الاختلاف بين طريقتين النظامين حتما إلى قيم متباينة.

11- الضرائب المؤجلة: يفرض النظام الضريبي التحقق الفعلي لهذه التكاليف لكي تدمج في النتيجة الخاضعة للضريبة، لذلك ليس للضرائب المؤجلة أي أثر على النتيجة الخاضعة للضريبة، في حين أن النظام المحاسبي يستند إلى مفهوم التكاليف المفترضة التي تكون إلى حد كبير مندمجة في النتيجة المحاسبية، وهنا يمكن طرح إشكالية الإرجاع الجبائي لهذه التكاليف.[2]

---

[1] عبد القادر روتال، **التوجه نحو تطبيق المعايير المحاسبية والمالية الدولية في المؤسسات الجزائرية**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص 144.

[2] بوعلام صالحي، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر، 2010/2009، ص 112.

المطلب الرابع : النظام المحاسبي المالي والقانون التجاري الجزائري

إن تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر يحتاج إلى أسس قانونية تستند إليها المؤسسات التي ستطبقه، ومن بين هذه الأسس القانونية نجد القانون التجاري الذي ينبغي أن ينسجم مع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي ولا يتعارض معها، دون أن نتجاهل الإصلاحات التي مر بها القانون التجاري والتي مهدت بشكل كبير إلى تبني النظام المحاسبي المالي باعتباره أن الأقرب إلى الميدان المحاسبي، ومن هته التغيرات نذكر:

1- التعديلات في القانون التجاري الذي جاء بها المرسوم التشريعي رقم: 08/93 الصادر في 25 أفريل 1993، والأمر رقم 27/96 الصادر في 09 ديسمبر 1996: تمثلت التعديلات في إضافة مواضيع جديدة أهمها أشكال جديدة للشركات، تصفية الشركات، التحكيم التجاري، إن ما يهم المحاسبة هنا هو محور الشركات التجارية، حيث أدخلت مصطلحات جديدة وأصناف جديدة وأشكال تسيير وتمويل جديدة.

2- القانون رقم 25/95 الصادر في 25 سبتمبر 1995: المتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة الذي تناول موضوع الشركات القابضة.

3- الأمر رقم 01/2004 الصادر في 20 أوت 2004: المتضمن تنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وخوصصتها، الذي تناول موضوع الشركات التي تساهم بها الدولة.

كل ما تضمنته هذه الأعمال التجارية أو الأصناف الجديدة ساهمت في إيجاد حالات جديدة يتحتم على المحاسبة ومن ورائها المخطط المحاسبي الوطني الاستجابة لها، وهذا ما مهد لتبني النظام المحاسبي المالي؛ لكن كل هذه التعديلات تبقى غير كافية لكي تساند وتواكب النظام المحاسبي المالي، فإذا أخذنا كمثال فالقانون التجاري الجزائري مازال يعتبر أن أي مؤسسة فقدت ثلاث أرباع (4/3) من رأس مالها فهي في حالة إفلاس ويجب تصفيتها، في حين أن معايير المحاسبة الدولية تعتبر أن رأس المال مجرد قيمة متبقية ناتج عن الفرق بين قيمة الأصول والخصوم وهذا الفرق يتغير من وقت لآخر، فالأهم أن لا تقع المؤسسة في خطر العجز عن التسديد وبإمكانها مزاولة نشاطها بشكل عادي ولو استهلكت رأس مالها الاجتماعي؛ وفيما يخص الإفصاح عن الحسابات الاجتماعية فإنه يجب تعديل المادة 717 الفقرة الأولى من القانون التجاري والتي تنص على الإفصاح فقط على جدول حسابات النتائج والميزانية دون القوائم المالية الأخرى الجديدة التي تضمنها النظام المحاسبي المالي (جدول تدفقات الخزينة

وجدول تغيرات الأموال الخاصة) وهذا ما يجب تعديله؛[1] ونفس الشيء ينطبق على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقوانين المالية والنصوص التطبيقية...الخ، والتي تتطلب تعديلها بما يتوافق مع متطلبات SCF.

المبحث الثاني: تشخيص واقع البيئة المحاسبية في ظل الإصلاحات المالية والمهنية

إن وضعية الاقتصاد الجزائري يظهر جليا الواقع غير المؤهل لتطبيق نظام محاسبي يتبنى المرجعية الدولية المستوحاة من الوضعية الاقتصادية للدول المتقدمة، الذي يتميز بوجود أسواق مالية نشطة وفعالة بالإضافة إلى توفر منظمات مهنية تواكب التطورات والتغيرات الاقتصادية وتجسدها في تعديلات تمس الجانب المحاسبي، بالإضافة إلى توفرها على مؤسسات أكاديمية تعمل على دراسة وتحليل هته التطورات.

المطلب الأول:النظام المحاسبي المالي والبيئة المالية الجزائري

إن نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي يحتاج إلى بيئة رأسمالية بها سوق مالي يتميز بنوع من النشاط والفعالية على غرار ما هو موجود في الدول المتقدمة إلا أن الوضع في الجزائر مختلف حيث أن السوق المالي الجزائري ضعيف النشاط ولا يتميز بالحركية المطلوبة التي نشهدها في الأسواق المالية العربية وليس فقط في الأسواق المالية للدول المتقدمة،[2] كما أن وضعية بورصة الجزائر ليست السبب الوحيد في ضعف البيئة المالية وركودها، حيث يعد النظام المصرفي رغم قدمه مقارنة بالبورصة يتحمل جزء كبير من هذا القصور وواقعه يثبت ذلك.

أولا: النظام المحاسبي المالي وبورصة الجزائر

1- نشأة البورصة: جاءت فكرة إنشاء سوق للأوراق المالية الجزائرية مع الإصلاحات التي أعلن عنها سنة 1987، لتتوالى بعدها عدة قوانين ومراسيم تشريعية اقتصادية لتتوج بصدور المرسوم التشريعي رقم 93/10 المؤرخ في 23/05/1993 الذي يقضي بإنشاء بورصة للقيم المنقولة في الجزائر، والتي لم تظهر للوجود إلا سنة 1996 لتباشر نشاطها الفعلي في 13 سبتمبر 1999، وفي ما يتعلق بالأطراف المتدخلة في بورصة الجزائر فهم:

[1] **القانون التجاري 2007**، ص 217، الموقع الإلكتروني: www.joradp.dz اليوم: 12/09/2013، الساعة: 18:3

[2] سمية دربال، أم الخير دشاش، **متطلبات تكييف النظام المحاسبي المالي في البيئة الجزائرية**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص9.

1-1- لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (COSOB): يتجلى دور لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة في توليها مهمة تنظيم سوق القيم المنقولة ومراقبتها بالسهر خصوصا على حماية المستثمرين في القيم المنقولة وحسن سير سوق القيم المنقولة وشفافيتها.[1]

2-1- شركة تسيير بورصة القيم المنقولة (SGBVM): شركة ذات أسهم يبلغ رأسمالها 475.200.000 دينار يتوزع إلى حصص متساوية بين البنوك العمومية المعتمدة بصفتهم وسطاء في عمليات البورصة، وتتولى شركة تسيير بورصة القيم مهمة تنظيم جلسات التسعير وتسيير منظومة التفاوض، التنظيم العملي للإدخال في بورصة القيم المنقولة، نشر المعلومات المتعلقة بالمعاملات في البورصة والنشرة الرسمية للتسعيرة.[2]

3-1- المؤتمن المركزي للسندات: هي شركة ذات أسهم ارتفع رأسمالها إلى 240 مليون دينار جزائري في سنة 2010، ويتكون الرأسمال من 240.000 سهم بقيمة 1.000.00 دينار من القيمة الاسمية وتحوزها ستة بنوك عمومية وثلاث شركات مسعرة في البورصة، وهي مجموعة صيدال ومؤسسة تسيير نزل الأوراسي والرياض سطيف، وهي هيئة تتولى الوظائف الرئيسية الثلاث الآتية: وظيفة الحفظ (يمسك حسابات السندات باسم المهنيين)، وظيفة حركة تداول السندات (وذلك عن طريق النقل من حساب إلى حساب)، وظيفة إدارة السندات.[3]

4-1- المصدرون:(EMETEURS): وهم عبارة عن أشخاص معنويين في شكل شركات مساهمة تتدخل من أجل تمويل نشاطاتهم وتتم تدخلاتهم في البورصة بتقديم عرض عمومي للادخار.

5-1- الوسطاء في عمليات البورصة (I.O.B): عبارة عن أشخاص طبيعيون أو شركات ذات أسهم معتمدون من طرف اللجنة يقومون بإجراء مفاوضات تتناول القيم المنقولة شرط أن تكون داخل البورصة ويخول لهم إدارة القيم المنقولة لحساب الزبائن،كما انه عليهم الوقوف موقف الطرف المقابل في عمليات القيم المنقولة ولا يمكن أن يمارسوا هذا الحق حيال زبائنهم، كذلك عليهم التأكد من أن رؤوس الأموال التي يأتي بها زبائنهم لإنجاز عمليات في البورصة متأتية من عائدات مصرح بها قانونا.[4]

2- أقسام بورصة الجزائر: تتشكل بورصة الجزائر من قسمين:[5]

---

[1] http://www.sgbv.dz/, consulté le 21/09/2013 à 00 :04

[2] http://www.cosob.org/, consulté le: 21/09/2013 à 00 :04

[3] تقرير لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها السنوي، 2010، ص75، بالموقع الالكتروني: http://www.cosob.org، يوم: 21/09/2013 على 04: 00 سا.

[4] المرسوم التشريعي رقم 10/93، المؤرخ في 23 ماي 1993، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 1993/05/23، العدد 34، ص 5.

[5] http://www.sgbv.dz/ , consulté le 21/09/2013 à 00 :04

2-1- قسم القيم المنقولة: يتم التداول في هذا القسم مرتين في الأسبوع وذلك كل اثنين وأربعاء، على سندات رأس المال وسندات الدين، حاليا نجد في مقصورة شركة تسيير بورصة القيم خمس شركات مسجلة في التسعيرة الرسمية (هذا العدد من المؤسسات قد تم رصده في عام 2013)، ثلاث شركات للأسهم (مجمع صيدال، مؤسسة تسيير فندق الأوراسي وأليانس للتأمينات)؛ مؤسستين للسندات (سونلغاز، دحلي).

2-2- قسم سندات الخزينة العمومية: في إطار الإصلاحات المبذولة من طرف وزارة المالية والتي ترمي إلى إعادة الاعتبار إلى السوق المالي في عملية تمويل الاقتصاد الوطني بصفة عامة وتفعيل دور البورصة بصفة خاصة، تم إدراج سندات الخزينة العمومية في بورصة الجزائر في 11 فيفري 2008، حيث تتنوع سندات الخزينة المدرجة بين سندات ذات الآجال 7 سنوات، 10 سنوات و15 سنة حيث يتم تداولها عن طريق الوسطاء الماليين المعتمدين وشركات التأمين المتخصصة في قيم الخزينة بمعدل 5 حصص في الأسبوع.

3- معوقات بورصة الجزائر: إن الحالة المتردية التي تعاني منها بورصة الجزائر والتي تعاني منها منذ إنشائها ترجع إلى أسباب عدة أهمها:[1]

3-1- العوائق الاقتصادية: تتمثل هذه العوائق تحديدا في الوضعية الصعبة للمؤسسات الجزائرية التي عرفت اختلالات في توازنها على مستوى هيكلها المالي بسبب عجز الميزانية، وهذا الوضع لا يشجع الأفراد على شراء أسهم هذه المؤسسات، بالإضافة إلى ضعف القدرة الشرائية لدي جمهور المواطنين وبالتالي قلة المدخرات الفردية، فمشكلة تدني الدخل الفردي وعدم استقرار أوضاع الفئات التي تحققه تحد من حجم الطلب على الأوراق المالية وأيضا عدم وجود سوق كفؤ، وسيطرة السوق الموازية.

3-2- العوائق التشريعية: تتمثل العوائق التشريعية عموما في كون شروط قبول المؤسسات قاسية مع عدم فتح المجال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي القاعدة الأساسية لتحقيق عملية التنمية المستديمة، بالإضافة إلى الإطار القانوني المحافظ على عمومية كل من لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، وشركة إدارة بورصة القيم، وكذا الوسطاء في عمليات البورصة.

3-3- العوائق التنظيمية: إن الممارسة الميدانية لنشاط البورصة تشترط تكوينيا ماليا واقتصاديا عاليا لقراءة المعطيات المتاحة وتفسيرها وتحليلها واتخاذ القرارات المناسبة، وهذه الكفاءة يجب أن تتوفر في كل العاملين بالبورصة وحتى

[1] محمد براق، **بورصة الجزائر ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 22-23 افريل 2003، ص10.

لدى باقي المتدخلين، وحتى لو اعتمدت البورصة في المرحلة الأولى من الانطلاق على إطارات البنوك والمؤسسات المالية وإطارات شركات المساهمة في إدارتها فهذا غير كافي، كما يعد غياب المتخصصين أكبر عائق لعملية سير البورصة فعمل البورصة يتوقف على وجود الوسطاء الذين يتقنون التحكم في بيع وشراء الأسهم والسندات.

3-4- العوائق الاجتماعية والثقافية: يميل الفرد الجزائري نحو حيازة الموجودات كالعقارات أو تلك التي تتضمن درجة أمان وعائد مضمون قبل أي اعتبار، وذلك بفعل تأثير عوامل تاريخية ترتبط أساسا بالأمية، عدم الثقة في هذه الأداة والخوف من مراقبة مصالح الجباية، وكذا غياب ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية، والعامل الديني.

4- دور النظام المحاسبي المالي في تطوير بورصة الجزائر: يتعين على المؤسسات التي لديها قيم مسعرة في البورصة أن تقوم، عملا بأحكام النظام رقم 2000 -02 المؤرخ في 20 جانفي سنةبإيد 2000 بإيداع القوائم المالية السنوية والسداسية وكذا رأي محافظ أو محافظي الحسابات في مدى صحة هذه القوائم وانتظامها لدى لجنة تنظيم عمليات البورصة وشركة تسيير بورصة القيم، وكذا نشرها عن طريق الصحافة، إضافة إلى نشر القوائم المالية سابقة يجب نشر المعلومات الدائمة المتعلقة بكل معلومة مهمة أو أي حدث يخص نشاط المؤسسة أو وضعيتها المالية، حيث أن شفافية سوق القيم المنقولة لا يمكن ضمانها إلا من خلال نشر معلومات ذات جودة عالية، ويجري تقدير هذه المعلومات في المقام الأول من خلال مدى احترام الآجال التنظيمية لنشرها، ومدى وموثوقيتها وصحتها ونزاهة محتواها، وفي النهاية من خلال جاهزيتها بالنسبة إلى مختلف المستعملين (المستثمرون، المحللون، أصحاب البنوك، الشركاء)، وفي ما يلي دور النظام المحاسبي المالي في ترقية بورصة الجزائر:

1-4- ترقية وتنشيط البورصة: إن النظام المحاسبي المالي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية ويسمح بتطوير بورصة الجزائر، ويجعل المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسات ذات جودة عالية وقابلة للقراءة، ما يمنح المؤسسات الجزائرية مزيدا من الفرص في مجالات الاستثمار والتمويل، وتنعكس شفافية المعلومات المالية والمحاسبية المتعلقة بالمؤسسات المقيدة في بورصة الجزائر ومصداقية هذه المعلومات على كفاء البورصة وتعتبر شرطا لازما لحسن سيرها بطريقة ناجعة وفعالة.[1]

2-4- جذب المستثمرين الأجانب: إن المتعاملين في بورصة الجزائر سواء المستثمرين الجزائريين أو الأجانب بحاجة إلى بعض المعلومات المالية التي لا يتيحها المخطط المحاسبي السابق، حيث أن المعلومات المالية المقدمة في ظله غير

[1] عبد القادر دبون، محمد الهاشمي حجاج، **أهمية المعلومات المالية والمحاسبية وأثرها على كفاءة بورصة الجزائر في ظل الإصلاح المحاسبي**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص337.

كافية ولا تلبي احتياجات المستثمرين من المعلومات، وقد عملت الجزائر جاهدة لتحقيق مزيد من الانفتاح وتقديم تسهيلات مغرية لجذب رؤوس الأموال الأجنبية، وعملت على إيجاد توافق بين المعايير المعمول بها محليا والمعايير المحاسبية الدولية.

3-4- ولوج المؤسسات الجزائرية إلى الأسواق المالية العالمية: يفرض الإتحاد الأوروبي على المؤسسات المسجلة والتي يتم تداول أسهمها في البورصات التابعة له، بأن تطبق المعايير الدولية للمحاسبة، من أجل حماية المستثمرين وزيادة ثقتهم بالأسواق المالية الأوروبية، وزيادة تداول رؤوس الأموال بها، وعليه فالمؤسسة الجزائرية يمكنها الاستفادة من هذه الأسواق المتطورة في طلب رؤوس الأموال، لأنها تطبق نظريا القواعد المحاسبية المطلوبة، وتوفر المعلومات الضرورية عنها للمستعملين لمعلوماتها، مع الأخذ بعين الاعتبار الشروط الضرورية الأخرى للدخول إلى هذه البورصات، حيث يعمل النظام المحاسبي المالي على تحقيق هذه الأهداف من خلال توفير الإفصاح المحاسبي الذي هو روح أي سوق مالية وأساس نجاحها، فالإفصاح المحاسبي يحقق في حال توفره جواً من الثقة بين المتعاملين من خلال قيام الجهات المعنية بمراقبة ميزانيات الشركات المتعاملة في السوق والإشراف على وسائل الإعلام المختلفة التي تشكلها هذه الشركات، والتدخل لإزالة الغش ومنع إعطاء معلومات غير صحيحة للمساهمين، هذا بالإضافة إلى أن نظام التقارير الجيدة سوف يؤدي إلى تخفيض تكلفة رأس المال بالنسبة للمؤسسة وذلك نتيجة انخفاض درجة عدم التأكد لدى المستثمرين حول أحوالها المالية أي أنه عن طريق إتباع سياسة محاسبية سليمة والعناية بنظام التقارير المالية يمكن تخفيض درجة المخاطرة التي يتعرض لها رأس المال المستثمر لدى المؤسسة وبالتالي تخفيض المعدل الذي يمكن أن يقبله المستثمرون كعائد على استثماراتهم، أضف إلى ذلك أن التنافس حول مصادر التمويل في سوق رأس المال سوف يمثل ضغطاً على كافة المؤسسات لإتباع سياسات محاسبية ملائمة وتوفير نظام تقارير وافٍ حتى في حالة عدم كفاية الأداء ذلك لأن عدم الإفصاح في مثل هذه الحالات سوف يفسر من قبل المتعاملين على أنه تغطية للمشاكل التي تتعرض لها المؤسسة الأمر الذي يعجل بفشلها وقد يؤدي إلى خروجها من سوق الصناعة الذي تعمل فيه، إن النظام المحاسبي المالي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية ويسمح بتطوير بورصة الجزائر، ويجعل المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسات ذات جودة عالية وقابلة للقراءة، ما يمنح المؤسسات الجزائرية مزيدا من الفرص في مجالات الاستثمار والتمويل، وتنعكس

شفافية المعلومات المالية والمحاسبية المتعلقة بالمؤسسات المقيدة في بورصة الجزائر ومصداقية هذه المعلومات على كفاء البورصة وتعتبر شرطا لازما لحسن سيرها بطريقة ناجعة وفعالة.[1]

5- قراءة تحليلية لواقع بورصة الجزائر في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي: عند بداية تطبيق النظام المحاسبي المالي بتاريخه المحدد قامت البورصة بعدة إجراءات تحضيرية للسهر على تطبيق سليم له منها:

5-1- الانتقال من النظام المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي: تمت وفق الخطوات التالية:[2]

5-1-1- جمع النصوص التنظيمية وتوزيعها: تم تحديد النصوص التنظيمية المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي وتوزيعها على مختلف الهياكل المحاسبية والمالية التابعة للجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها:

- كراسة وزارة المالية والمجلس الوطني للمحاسبة التي تتضمن النصوص التنظيمية (القانون، المراسيم والقرارات).
- التعليمة رقم 02 المؤرخة في 2009/10/29، والمتضمنة التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي.
- قانون المالية التكميلي لسنة 2009، وقانون المالية لسنة 2010.

5-1-2- على صعيد التكوين: قامت لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها بتنظيم دورات تكوينية لفائدة المستخدمين في مجال المحاسبة والمالية، ولقد قامت المؤسسات الآتية بضمان هذه الدورات التكوينية: مدرسة ECOFAM بشأن معايير المحاسبة الدولية بمبلغ قدره 149.586.00 دج لتكوين ستة أعوان، المعهد العمومي ISGP ويتعلق بتقديم النظام المحاسبي المالي والانتقال إليه بمبلغ قدره 163.840.00 دج، فيما يخص أربعة موظفين، مؤسسة IAHEF ويتعلق بمعايير النظام المحاسبي المالي وتطبيقاته، بكلفة قدره 192.600.00 دج.

5-1-3- المرافقة والمساعدة الخارجية: اعتبارا لطول المدة خلال السنة المالية 2009، التي تمتد من نهاية عهدة محافظ الحسابات إلى تعيين محافظ الحسابات الجديد، فإنه لم تتم المبادرة بأي عملية للتحضير طوال سنة 2009، ولقد جرى منذ تعيين محافظ الحسابات الجديد، تقديم التوصيات والنصائح لفائدة المديرية ومسؤول المحاسبة على حد سواء، وتم تسطير برنامج بغرض الموافقة على المخطط المحاسبي الجديد والحسابات المرتبطة بالسنة المالية 2009 وفق معايير النظام المحاسبي المالي.

5-1-4- إعداد المخطط المحاسبي للجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها: لقد أعدّت مديرية الشؤون القانونية والإدارية مشروع المخطط المحاسبي للجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها وجدول مطابقة المخطط

[1] عبد القادر دبون، محمد الهاشمي حجاج، مصدر سبق ذكره، ص 336.

[2] تقرير لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها السنوي، 2010، مصدر سبق ذكره، ص 104.

المحاسبي الوطني والنظام المحاسبي المالي وفق معايير النظام المحاسبي المالي، وتم تقديم ذلك إلى محافظ الحسابات وإلى اللجنة لإبداء الرأي والموافقة.

5-1-5- البرمجيات المعلوماتية والمحاسبة: تم الانطلاق في عملية الاستشارة بغرض اقتناء برمجيات معلوماتية بحسب معايير النظام المحاسبي المالي في شهر فيفري 2010 عن طريق مناقصة وطنية، وتم توسيع هذه المناقصة لتشمل اقتناء برمجيات الشركات المصدرة وتطبيقات التحليل والمساعدة في اتخاذ القرار، فمصالح مديرية الشؤون القانونية والإدارية قد توجهت نحو استشارة محدودة لدى المورّدين بالبرمجيات المحليين قصد تفعيل العملية وحصرها في برمجيات مسك المحاسبة فقط بحسب معايير النظام المحاسبي المالي، ولقد تم إنجاز هذه العملية مع شركة خاصة (شريك مهني) بكلفة قدرها 220.000,00 دج بما في ذلك تكوين المستعملين.

5-1-6- عملية الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي: جرت هذه العملية بمساعدة الشريك المهني ومحافظ الحسابات في لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها، وذلك بعد الموافقة على المخطط المحاسبي للمؤسسات من طرف اللجنة.

5-1-7- تسجيل العمليات المتصلة بسنة 2010 طبقا للنظام المحاسبي المالي: قامت مصالح المحاسبة في لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها بتسجيل العمليات وفق مخطط محاسبة النظام المحاسبي المالي بحلول تاريخ 2010/12/31 وذلك بغرض احترام الآجال، مع إجراء عملية إنجاز إعادة المعالجة بحسب توصيات محافظ الحسابات وطبقا للأحكام التنظيمية.

5-2- التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي بالمؤسسات المسعرة في البورصة سنة 2010: إن التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الذي كان يعتبر بمثابة التحدي الحقيقي بالنسبة إلى الشركات المسعرة في البورصة، بسبب إلزامها بضبط حساباتها الخاصة بالسداسي الأول من سنة 2010 وفق مخطط النظام المحاسبي المالي، إذ واجهه زيادة عدد طلبات إرجاء آجال النشر التي تقدم بها المصدرون، إذ أن إيداع أولى حسابات السداسي الأول ونشرها لم يتم إلا في منتصف شهر ديسمبر بيْد أنّ الأجل القانوني لذلك كان محددا في أجل أقصاه 30 سبتمبر، ولذلك فإنه بمناسبة تقديم النشرات المالية المرتبطة بالسداسي الأول من سنة 2010 التي جرت وفق النظام المحاسبي المالي أشارت الشركات المسعرة في البورصة إلى بعض الصعوبات التي اعترضتها والمتعلقة بنشر بعض الجداول، ولاسيما منها الجدول الخاص بتدفق أموال الخزينة، وكذلك معالجة الفترة المرتبطة بالسداسي الأول من سنة 2009

وذلك بغرض التمكين من مقارنتها بالسداسي الأول من سنة 2010، وبذلك فقد لوحظ عدم وجود بيانات تتعلق بتقييم الآثار التي تمت معاينتها بحكم التغيير الذي طرأ في المرجعية المحاسبية.[1]

5-3- تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات المسعرة في البورصة سنة 2011: بالنسبة لنشر القوائم المالية للنصف الأول من عام 2011، فقد تقدمت المؤسسات المدرجة بالبورصة طلب للحصول على إذن لتمديد وقت النشر، وهذا بسبب التأخيرات المسجلة في تسجيل الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي لعام 2010.[2]

5-4- تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات المسعرة في البورصة سنة 2012: بالنسبة للمؤسسات التي تتداول الأسهم والمتمثلة في كل من صيدال، الأوراس، وأليانس فقد نشرت القوائم المالية لسنة 2011 في جوان 2012 وقد أرجعت هذا التأخير إلى أنها أولت الاهتمام لإتقان عملية الانتقال والإلمام بمفاهيم وفلسفة النظام المحاسبي المالي، أما بالنسبة للقوائم المالية للنصف الأول من عام 2012 فقد قامت مؤسسة صيدال بنشر بياناتها في الوقت المحدد بالصحافة، أما أليانس فلم تمتثل بالمدة المحددة وقد جعلت بياناتها متاحة على موقعها الرسمي بالانترانت، أما الأوراس فقد طلبت تمديد المدة المحددة للنشر بسبب وجود تأخير في إحدى وحداتها بالجنوب؛ أما فيما يخص المؤسسات التي تتداول السندات فقد استوفت الآجال المحددة ونشرت معلوماتها السنوية على مواقعها الخاصة، حيث أن القوائم المالية الخاصة بالنصف الأول من عام 2012 استوفتها ونشرتها مؤسسة الدحلي، أما سونلغاز فقد تأخرت بسبب حجم هذه المجموعة وكذا تعدد الشركات التابعة لها.[3]

ثانيا:إصلاح البنوك والمؤسسات المصرفية في الجزائر

إن القطاع البنكي الذي اعتبره قانون النقد والقرض العامل الرئيسي للانتقال إلى اقتصاد السوق، مازال في انتظار التحولات التي تجعل منه العنصر الفعال والحيوي لجمع الموارد وتمويل الاقتصاد، إلا أنه في الوقت ذاته يحتاج إلى محيط مهيئا ووسائل حديثة تمكنه من الاستمرار في تحقيق الأرباح.[4]

لكي يكون للمؤسسات البنكية المكانة المناسب لها كمحرك للاقتصاد الجزائري لا بد وأن تتعرض إلى إصلاح شامل وعلى مدى بعيد خصوصا وأن وضعيتها الحالية غير مشجعة ولا تساعد على التنمية في البلاد.

---

[1] تقرير لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها السنوي 2010، مصدر سبق ذكره، ص 86.

[2] Rapport Annuel COSOB 2011, p95.Daprés: http://www.cosob.org/, consulté le: 21/09/2013 à 00 :04

[3] Rapport Annuel COSOB 2012, p63.Daprés: http://www.cosob.org/, consulté le: 21/09/2013 à 00 :04

[4] كمال رزيق، عبد الحليم فضيلي، **تحديث النظام المصرفي الجزائري**، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية: الواقع والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 14،15 ديسمبر 2004، ص 373.

حيث أن المتتبع لواقع النظام المصرفي في الجزائر حاليًا يجد أنه لازال متأخرًا ويعاني من عدة مشاكل أهمها:[1]

- **التمركز المصرفي**: ويقصد به هيمنة البنوك العمومية حيث تمثل 95% من إجمالي الأصول المصرفية.

- **ضعف توزيع شبكة البنوك**: حيث تبلغ شبكة توزيع البنوك 1324 وكالة منها 1072 للبنوك العمومية و252 للبنوك الخاصة موزعة على 314 بلدية من بين 1541 بلدية عبر التراب الوطني وذلك سنة 2011.

- **ضعف قاعدة رأس مال البنوك**: تتسم وحدات الجهاز المصرفي بصغر حجم رأس مالها فأول بنك عمومي جزائري من حيث رأس المال هو بنك BADAR لا يتعدى رأسماله 440 مليون دولار أمريكي، ورغم قرار السلطات الجزائرية برفع رأس مال البنوك العاملة في السوق المصرفي الجزائري بموجب المرسوم الصادر عن بنك الجزائر في 23/12/2008 والقاضي برفع رأس مال البنوك إلى 10 مليار دينار و3.5 مليار دينار بالنسبة للمؤسسات المالية، غير أن الوضع لم يكن له تأثير يذكر على حجم رأس المال بالنسبة للبنوك العمومية، وتبقى بعيدة عن المعايير الدولية، بل بعيدة كل البعد عن حجم رأس المال بالنسبة للبنوك في المنطقة المغاربية والعربية.

- **ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات**: تعاني أنظمة المدفوعات من ضعف في تسوية المعاملات بين البنوك حيث مازالت تستخدم المقاصة اليدوية بالإضافة إلى البطء في تحصيل الشيكات والتحويلات المالية إذ تقدر المدة المتوسطة لتحصيل الشيك بين البنوك بأكثر من 21 يوما في المتوسط وتصل أحيانا إلى ثلاثة أشهر، مما شجع المتعاملين الاقتصاديين على التعامل خارج الجهاز المصرفي حيث تقدر حجم المعاملات التي تتم نقدا بـ 80%، بالإضافة إلى ضعف الربط الشبكي بين فروع البنك الواحد وفيما بين البنوك، ورغم إحساس السلطات المعنية بأهمية الجانب البنكي إلا أنه يلاحظ تعثر مشروع الربط الشبكي بين البنوك منذ إعلانه سنة 2001.

شهد النظام المصرفي الجزائري في ظل الإصلاح المحاسبي إحداث بعض التغييرات على آلية عمل وتسجيل الممارسات المحاسبية البنكية وذلك بغية التوافق مع الإجراءات الجديدة من خلال إصدار النصوص التالية:[2]

- النص التنظيمي رقم 09-04 المؤرخ في 2009/07/23 والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، وبموجب تطبيقه ابتداء من جانفي 2010، تلغى كل الأحكام المخالفة،

[1] عبد القادر مطاي، **تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومدى تمكن الاندماج المصرفي من تطويرها**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 6، السداسي الثاني، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011، ص50.

[2] صالح حميداتو، علاء بوقفة، **واقع البيئة المحاسبية في ظل إصلاح النظام المحاسبي**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص10.

لاسيما النص رقم 92-08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992 والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

– النص التنظيمي رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009 المتضمن شروط إعداد ونشر القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية.

بالرغم من الجهود المبذولة والإصلاحات السالفة الذكر إلا أنه وجه العديد من المختصين والخبراء في المحاسبة والمالية انتقادات حادة للقانون وللحكومة على السواء على اعتبار أن الاقتصاد الجزائري غير جاهز لتطبيق النظام المحاسبي المالي، دون تحضير المناخ المناسب لهذا ولاسيما محاسبة القيمة العادلة في البنوك التجارية الجزائرية، إذ أنه تم تطبيق النظام المعقد، فالبنوك الجزائرية لا تزال غير قادرة على نشر محاسبتها بشكل دقيق وشفاف وخاصة عندما يتعلق الأمر بالقياس والإفصاح حيث تتطلب المعايير الدولية للمحاسبة مستوى عال من الإفصاح والشفافية في نشر المعلومات، بحيث أن أي معلومة ضرورية لاتخاذ قرار الاستثمار يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية، بينما غالبية البنوك الجزائرية اعتادت على السرية والتحفظ والحساسية في نشر المعلومات.

بالإضافة إلى كل هذا هناك نقص في التكوين والتأطير بموضوع المعايير المحاسبية الدولية بالجزائر بشكل واضح، خاصة فيما يتعلق بالبنوك في ظل عدم وجود برنامج مدروس ومسطر في هذا الإطار باستثناء بعض الجهود والتي تنظم من طرف بعض الهيئات والمنظمات المهنية والحكومية وغير الحكومية (أيام دراسية، ندوات، ملتقيات) وكل هذه المحاولات في الحقيقة تبقى غير كافية وترتبط في الغالب بالمؤسسات الاقتصادية لا البنوك التجارية.[1]

المطلب الثاني: النظام المحاسبي المالي والمنظمات المهنية المحاسبية في الجزائر

يهدف هذا المطلب إلى تحليل وضعية المنظمات المحاسبية بالجزائر من خلال استعراضها وتحديد كل المستجدات والتغيرات التي مستها في ظل الإصلاحات الأخيرة المتعلقة بتبني النظام المحاسبي المالي خصوصا تلك التغيرات التي تتعلق بتشكيلة المنظمات ومهامها.

[1] هواري معراج، آدم حديدي، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح في القوائم المالية للبنوك التجارية الجزائرية**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011، ص 23.

أولا: المنظمات المهنية المشرفة على مهنة المحاسبة في الجزائر

رافقت الهيئات والمنظمات المهنية في الجزائر الإصلاحات المحاسبية التي قام بها المشرع الجزائري والمتعلقة بتبني النظام المحاسبي المالي، لما لهذه الهيئات والمنظمات المهنية من دور في الإشراف والمراقبة والمتابعة لهذه الإصلاحات والعمل على تطبيقها بما يتماشى وإطارها العام:[1]

1- مجلس المحاسبة: نتج عن إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني وهيكلة المؤسسات العمومية الاقتصادية ضعف التحكم في النظام المحاسبي، قام المشرع الجزائري بسن آليات رقابية تحد من أنواع الاختلال التي تفرزها أساليب التسيير المتبناة من خلال القانون رقم 05/80 المؤرخ في 1980/10/30 المقرر لإنشاء مجلس المحاسبة، وفي مادته رقم 05 نص على أن "مجلس المحاسبة يراقب مختلف المحاسبات التي تصور العمليات المالية والمحاسبية، أين تتم مراقبة صحتها وقانونيتها ومصداقيته".

2- المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين: نشأت هذه المنظمة بموجب المادة رقم 5 من القانون 08/91 الصادر في 1991/04/27 المتعلقة بمهن الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسبين المعتمدين، ونصت هذه المادة على أنه "تنشأ منظمة وطنية لخبراء المحاسبة ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين تتمتع بالشخصية المدنية وتجمع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المؤهلين لممارسة مهنة خبير محاسبي ومحافظ حسابات ومحاسب معتمد حسب الشروط التي يحددها هذا القانون".

تلخص المادة رقم 9 من القانون 8/91 المهام التي تضطلع بها هذه المنظمة فيما يلي:

- السهر على تنظيم المهنة وحسن ممارستها، والدفاع على كرامة أعضائها واستقلاليتهم.
- تحديد النظام الداخلي للمنظمة الذي يتعلق بشروط المهنة وخصوصياتها.
- مساعدة السلطات العمومية في ميدان التقييس المحاسبي والطلب المهني والتسعير.
- تمثيل مصالح المهنة تجاه السلطات والغير من المنظمات الأجنبية.
- إعداد ومراجعة ونشر قائمة الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.
- التأكد من النوعية المهنية والتقنية للأشغال التي ينجزها أعضاؤها.

[1] محمد براق، عمر قمان، **أثر الإصلاحات المحاسبية على هيكلة المنظمات المهنية في الجزائر**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص78.

– تقدير في حدود التشريع المعمول به الصلاحية المهنية للانجازات والشهادات التي يقدمها المرشحون للتسجيل في هذه المهن.

3- مجلس النقابة الوطنية لأعضاء المهنة: تأسس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20/92 المؤرخ في 1992/01/13، المرسوم التنفيذي المعدل والمتمم رقم 458/97 المؤرخ في 1997/12/01، حيث يحدد تشكيل مجلس النقابة الوطنية لأعضاء المهنة ويضبط اختصاصاته وفوائد عمله.

4- المجلس الوطني للمحاسبة: أنشئ هذا المجلس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 318/96 المؤرخ في 1996/09/25 حدد الطبيعة الاستشارية له، كما حدد اختصاصاته وصلاحياته والقواعد التي تسيره.

تتمثل صلاحياته طبقا للمادة الثالثة من نفس المرسوم فيما يلي: [1]

– ينجز أو يكلف من ينجز كل الدراسات والتحاليل في مجال التنمية واستخدام الأدوات والطرق المحاسبية.
– يقترح كل التدابير الرامية إلى ضبط المقاييس المحاسبية واستغلالها العقلاني.
– يفصح ويبدي رأيه وتوصياته في كل مشاريع النصوص التشريعية التي لها علاقة بالمحاسبة.
– يشارك في تطوير أنظمة التكوين وبرامجها وتحسين المستوى في مجال المهن المحاسبية.
– يتابع تطور المناهج والتنظيمات والأدوات المتعلقة بالمحاسبة على الصعيد الدولي.
– ينظم كل التظاهرات واللقاءات ذات الطابع التقني التي تدخل في مجال اختصاصه.
– ينشر تقاريره ودراساته وتحاليله وتوجيهاته.

فيما يتعلق بأعضاء المجلس فلقد تم تحديدهم في المادة 06 من نفس المرسوم، حيث يرأس المجلس وزير المالية أو ممثله، أما تشكيلته فهي:

– الرئيس المزاول لمهمته في المجلس الوطني لنقابة الخبراء والمحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.
– ممثل الوزير المكلف بـ: المالية؛ التعليم العالي والبحث العلمي؛ التكوين المهني؛ التجارة؛ الإحصائيات؛ الإصلاح الإداري والوظيف العمومي.
– ممثل عن: المفتشية العامة للمالية؛ الغرفة الوطنية للزراعة؛ الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة؛ بنك الجزائر؛ لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها؛ الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية؛ جمعية شركات التأمين.

[1] محمد براق، عمر قمان، مصدر سبق ذكره، ص80.

– ممثلين عن الشركات القابضة العمومية.

– ستة (06) ممثلين للمهنة يعينهم مجلس النقابة الوطنية من بين الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

– أستاذين (02) لهما رتبة أستاذ مساعد على الأقل في مجال المحاسبة والمالية يعينهما الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.[1]

ثانيا: التغيرات الهيكلية بالمنظمات المهنية في إطار تبني النظام المحاسبي المالي

إن لإتباع الجزائر خيار الإصلاح المحاسبي أثر كبير على المنظمات المهنية المرتبطة بصفة مباشرة بمهنة المحاسبة، الأمر الذي أدى إلى ظهور منظمات جديدة تحت الوصاية المباشرة لوزارة المالية، وذلك من خلال مجموعة من المراسيم التنفيذية أهمها:

1- الجديد الذي مس مجلس المحاسبة: تمثل الجديد الذي حمله الإصلاح بمجلس المحاسبة في مرسومين هما:

1-1- الأمر رقم 02/10 المؤرخ في 2010/08/26: يهدف هذا الأمر إلى تتميم الأمر رقم 20/95 المؤرخ في 1995/07/17، ونصت مادته الثانية أن مجلس المحاسبة يبقى كما هو عليه بدون أي تغير للمرافق العمومية[2].

1-2- القانون رقم 08/10 المؤرخ في 2010/10/27: المتضمن الموافقة على الأمر 02/10 السابق.

2- الهيكلية الجديدة للمجلس الوطني للمحاسبة: بموجب المرسوم التنفيذي 4/11 المؤرخ في 2011/1/27، تم تحديد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وقواعد سيره، إذ تحدد المادة الثانية من هذا المرسوم سلطة الوزير المكلف بالمالية على المجلس، كما تحدد الأعضاء الذين يشكلونه، إضافة إلى تحديد المهام المنوط بها هذا المجلس.

3- المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين: تضمنت التعديلات الجديدة إحداث ثلاث مجالس وطنية لها علاقة مباشرة بالمجلس الوطني للمحاسبة، وتحت رعاية وزارة المالية، وتعنى هذه المجالس بتنظيم المهن المتعلقة بها من أجل التحكم فيها بشكل يتناسب مع التغيرات في مهنة المحاسبة والمراجعة التي تبنتها الجزائر.

3-1- المجلس الوطني لمصف الوطني للخبراء المحاسبين: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 25/11 المؤرخ في 2011/1/27 حددت تشكيلة المجلس الوطني لمصف الخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد تسييره، حيث يتم

[1] www.ccomptes.org.dz/, consulté le : 22/09/2013 à 23 :34

[2] الأمر رقم 10-02، المؤرخ في 26 أوت 2010 المتعلق بمجلس المحاسبة، الجريدة الرسمية الصادرة في 2010/09/01، العدد 50، ص4.

انتخاب تسعة أعضاء من بين الأعضاء المعتمدين والمسجلين في جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين، ثلاثة منهم يمثلون هذا المجلس في المجلس الوطني للمحاسبة.

3-2- المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات: يتشكل المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات بموجب المادة الأولى في المرسوم التنفيذي 26/11 المؤرخ في 2011/1/27.

3-3- المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11/27 المؤرخ في 2011/1/27 حددت تشكيلة هذا المجلس، صلاحياته وقواعد تسييره، ومهامه.

كما يجب الإشارة إلى أنه صدرت مجموعة من المراسيم الأخرى في هذا الإطار هي:

3-3-1- المرسوم التنفيذي رقم 11/ 28 المؤرخ في 2011/1/27: المتضمن تشكيل اللجنة الخاصة المكلفة بتنظيم انتخابات المجالس الوطنية لمصف الوطني لخبراء المحاسبة والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين.

3-3-2- المرسوم التنفيذي رقم 11/ 29 المؤرخ في 2011/1/27: يهدف إلى تحديد رتبة ممثلي الوزير المكلف بالمالية والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتهم.

3-3-3- المرسوم التنفيذي رقم 11/ 30 المؤرخ في 2011/1/27: يهدف إلى تحديد شروط وكيفيات الاعتماد لممارسة مهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

3-3-4- المرسوم التنفيذي رقم 11/ 31 المؤرخ في 2011/1/27: يتعلق بالشروط والمعايير الخاصة بمكاتب الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

3-3-5- المرسوم التنفيذي رقم 11/ 32 المؤرخ في 2011/1/27: يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفيات تعيين محافظي الحسابات على أساس دفتر الشروط.

بالإضافة للإصلاحات السابقة التي مست مهنة المحاسبة ككل فقد تم وضع مراسيم أخرى تنظيمية ومحددة للعمل المحاسبي، وهي موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (09): المراسيم التنفيذية المتعلقة بمهنة المحاسبة

المرسوم التنفيذي	المحتـــــــــــــــــوى	الجريدة الرسمية
المرسوم التنفيذي رقم 72/11 المؤرخ في 2011/2/16	المتعلق بتحديد المؤهلات الأكاديمية لمسابقة الدخول إلى المدرسة التعليمية المتخصصة لمهنة المحاسبة.	العدد 11 الصادرة بتاريخ 2011/2/20
المرسوم التنفيذي رقم 73/11 المؤرخ في 2011/2/16	المتعلق بتحديد إجراءات ممارسة مهنة مراجعة الحسابات.	العدد 11 الصادرة بتاريخ 2011/2/20
المرسوم التنفيذي رقم 74/11 المؤرخ في 2011/2/16	المتعلق بتحديد الشروط والطرق التنظيمية، على أساس مؤقت، للحصول على لقب محاسب قانوني.	العدد 11 الصادرة بتاريخ 2011/2/20
المرسوم التنفيذي رقم 202/11 المؤرخ في 2011/5/26	المتعلق بتحديد معايير تقارير المرجع، الطرق ووقت إرسالها.	العدد 30 الصادرة بتاريخ 2011/6/1
المرسوم التنفيذي رقم 393/11 المؤرخ في 2011/11/24	المتعلق بتحديد شروط وطرق التدريب المهني وأجور المتدربين والمحاسبين والمدققين.	العدد 65 الصادرة بتاريخ 2011/11/30
المرسوم التنفيذي رقم 288/12 المؤرخ في 2012/7/21	المتعلق بإنشاء وتنظيم وسير عمل المعهد الخاص بمهنة المحاسبة.	العدد 43 الصادرة بتاريخ 2012/7/25
المرسوم التنفيذي رقم 10/13 المؤرخ في 2013/1/13	المتعلق بتحديد درجة الجرائم التأديبية التي ارتكبها محاسب، مدقق الحسابات والمحاسب القانوني في أداء واجباتهم والعقوبات المتعلقة بها.	العدد 3 الصادرة بتاريخ 2013/1/16

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على http://www.mf.gov.dz/, consulté le 16/11/2013 à 14:54

بالرغم من الانتقادات الموجهة إلى الهيكلة الجديدة للمنظمات المهنية في إطار الإصلاح المحاسبي من خلال الوصاية الممارسة عليها من طرف وزارة المالية، إلا أنه يعول بشكل كبير عليها في الإشراف والمتابعة والرقابة على تنفيذ وتجسيد هذا الإصلاح المحاسبي، الأمر الذي يعطي لها ثقل وأهمية في ظل تبني الجزائر خيار الإصلاح.

ثالثا: مهام المنظمات المهنية في ظل تبني النظام المحاسبي المالي

تندرج مجموعة من المهام المنوط بها هذا المجلس الوطني للمحاسبة، ويمكن ذكر أهمها في النقاط الآتية:[1]

– انجاز كل الدراسات والتحاليل التي يهدف إلى التقييس المحاسبي.

– مسك الملفات المتعلقة بالاعتماد والتسجيل والشطب من جدول ألمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في 2011/01/27، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة، الجريدة الرسمية الصادرة 2011/02/02، العدد 7، ص5.

- تحديد معايير وسبل الالتحاق بالمهن السابقة الذكر.
- الاعتماد، التقييس المحاسبي وتنظيم ومتابعة مهن المحاسبة.
- تقييم صلاحيات إجازات وشهادات كل المرشحين الراغبين في الحصول على الاعتماد.
- تنظيم مراقبة النوعية المهنية وبرمجتها.
- جمع واستغلال كل الوثائق المتعلقة بالمحاسبة وتدريسها.
- متابعة ومراقبة النوعية فيما يتعلق بتطوير التقنيات المحاسبية والمعايير الدولية للتدقيق.
- المساهمة في تنظيم ورشات التكوين بمناسبة إدخال قواعد محاسبية جديدة.
- تحضير برامج التكوين في مجال المعايير المحاسبية الدولية.
- التعاون مع هياكل التكوين الأخرى والمعاهد المتخصصة في مختلف مجالات المحاسبة.

المطلب الثالث: دور التعليم المحاسبي في تأهيل المحاسبين في ظل تبني SCF

تعد مؤسسات التعليم في مقدمة الجهات المسؤولة عن إعداد محاسبين مؤهلين بالمهارات العلمية والعملية والتي تمكنهم من مزاولة المهنة، وذلك من خلال ما ينبغي أن تكون عليه في وضعها وتبنيها ومواكبتها لأساليب التعليم المبنية على الكفاءة في الإعداد المهني، أي تلك التي تركز على إكساب المتعلم القدرات والمهارات المهنية.[1]

حيث يمكن النظر للتعليم المحاسبي كنظام متكامل يتكون من مجموعة من العناصر المترابطة لتحقيق أهدافه، وهي تشمل كلا من:

1- المدخلات: المتمثلة بالأشخاص الذين يمكن تهيئتهم لممارسة العمل المحاسبي بمختلف أشكاله وأنواعه.

2- العمليات التشغيلية: المتمثلة بوسائل التعليم التي يمكن استخدامها في التزويد بالمهارات المحاسبية.

3- المخرجات: المتمثلة في الأشخاص المؤهلين والقادرين على ممارسة العمل المحاسبي الأكاديمي أو المهني بما يحقق الهدف من نظام التعليم المحاسبي بصورة عامة.

4- التغذية العكسية (الرقابة): من خلال رقابة العناصر السابقة وتقييمها وتطويرها ومحاولة تصحيح أي انحرافات تحدث في أي منها.

[1] محمد راتول، عبد الله بن صالح، **أهمية تطبيق معايير التعليم في تطوير المنهجية المحاسبية في ظل الاتجاهات المعاصرة لمهنة المحاسبة**، المؤتمر الدولي الأول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، جامعة المسيلة، يومي 04، 05 ديسمبر 2012، ص8.

من خلال عناصر التعليم المحاسبي السابقة يمكن الحكم على كفاءة النظام عن طريق العلاقة بين مدخلاته ومخرجاته والتي تأتي من خلال مدى توافر العمليات التشغيلية المتمثلة في برامج التعليم والمختبرات المحاسبية والتطبيقات الميدانية، وبالتالي من أجل توفير كوادر محاسبية مؤهلة يحتاج إلى التخلي عن الطريقة التقليدية في تدريس المحاسبة التي تعتمد على دراسة المحاسبة بكافة فروعها من دون ترابط فيما بينها لصالح الزيادة في التركيز على القدرات والمهارات المهنية في المحاسبة.[1]

ففي الجزائر يتبع التعليم المحاسبي طبيعة المحاسبة كتقنية ووسيلة للإثبات، لكن مع تطبيق النظام المحاسبي المالي تتغير طبيعة المحاسبة وأهدافها بتغيرها من محاسبة الذمة إلى محاسبة مالية؛ حيث تصبح أداة مفيدة في اتخاذ القرارات لمستعملي المعلومة المالية وبخاصة المستثمرين من داخل وخارج الوطن؛ وتصبح لها مبادئ قواعد تسجيل وتقييم جديدة وفق إطار تصوري يستجيب لنظرة اقتصادية واقعية، وتتطلب هذه التغييرات من المدارس والجامعات والمعاهد المتخصصة في التعليم المحاسبي أن تتكيف مع المستجدات الحاصلة في عالم المحاسبة.[2]

إلا أن واقع الحال يشير إلى غير ذلك، فما عدا إقدام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على إرسال عدد محدود من أساتذة المحاسبة للدورات التكوينية الجهوية التي نضمها المجلس الوطني للمحاسبة خلال سنة 2008 من تنشيط مجموعة من المهنيين اللذين تلقوا تكوينا سابقا على يد الخبراء الفرنسيين؛ لم يعرف الوسط الجامعي محاولات جادة لتطويق المشكل المتعلق بمواءمة برامج التعليم مع محتوى المستجدات التي جاءت بها عملية الإصلاح، باستثناء بعض التظاهرات العلمية المحدودة في هذا السياق أو بعض الأبحاث الأكاديمية في شكل مذكرات ماجستير أو أطروحات دكتوراه.[3]

كما أن موضوع التعليم المحاسبي هو من أكثر المواضيع التي سلط الاهتمام بها في مرحلة التحضير للانتقال نحو النظام المحاسبي المالي، بحيث جاء رد فعل الوزارة المعنية متأخرا جدا من خلال المراسلة التي وجهت لمؤسسات التعليم العالي بتاريخ 17 نوفمبر 2009 بخصوص تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من 2010/01/01 وقد تم إرفاق هذه المراسلة بتعليمة وزارة المالية رقم 02 المؤرخة في 29 أكتوبر 2009 والمتضمنة أول تطبيق للنظام

---

[1] محمد السعيد جوال، مريم شرع، **مدى ملائمة برامج التعليم المحاسبي الجامعي لمتطلبات سوق العمل**، المؤتمر الدولي الأول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، جامعة المسيلة، يومي 04، 05 ديسمبر 2012، ص7.

[2] علي عزوز وآخرون، **متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي**، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 18/17 جانفي 2010، ص8.

[3] مداني بن بلغيث، **النظام المحاسبي الجديد وبيئة المحاسبة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآلية تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة، سعد دحلب، البليدة، 2009، ص9.

المحاسبي المالي والتي اعتبرت حسب مراسلة وزارة المالية على أنه وثيقة عمل بيداغوجية أساسية ينبغي أن يسترشد بها الأساتذة في ميدان المحاسبة، كما تؤكد هذه المراسلة على ضرورة أن يولي مسؤولي الكليات المعنية اهتماما كبيرا أثناء تقديم وتقييم عروض التكوين بأن تتضمن هذه الأخيرة المستجدات التي طرأت على بيئة المحاسبة في الجزائر.

كما لم تتضمن المراسلة أي إشارة إلى محتوى برامج التدريس الجديدة أو دعوة لتقديم مقترحات بخصوص هذه البرامج، ولم يعقب هذه المراسلة أي دعوة لعقد لقاءات ودورات تكوينية تحت إشراف الوزارة لضمان توحيد هذه البرامج وتجانس طرق التدريس في مختلف الجامعات والكليات، وكذلك استعراض ومناقشة المشاكل التي قد تواجه العملية التعليمية خلال المرحلة الانتقالية، فعوض أن تكون الجامعة هي قاطرة لعملية الانتقال تخلت عن هذا الدور نتيجة للمشاكل التي تتخبط فيها الجامعة الجزائرية وعدم ارتباطها بالواقع.[1]

بالإضافة للتعليم المحاسبي نجد التكوين المحاسبي الذي يعني تربص الخبرة المحاسبية الذي يخول صاحب الحق في اكتساب صفة الخبير المحاسبي، وهذا حسب نص القانون 08/91 الذي يعتبر القانون المرجعي في تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر والذي تبعه صدور مجموعة من القرارات التي تنظم وتحدد شروط التكوين آخرها القانون الجديد المنظم للمهنة وهو القانون رقم 10/01 المؤرخ في 2010/06/29 والمتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

من كل ما سبق يستنتج أن التعليم والتكوين المحاسبيين سيعملان على تأهيل المحاسب علميا وعمليا ليكون قادرا على تطبيق النظام المحاسبي المالي تطبيقا سليما وخالي من العيوب كما تتطلبه المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن المجلس الدولي للمعايير المحاسبية والقانون المتضمن للنظام المحاسبي المالي، وبغية تحقيق هذا الهدف لابد من العمل على تحقيق جملة من المتطلبات تكون على عاتق المؤسسات التعليمية والمهنية:

- على مستوى المدارس والكليات والجامعات:

- تكوين المكونين في مجال المعايير المحاسبية الدولية.
- المشاركة في الندوات والملتقيات الدولية والوطنية.
- تجديد وإعادة النظر في البرامج التعليمية وتكيفها مع المعايير المحاسبية الدولية.
- إثراء المكتبات باقتناء مراجع تعالج المعايير المحاسبية الدولية.
- استدعاء خبراء دوليين لتنشيط ندوات وملتقيات علمية حول موضوع المعايير المحاسبية الدولية.

[1] بوعلام صالحي، مصدر سبق ذكره، ص 118.

– استدعاء خبراء محليين في المحاسبة على مستوى المدارس الكبرى لتحسيسهم بدور المعايير المحاسبية الدولية.

– تنظيم برامج تكوينية لفائدة المهنيين والمؤسسات العمومية والخاصة.

– على مستوى الخبراء ومدققي الحسابات:

– تكثيف الندوات والملتقيات حول موضوع المعايير المحاسبية الدولية بمشاركة الجامعيين والمهنيين.

– تكثيف الاتصالات مع المدارس الكبرى بهدف تنظيم تكوينات حسب الطلب بالتركيز على التقنيات المحاسبية الجديدة.

– تشجيع التكوين بالموازاة مع النشاط المهني في مجال التقنيات المحاسبية الجديدة.

– ضمان التواصل مع الجامعة بواسطة تبادل التجارب.

– ضمان التواصل مع الخبراء ومدققي الحسابات عبر استدعائهم لتنشيط حصص تعليمية وتحسيسية لتحسيس المعنيين بالنظام المحاسبي المالي بضرورة التنسيق على مختلف المستويات والتعميق وتوطيد هذا الاتجاه.[1]

المطلب الرابع: تقييم عملية الإصلاح المحاسبي في الجزائر

رغم كل الإصلاحات والإجراءات التي اتخذتها الدولة الجزائرية من أجل تهيئة البيئة المحاسبية الجزائرية لتطبيق النظام المحاسبي المالي، إلا أنها لم تكن بالفاعلية المطلوبة وذلك بسبب عدة عوامل أهمها:

1- من خلال المدة المستغرقة في عملية الإصلاح المحاسبي: يفترض عادة ضرورة خضوع عمليات الإصلاح لبرنامج زمني محدد وإجراءات إصلاح متواصلة، إذ يجب أن تكون العملية وفق خطة مدروسة بكامل الخطوات اللازمة لسياسات الإصلاحات للاستجابة للمتغيرات والمستجدات،[2] والمتتبع لعملية الإصلاح الحاسبي في الجزائر يجد مشكلة عدم الجدية في التحضير للتطبيق، وهذا ما يظهر في وتيرة إصدار النصوص القانونية نفسها:[3]

– اكتمال الفكرة والمشروع في جويلية 2006.

– صدور النص الأساسي القانون (11/07) في نوفمبر 2007.

– صدور المرسوم التنفيذي المكمل والمفسر للقانون السابق في ماي 2008.

---

[1] جمال لعشيشي، مرجع سبق ذكره، ص17.

[2] مداني بلغيث، فريد عوينات، **الاصلاح المحاسبي في الجزائر:دراسة تحليلية تقيمية**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر2011، ص9.

[3] مختار مسامح، مصدر سبق ذكره، ص215.

– تأخر قرار وزير المالية في ما يخص العديدة من مواد المرسوم التنفيذي.

هذا التأخر في إصدار النصوص القانونية أثر سلبا على وتيرة التحضير نفسها من طرف المهنيين والمؤسسات على حد سواء، بالإضافة إلى تأجيل تطبيق النظام المحاسبي أيضا.

2- من خلال مدى ملائمة واستعداد البيئة المحاسبية الجزائرية للإصلاح: تم الإصلاح المحاسبي بشكل مفاجئ وسريع أي بأسلوب الصدمة بإحلال نظام محل نظام آخر على العكس ما كان متوقع، أي أن يتم بشكل تدريجي، ذلك أن عملية التغيير تحتاج إلى وضع المؤسسات والترتيبات التشريعية الجديدة والضرورية قبل القيام بالتغيير، فقد تم إلغاء PCN وحل محله SCF والبيئة المحاسبية لزالت تعاني من مشاكل عديدة معروفة للجميع.

3- من خلال الهيئات التي أوكلت إليها عملية الإصلاح: أهم الانتقادات التي وجهت لعملية الإصلاح المحاسبي في الجزائر أنه تم دون مشاركة الفاعلين في البيئة المحاسبية على رأسهم إدارة الضرائب والمهنيين المحاسبين، وأيضا كان يفترض توفر المؤسسات التي يوكل لها الإشراف على الإصلاح وتنفيذ الإجراءات.

4- من خلال مدى مسايرة الإصلاح المحاسبي في الجزائر لعملية الإصلاحات المستمرة في المعايير المحاسبية الدولية: تمتاز المعايير المحاسبية الدولية بخاصية التغيير والتحديث، فمنذ صدور المعايير المحاسبية الدولية سنة 1973 هناك العديد من المعايير تم إلغاءها أو استبدالها بمعايير أخرى، هذا فضلا عن التفسيرات التي تصدر مرافقة للمعايير التي هي أيضا دائمة التغيير، عند مقارنة هذا الوضع مع وضع الإصلاح المحاسبي الجزائري نجد أنه لا توجد هناك آلية تضمن التحديث والإصلاح المستمر.

5- من خلال الإصلاحات المستمرة المواكبة لتطبيق النظام المحاسبي المالي: منذ التطبيق الإجباري للنظام المحاسبي المالي سنة 2010، توالت إصدارات المجلس الوطني للمحاسبة لعدة مذكرات اقتصرت على منهجية التطبيق الأول له وهذا إلى غاية نهاية سنة 2011، كما أن الإصلاحات التي تتم على مستوى بورصة الجزائر فمازالت مستمرة وتظهر في نشريات لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (COSOB)، أما فيما يخص الإصلاحات على مستوى التعليم المحاسبي فهي تتسم بالبطء، رغم أنه هناك اهتمام كبير بموضوع النظام المحاسبي المالي وكذا التأهيل العلمي للمحاسبين.

المبحث الثالث: تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الاقتصادية

يعتبر تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من معايير المحاسبة الدولية في الجزائر خطوة مهمة للاندماج في الاقتصاد العالمي، إلا أن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية واجهت العديد من الصعوبات من أجل تطبيق هذا النظام الجديد، وفي هذا الإطار تم التطرق لواقع تطبيقه وكذا الرهانات أو الانعكاسات الايجابية الناتجة عنه إذا ما تم تطبيقه بشكل سليم.

المطلب الأول: واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية

تعتبر المؤسسة الاقتصادية الجزائرية المعني الأول بتطبيق النظام المحاسبي المالي لذا فإنه من أهم متطلبات نجاح تطبيقه توافقه مع احتياجات المؤسسة الجزائرية، وكذا قدرتها على تطبيقه.

1- مراحل تطور المؤسسات الاقتصادية في الجزائر: يمكن تقسيم مسار تطور أشكال وملكية المؤسسات الاقتصادية الجزائرية إلى مرحلتين أساسيتين هما:[1]

1-1- مرحلة هيمنة الدولة على ملكية المؤسسات الاقتصادية: إن أهم ما ميز هذه الفترة الملكية العامة للمؤسسات الاقتصادية واحتكار الدولة المطلق للنشاط في معظم القطاعات، وبالنظر للنظام الاقتصادي المنتهج حينها فإن هذه المؤسسات الاقتصادية لم تكن تركز على مبدأ المردودية ولا على هدف الربحية، وبالمقابل أسندت لها أدوار اجتماعية وكلفت بمهمة تحقيق أهداف تنموية، الأمر الذي أثقل من كاهل هذه المؤسسات وأدخلها في عجز دائم، يعالج بالإعانات التي تقدمها الخزينة العمومية، وفي ظل هذا الوضع ارتكز دور المحاسبة على قياس الربحية التي تعتبر أساسا للاقتطاع الضريبي، بالإضافة إلى تحديد بعض المؤشرات التي تدخل في الحسابات الوطنية مثل القيمة المضافة، وبالتالي فإن الإفصاح عن المعلومات المحاسبية كان محصورا في حدود الاحتياجات التي تعبر عنها الدولة، لذلك فإن حجم المعلومات المحاسبية التي كانت تنشرها المؤسسات يعد محدودا ويظهر ذلك في طبيعة القوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج)، كما ارتبطت جودة المعلومات المحاسبية وإمكانية الوصول إليها بمبدأ الحيطة والحذر والسرية التي ميزت سلوك المؤسسات الوطنية.

[1] الطيب داودي، وآخرون، **صعوبات تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل واقع البيئة الاقتصادية الجزائرية**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص ص8،7.

فيما يتعلق بالمؤسسات الخاصة ومساهمتها في النشاط الاقتصادي فقد كانت على قلتها تتمثل في مؤسسات فردية وعائلية صغيرة، علاقتها بالمحاسبة لم تكن إلا على أساس الاعتبارات الجبائية التي أجبرت بموجبها على مسك محاسبة منتظمة، بهدف تحديد نتيجة النشاط وبالتالي حساب الضريبة.

1-2- مرحلة الخصخصة وتنامي مؤسسات القطاع الخاص: مع بداية تسعينات القرن الماضي وفي ظل التوجه الاقتصادي الجديد الذي انتهجته الحكومة (التوجه نحو اقتصاد السوق)كان لزاما العمل على خصخصة المؤسسات الاقتصادية كأحد مبادئ هذا التوجه، من هذا المنطلق تم إصدار الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتضمن إستراتيجية تحويل ملكية المؤسسات الاقتصادية العمومية إلى القطاع الخاص، لكن بالرغم من الجهود المبذولة من أجل إنجاح هذه العملية، إلا أن عملية خصخصة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر مازالت تعترضها مشاكل كثيرة، وعلى مستوى المحاسبة برزت عدة مشاكل عند خصخصة المؤسسات العمومية أهمها المشكل المتمثل في تقييم سعر التنازل المتعلق بها، بسبب أن الميزانية المعدة على أساس قواعد المخطط المحاسبي الوطني المطبق سابقا تستند على مبدأ التكلفة التاريخية، مما يكون اختلافا بين ما هو ظاهر في الميزانية من أصول وخصوم والقيمة الحقيقية لها، بالإضافة إلى بروز مشكل يتعلق بكيفية تسجيل الفرق الناتج ، لقد سمحت عملية خصخصة المؤسسات العمومية، بالإضافة إلى سياسة الدولة المتعلقة بتشجيع القطاع الخاص والتي انتهجتها بشكل متواصل منذ توجهها نحو اقتصاد السوق، إلى ارتفاع حركية هذا القطاع في جميع الأنشطة الاقتصادية، وتصاعد درجة مساهمته في القيمة المضافة الإجمالية بشكل مستمر ومتسارع، الأمر الذي انعكس على تركيبة الاقتصاد الوطني من حيث تغير نمط الملكية، ومن منظور محاسبي نتج عن هذا الوضع تغير في مستخدمي القوائم المالية، فبعدما كانت تهدف المحاسبة إلى تلبية احتياجات الدولة من المعلومات بصفتها المسيطر على الاقتصاد وعلى المؤسسات الاقتصادية، أصبح من الضروري التوجه نحو إشراك وتلبية احتياجات المستخدمين الآخرين.

2- تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب التشريع الجزائري: حسب التصنيف المتبع في الجزائر يمكن تقسيم المؤسسات الاقتصادية إلى قسمين هما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة، حيث تم تحديد معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدقة وذلك من خلال القانون التوجيهي 18/01 لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي يهدف إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد تدابير مساعدتها ودعم ترقيتها، وقد

صنف هذا القانون المؤسسات من حيث حجمها مع الأخذ بعين الاعتبار الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة السنوية التي تعني مجموع الميزانية السنوي للمؤسسة، عدد المستخدمين، معايير الاستقلالية.[1]

2-1- المؤسسة المتوسطة: تعرف المؤسسة المتوسطة وفق القانون 18/01، بأنها مؤسسة تشغل مابين 50 إلى 250 عامل، ورقم أعمالها مابين 200 مليون إلى مليارين دينار جزائري، وأن تكون الحصيلة السنوية مابين 100 إلى 500 مليون دينار جزائري.

2-2- المؤسسة الصغيرة: تعرف المؤسسة الصغيرة وفق القانون 18/01، بأنها مؤسسة تشغل مابين 10 إلى 49 عامل، ورقم أعمالها لا يتجاوز 200 مليون دينار جزائري، وأن لا تتجاوز السنوية 100 مليون دينار جزائري.

2-3- المؤسسة المصغرة: تعرف المؤسسة المصغرة وفق القانون 18/01، بأنها مؤسسة تشغل مابين عامل إلى 09 عاملين، ورقم أعمالها لا يتجاوز 20 مليون دينار جزائري، وأن لا تتجاوز السنوية 10 مليون دينار جزائري.

2-4- المؤسسة الكبرى: في ما يخص المؤسسات الكبرى فلم يرد تعريفها في القانون السابق، لكن يمكن استنتاج أن المؤسسة التي تشغل أكثر من 250 عامل، ورقم أعمالها يتجاوز 2 مليار دينار جزائري، وحصيلتها السنوية تتعدى 500 مليون دينار جزائري مؤسسة كبرى، والجدول الموالي يوضح تصنيف المؤسسات الاقتصادية في الجزائر.

الجدول رقم (10): تصنيف المؤسسات الاقتصادية في الجزائر

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي دج	الحصيلة السنوية دج
مصغرة	09-01	20 مليون	10 مليون
صغيرة	49-10	200 مليون	100 مليون
متوسطة	250-50	200 مليون– 2 مليار	100 مليون–500 مليون
كبرى	أكثر من 250	أكثر من 2 مليار	أكثر من 500 مليون

المصدر: تم إعداده بناءً على معطيات الجريدة الرسمية عدد 77، الصادرة في 2001/12/15، المتضمنة القانون 18/01 لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 6.

3- التطور العددي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية: بفضل التطورات الاقتصادية والإصلاحات المتعاقبة في المجال الاقتصادي ازدادت أعداد المؤسسات في الجزائر، والجدول الموالي يوضح ذلك:

[1] القانون رقم 18/01، المؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية الصادرة 2001/12/15، العدد 77، ص 6.

الجدول رقم (11): التطور العددي للمؤسسات الاقتصادية PME الجزائرية في الفترة 2007-2012

السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	410959	519526	587494	619072	659309	687386

المصدر: من إعداده بالاعتماد على نشريات إحصائيات المعلومات حول PME رقم 18، 20، 21.

من خلال الجدول يتضح أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يتزايد باضطراد من سنة لأخرى، وأنه خلال العامين 2007 و2012 تم إنشاء 276427 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، في حين أن الهدف خلال المخطط الخماسي 2010-2014 هو إنشاء 200 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

تظهر الأرقام السابقة اهتمام الجزائر بهذا النوع من المؤسسات باعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أشكالها تحتل مكانة هامة في سياسة الإنعاش الاقتصادي التي انطلقت فيها الجزائر منذ مطلع التسعينات، نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها تتميز بقدرة هائلة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب العمل وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار وروح المخاطرة لدى أصحاب رؤوس الأموال وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي من خلال استغلال كافة الطاقات الاقتصادية.[1]

4- المؤسسات الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي: إن المؤسسات الجزائرية المدرجة في السوق المالي والمؤسسات التي ترغب في فتح رأسمالها للمستثمر وخصوصا الأجنبي والمؤسسات الأجنبية هي بحاجة إلى تطبيق هذا النظام أما باقي المؤسسات فهو أكبر من احتياجاتها في الوقت الراهن باعتبار أن المرجعية المتبنى منها تهتم بهكذا نوع من المؤسسات، إضافة إلى غياب ممثلي المؤسسات الاقتصادية عن مسار التوحيد المحاسبي والتي تعتبر الموضوع الرئيسي للمعايير المحاسبية والمعني الأول بتطبيقها، خاصة ممثلي المؤسسات الاقتصادية من القطاع الخاص التي أصبح عددها في تزايد مستمر وأصبحت تستحوذ على ثقافة مرموقة ضمن النسيج الصناعي الجزائري لما تحققه من كفاءة ومردودية عاليتين وانفتاح كبير على الخارج في إطار الشراكة، كما أن عملية تحديث المخطط المحاسبي الوطني أوكلت لمجموعة خبراء فرنسيين تعد معرفتهم ودرايتهم بواقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وما تحمله من مشكلات أمر مشكوك فيه.

[1] ضو نصر، علي العبسي، **التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06، ص 13.

المطلب الثاني: تقييم مرحلة الانتقال من PCN إلى SCF:

حتى يتسنى للمؤسسات إنجاح عملية الانتقال لأول مرة من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، أعدت وزارة المالية عن طريق اللجان الفنية للمجلس الوطني للمحاسبة، جملة من النصوص التنظيمية، على عكس لجنة معايير المحاسبة الدولية التي خصصت معيار دولي مستقل خاص بعملية بإعداد التقارير المالية لأول مره "المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS 1"، حيث تضمنت هته النصوص تعليمة واحدة مدعمة بمذكرة منهجية رئيسية للتطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي، بالإضافة إلى مذكرات منهجية تكميلية حددت قواعد تقييم ومعالجة عناصر الميزانية وحساب النتائج، عند تاريخ الانتقال في 2010/01/01، بالإضافة إلى كيفية إعادة معالجة أرصدة السنوات المالية السابقة.

الجدول رقم (12): التعليمات والمذكرات المتعلقة بالتطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي

التعليمة أو المذكرة	المـــــــوضـــوع
التعليمة رقم 02 الصادرة في 2009/10/19	تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة
المذكرة المنهجية رقم 341 الصادرة في 2010/10/19	كيفيات تطبيق التعليمة رقم 02
مذكرة منهجية صادرة في 2010/12/28	التثبيتات المعنوية
مذكرة منهجية صادرة في 2010/12/28	المخزونات
مذكرة منهجية صادرة في 2011/03/20	التثبيتات المادية
مذكرة منهجية صادرة في 2011/03/26	الامتيازات الممنوحة للمستخدمين
مذكرة منهجية صادرة في 2011/05/05	عقود الإنشاء
مذكرة منهجية صادرة في 2011/05/24	حسابات الأعباء والمنتوجات خارج الاستغلال، وحسابات تحويل الأعباء
مذكرة منهجية صادرة في 2011/06/07	متعّلقة بالأصول والخصوم المالية

المصدر: تم إعداد الجدول بناءً على قراءاتنا.

حاولت هذه النصوص شرح عملية الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي بإبرازها للعناصر الآتية:[1]

[1] محمد الحبيب مرحوم، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم: دراسة حالة شركة قريف الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، بالشلف، 2012/2011، ص 64.

– المبادئ العامة حول الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، بطريقة يتم من خلالها إعداد وعرض القوائم المالية لسنة 2010، وكأن الكيانات أغلقت دائما حساباتها استنادا للنظام المحاسبي المالي، بما فيها أرصدة سنة 2009 التي تعتبر سنة مقارنة.

– الاستثناء في التطبيق بالأثر الرجعي للتنظيم الجديد، خاصة ذلك الذي يكون له أثر على ملائمة المعلومات المالية لمستعملي القوائم المالية.

– التذكير بتعاريف عناصر الميزانية وحساب النتائج الواجب إعادة معالجتها.

– عمليات المعالجة والتحويل الواجب القيام بها من طرف الكيان.

– عمليات إعادة المعالجة وفق طرق التقييم المعتمدة من طرف الكيان.

– القيود المحاسبية الواجب تسجيلها عند الانتقال.

– البيانات ذات الأهمية العددية والوصفية، الواجب إرفاقها بملحق الكشوف المالية المعدة لأول مرة وفق النظام المحاسبي المالي.

– شرح الأثر الناجم عن عملية إعادة المعالجة وتقديره والمصادقة عليه.

على الرغم من كل المزايا التي حملتها تلك المنهجية المتبعة للانتقال إلا أن هناك العديد من النقائص التي تستدعي الذكر:

– عدم التفرقة بين تاريخ الانتقال وتاريخ التحول، حيث أن معايير المحاسبة الدولية تفرق ما بين تاريخ الانتقال وتاريخ التحول، بحيث يسبق تاريخ الانتقال تاريخ التحول بسنة واحدة، وفي حالة الجزائر إذا ما اعتبرنا تاريخ التحول هو 2010/01/01، فإن تاريخ الانتقال هو 2009/01/01.

– وهذا ما يجعل الكيانات تمسك محاسبة سنة 2009، وفق المرجعية المحاسبية السابقة وهي المخطط الوطني للمحاسبة وهذا ما يعتبر إجباري، بالإضافة إلى مسك المحاسبة وفق المرجعية المحاسبية الجديدة، وهذا بصفة شكلية لأن تاريخ بداية تطبيقه الفعلي هو ابتدءا من سنة 2010 وبالتالي فإن عمليات إعادة المعالجة تمس أرصدة سنة 2008 وما سبقها لأن سنة 2009 تسمك أيضا وفق النظام المحاسبي المالي الجديد.

– الاكتفاء بذكر الاستثناءات والإعفاءات، فيما يتعلق بالمبدأ الذي يفيد بوجوب التزام بيان المركز المالي الافتتاحي للمنشأة بكل معيار من معايير النظام المحاسبي المالي، دون تحديد وحصر الإعفاءات الاختيارية من متطلبات معايير

النظام المحاسبي المالي والاستثناءات الإلزامية من التطبيق بأثر رجعي لبعض جوانب معايير النظام المحاسبي المالي، كما هو الحال بالنسبة للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS1.[1]

– باستثناء التعليمة رقم 02، التي صدرت بتاريخ 2009/10/29، وهو تاريخ يسبق تاريخ تطبيق النظام المحاسبي المالي لأول مرة بشهرين فقط، فإن المذكرة المنهجية رقم 341 الصادرة بتاريخ 2010/10/19، وجميع المذكرات التكميلية لها المتضمنة كيفية تطبيق تعاليم التعليمة رقم 02 المتضمنة تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة، صدرت بصورة جدا متأخرة، حيث صدرت مذكرتان في نهاية سنة 2010 وباقي المذكرات صدرت في السداسي الأول من سنة 2011 وهذا ما قّلل من أهميتها باعتبار أن معدي القوائم المالية لم يستفيدوا من مضامينها في حينها.

– اكتفاء هذه النصوص بذكر وجوب شرح الأثر الناجم عن عملية إعادة المعالجة وتقديره، دون تبيان كيفية ذلك، وعدم تبيان كيفية معالجته من الجانب المحاسبي ومن الجانب الجبائي.

– عدم تحديد المقاربات الواجب القيام بها، بالخصوص تلك المتعلقة بالأموال الخاصة، بحساب النتائج وبجدول التدفقات النقدية.

– عدم تحديد تفصيلات التعديلات على الكشوف المالية بعد التحول إلى النظام المحاسبي المالي.

– عدم ذكر كيفية التعامل مع الخسارة في قيمة الأصول المعاينة عند التحول إلى النظام المحاسبي المالي.

– عدم ذكر معالجة وتصحيح الأخطاء المكتشفة في الحسابات عند التحول إلى النظام المحاسبي المالي، وعدم ذكر الحالة التي لم يسبق للكيان مسك كشوف مالية.

– عدم ذكر كيفية إعداد التقارير المالية المرحلية عند تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة[2].

المطلب الثالث: رهانات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الاقتصادية

إن الرهان الأساسي في الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي يتمثل في توفير معلومات مالية ذات جودة، حيث أن تحقيق هذا الرهان سيعمل ضمنيا على تحقيق جملة من الأهداف وكذا سيؤثر على عدة جوانب في المؤسسة، أهمها: تعديل نمط الاتصال وأنظمة المعلومات داخل المؤسسة، تعزيز حوكمة الشركات، تفعيل البورصة....إلخ.

---

[1] أحمد زغدار، محمد سفير، **خيار الجزائر مع متطلبات الإفصاح وفق المعايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد7، 2010، ص 87 .

[2] محمد الحبيب مرحوم، مصدر سبق ذكره، ص 65.

1- تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي على أنظمة المعلومات: يجب على المؤسسات أن تقوم بتغيير جذري لنظام المعلومات الخاص بها أو تكييفه مع قواعد ومبادئ النظام المحاسبي المالي، وعليه يجب أن:[1]

- تجري تعديلات في المسار الإنتاجي للمعلومات المالية بإدراج مبادئ النظام الجديد في عناصر التقارير المالية.
- إعادة النظر في الوظائف المحاسبية.
- تغيير البرامج المحاسبية.

2- تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي على الاتصال المالي: يعتبر إعلام المساهمين والمستثمرين عن الوضعيات المالية للمؤسسة من خلال الإعلان عن معلومات ذات طابع مالي (إما كمي أو وصفي) من أهم أدوار الاتصال المالي، حيث أن فعاليته مرتبطة بجودة المعلومات التي تعلن عنها المؤسسات خصوصا تلك المدرجة في السوق المالي، وبسبب أهمية وظيفة الاتصال المالي في المؤسسات عمدت العديد من الهيئات الحكومية وغير الحكومية (محلية ودولية) إلى وضع معايير ومبادئ كفيلة بضمان الجودة العالية للمعلومات المالية المعلن عنها، من خلال صياغة بعض الخصائص المميزة للمعلومات المالية ، وتبني بعض المبادئ المحاسبية لتحقيق ذلك.[2]

باعتبار الجزائر من بين البلدان التي انتهجت منهج الإصلاح المحاسبي الذي يتوافق مع تلك الهيئات فقد هدفت من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها تمكين النظام المحاسبي المؤسسات من إنتاج معلومات مالية ذات جودة عالية وذلك من خلال توفير الأحكام وضبط الممارسات لضمان توفر تلك المعلومات على الخصائص المميزة مثل الملائمة والموثوقية.[3]

3- التحليل المالي في ظل النظام المحاسبي المالي: يعتبر التحليل المالي للقوائم المالية أداة مهمة يستخدمها العديد من الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة من أجل معرفة الوضعية المالية وتقييم الأداء وكذا تغيرات الوضعية المالية للمؤسسة، وذلك باستخدام مجموعة من الأدوات والأساليب من أهمها مؤشرات التوازن لمالي والنسب المالية .... إلخ، وبما أن عملية التحليل المالي تقوم على تحليل مخرجات المحاسبة فإنه كلما كانت المحاسبة تعتمد على المقاربة المالية كلما كانت خطوات التحليل المالي أكثر بساطة ونتائجه أكثر دقة، وتجدر الإشارة إلى أن عملية التحليل المالي في ظل المخطط المحاسبي الوطني كانت معقدة وتتطلب إجراء تعديلات على عناصر الميزانية حتى

---

[1] بوعلام صالحي، مصدر سبق ذكره، ص 119.

[2] المصدر نفسه، ص 121.

[3] نمر محمد الخطيب، فؤاد صديقي، **مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومات المحاسبية والمالية تجربة الجزائر: النظام المحاسبي المالي**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة سعد دحلب، البليدة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص 301.

تصبح تعبر عن القيم الحقيقية وكذا نتائجها تفتقر للدقة، لكن مع تطبيق النظام المحاسبي المالي الذي يتبنى البعد المالي في المحاسبة أصبحت هته العملية أسهل وأنجع.

4- أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي في تعزيز ودعم حوكمة الشركات: تعرف الحوكمة حسب ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر "أنها عبارة عن فلسفة تسييره ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة، في آن واحد لضمان استدامة وتنافسية المؤسسة"، بواسطة:[1]

- تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة.
- تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة على ذلك.

ورغبة الجزائر في زيادة التكامل مع المجتمع الاقتصادي العالمي أدى بها إلى بذل جهود نحو بناء إطار مؤسسي لحوكمة المؤسسات، حيث عملت على تحسين مناخ الأعمال بها وانفتاح اقتصادها، فضلا عن قيام الحكومة بتنفيذ إصلاحات هيكلية وكذا إصدار ميثاق الحكم الراشد سنة 2009 كمسعى يهدف إلى تطبيق مبادئ الحوكمة على أرض الواقع.[2]

ترتبط المحاسبة بالحوكمة ارتباط وثيقا، حيث تعتبر المحاسبة من أكثر المجالات العلمية والمهنية تأثيرا وتأثرا بمبادئ وإجراءات الحوكمة، فلا يمكن لمبادئ وإجراءات الحوكمة أن تطبق بفاعلية وتؤتي ثمارها بدون دعم مهنة المحاسبة.[3]

إن تبني النظام المحاسبي المالي لأهم المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية لها أهمية بالغة في تحسين مستوى الشفافية والثقة لدى مختلف الإطراف ويعزز من جودة المعلومات المالية والمحاسبية وهذا بفضل الإطار التصوري لمجلس الدولي للمعايير المحاسبية، وهذا أيضا ما يساهم في تعزيز الحوكمة في المؤسسات كما أن تطبيق المعايير المحاسبية.

---

[1] **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، 2009**، ص16، الموقع الالكتروني: www.ecgi.org/codes، اليوم 29/09/2013 على سا 12:33

[2] حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، **واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها**، الملتقى الدولي الثامن الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن المهيدي، أم البواقي، يومي 07-08 ديسمبر 2010، ص 1.

[3] رضا جاوحدو، عبد الله مايو، **تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات والمنهج المحاسبي السليم متطلبات ضرورية**، الملتقى الدولي الثامن الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن المهيدي، أم البواقي، يومي 07-08 ديسمبر 2010، ص 6.

5- تفعيل بورصة الجزائر: يشكل تطبيق النظام المحاسبي المالي فرصة هامة وضرورية لتفعيل بورصة الجزائر، باعتبارها أهم ما يجب أن يرافق تطبيقه في الجزائر، وذلك بضرورة منح الأهمية اللازمة لها والعمل على تطويرها تزامنا مع تضمين ذلك في اتفاقية الشراكة.

النظام المحاسبي المالي هو نظام لتنظيم المعلومة المالية، وتعتبر المعلومات المالية من أهم المجالات التي تقوم بدور مهم وفاعل في ترشيد قرارات الاستثمار في أسواق الأوراق المالية، إذ تعد من أهم المقومات السائدة لنجاح وتطور أسواق الأوراق المالية، فهي تمثل المحرك الأساسي لتوجيه المدخرات نحو الفرص الاستثمارية وتحقيق التخصيص الكفء للموارد، كما تستخدم من قبل المستثمرين في اتخاذ قرارات شراء وبيع الأوراق المالية، درجة هذه الثقة تتحدد بنوعية وكمية المعلومات المتاحة لعموم المستثمرين بكلفة أرخص و منفعة أعلى بشرط أن تعكس هذه المعلومات مؤشرات حقيقية عن واقع الجهات المصدرة للورقة المالية وظروف سوق تداولها إضافة إلى الوضع الاقتصادي العام في البلد المعني.[1]

كما توفر المعلومات القدرة في توقع العائد المبني على أساس مستوى مخاطر معينة لورقة أو محفظة استثمارية، وتمكن المستثمر بالنتيجة من تحديد القيمة المحورية أساس القرار الاستثماري، لكن كون المعلومات متاحة للجميع لا يعني أنهم يصلون إلى توقعات متشابهة في الوقت نفسه، إذ أن قرارات بعضهم تكون أدق بسبب الخبرة مقارنة بآخرين، ولكن في الأمد الطويل لا بد أن تعكس أسعار الأوراق المالية مضمون المعلومات وتقترب توقعات المستثمرين من القيمة الحقيقية.[2]

[1] عبد القادر دبون، محمد الهاشمي حجاج، مصدر سبق ذكره، ص 335.

[2] محمود محمد الداغر، **الأسواق المالية مؤسسات أوراق بورصات**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص 281 .

خلاصة الفصل الثاني:

إن تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الاقتصادية في وضعية البيئة المحاسبية الحالية يضع فكرة نجاح هذا التطبيق وبروز إيجابياته محل تشكيك، باعتبار أن البيئة المحاسبية الجزائرية ورغم الإصلاحات التي مرت بها لتأهيلها والعمل على دفعها نحو التلاؤم مع فلسفة النظام المحاسبي المالي لم تصل إلى المستوى المرجو من التقدم والتحسن بحيث توفر القاعدة القوية التي يرتكز عليها النظام المحاسبي المالي من أجل تحقيق أهدافه المرجوة.

الأنظمة الضريبية والتجارية وكذا وضعية بورصة الجزائر ومستوى التعليم المحاسبي، ونشاط المنظمات المهنية هي أكثر مكونات البيئة المحاسبية تأثيرا وتأثرا في عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي، لذا يظهر اهتمام الجزائر بها من خلال الإصلاحات المتوالية والمستمرة لهته العناصر بغية توفير الأرضية الملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي الذي بدوره سوف يعمل على تفعيل هته العناصر من خلال تنشيطها وتدعيمها، لكن رغم كل تلك الإصلاحات إلا أن الواقع يحتم ضرورة الاستمرار في الإصلاحات الحالية، وكذا الاهتمام بالموارد البشرية المسؤولة على تطبيق النظام المحاسبي المالي داخل المؤسسات من خلال مساعدتهم على الإلمام بمفاهيم وفلسفة هذا النظام والحرص على تمكينهم من جوانبه العملية، خصوصا تلك الحالات الخاصة التي لم يسبق أن عالجها في ظل المخطط المحاسبي الوطني.

الفصل الثالث:

دراسة تحليلية لمجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة

تمهيد:

إن دراسة الموضوع من الجانب النظري المتمثل في الفصلين السابقين يظهر جليا أن النظام المحاسبي المالي قد قدم معالجات محاسبية تختلف عن تلك التي كانت سائدة في ظل المخطط المحاسبي الوطني معالجات جديدة تبرز وجه التقارب والتوافق مع معايير المحاسبة الدولية التي تمثل المرجع المحاسبي الدولي المبني على أساس بيئة محاسبية تطبعها خصوصيات اقتصاد السوق، وبالتالي تضع البيئة المحاسبية الجزائرية بين مفارقة توفير كل متطلبات التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي في ظل خصوصيات الاقتصاد الوطني المختلف عن اقتصاديات الدول صاحبت المرجعية المحاسبية الدولية.

بغية تكملة الجوانب النظرية تم من خلال هذا الفصل الميداني إبراز مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات الاقتصادية وكذا العوامل المعيقة للتطبيق السليم له، بالإضافة إلى تحديد أهم ايجابيات تطبيقه، وقد تم إعداد استمارة استبيان لهذا الغرض، وبذلك فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى:

- المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية
- المبحث الثاني: المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان

المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية

بغية جمع المعلومات اللازمة للإجابة عن إشكالية الدراسة وكذا إثبات أو نفي الفرضيات الموضوعة تم الاعتماد على أدوات البحث التي رأينا أنها الأنسب للدراسة والمتمثلة في الملاحظة المقابلة والاستبيان، حيث تم استغلال هته الأدوات قدر الإمكان، خصوصا لوجود التكامل فيما بينها وذلك من خلال الاعتماد بالدرجة الأولى على الاستبيان واستخدام الملاحظة والمقابلة كأداتين مكملتين له.

المطلب الأول: الإطار المنهجي في إعداد استبيان الدراسة

يبرز هذا المطلب المراحل التي مر بها الاستبيان حتى وصل إلى الصورة التي عليها الآن، بداية من تصميمه واختباره ثم توزيعه، بالإضافة إلى أن هذا المطلب يحدد هيكلة الاستبيان من خلال تقسيمه إلى محاور كل محور يمثل مجموعة من الأسئلة التي تعالج فرضية ما، كما شمل المطلب أيضا على تذكير بالفرضيات التي وضعناها.

1-مراحل إعداد الاستبيان ونشره: تمثلت هذه المراحل في:

1-1-تصميم استمارة الاستبيان: عند تصميم استمارة الاستبيان تم أخذ جملة من الاعتبارات أهمها:

- تصميم الأسئلة بأسلوب بسيط وواضح، بحيث تكون قابلة للفهم من قبل المستجوبين ولا تحتمل التأويل.
- الاعتماد في صياغة الاستبيان على نوعين من الأسئلة: النوع المغلق (وهو السائد في الاستبيان) الذي يتطلب اختيار إجابات محددة مسبقا للإجابة على السؤال، النوع المفتوح ويتطلب إجابة مفتوحة بدون قيود وذلك بغية الحصول على آراء ووجهات نظر أفراد العينة حول الإجابات المرتبطة بالموضوع.
- تم طباعة الاستبيان على الورق العادي (A4).

1-2- اختبار الاستبيان: بعد الانتهاء من صياغة الأسئلة خضع الاستبيان لعملية التحكيم من قبل أساتذة متخصصين في المحاسبة، وذلك بغية التأكد من سلامة بناء الاستمارة وصياغة الأسئلة، ولتفادي الأخطاء التقنية والمنهجية التي قد تحول دون الوصول إلى الأهداف المنشودة؛ وبناءً على الملاحظات والتوصيات المقدمة من قبل الأساتذة، قمنا بتعديل وتصحيح الأسئلة حتى وصل الاستبيان إلى شكله النهائي، وقد دعمنا ذلك بتجربة ميدانية للاستبيان من خلال توزيعه على عينة استكشافية متمثلة في خمس مؤسسات اقتصادية، حيث ساعد هذا التجريب في التعرف على الأسئلة الغامضة كما أتاح لنا اختبار أولي لفروض الدراسة.

1-3-نشر وتوزيع الاستبيان: بعد أن تم إعداد الاستبيان بشكله النهائي بدأت عملية توزيع الاستمارات على العينة المقصودة من محاسبي المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة،* وقد تمت هذه العملية بالاعتماد على الاتصال المباشر من خلال الخروج الميداني للمؤسسات وإجراء مقابلات شخصية مع إطاراتها المحاسبية في حالة سماحهم بذلك، وفي حالة عدم سماحهم باستقبالنا اكتفينا بتسليمها لهم شخصيا ثم استرجاعها في وقت لاحق بعدما يتم ملأها من طرفهم.

2-هيكل الاستبيان: تم تقسيم هيكل الاستبيان إلى قسمين، حيث يشمل القسم الأول على أسئلة متعلقة بالمعلومات الشخصية لعينة الدراسة ويضم الأسئلة (1-4)، والقسم الثاني شمل المحاور الرئيسية للدراسة وهي:

المحور الأول: ضم ثلاث أسئلة من السؤال 05 إلى السؤال 07 تتمحور حول درجة تطبيق المؤسسات محل الدراسة للنظام المحاسبي المالي، وتحديد القواعد التي لا تقوم بتطبيقها إن وجدت.

المحور الثاني: ضم سبعة أسئلة من السؤال 08 إلى السؤال 14 توضح مدى توفر الكفاءات المطلوبة لتطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات محل الدراسة.

المحور الثالث: ضم ثلاث أسئلة من السؤال 15 إلى السؤال 17 حيث تمحور حول العوائق التي قد تفرضها المؤسسات والتي قد تعيق التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

المحور الرابع: ضم ثمانية أسئلة من السؤال 18 إلى السؤال 25 حيث تمحور حول البيئة المحاسبية ودرجة إعاقتها للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

المحور الخامس: ضم ثلاث أسئلة من السؤال 26 إلى السؤال 29 حيث تمحور حول ايجابيات تطبيق النظام المحاسبي المالي خصوصا رفع جودة المعلومات المحاسبية.

من خلال هذا التقسيم قمنا بصياغة جملة من الفرضيات التي سيتم اختبارها بناءً على إجابات أفراد العينة للوقوف على مدى تطابق وجهات نظرنا التي عبرنا عنها من خلال هذه الفرضيات مع توجهات وأراء أفراد العينة، وعليه كانت الفرضيات كما يلي:

الفرضية الأولى: لا تقوم المؤسسات الاقتصادية بتطبيق جميع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي.

الفرضية الثانية: عدم توفر المؤسسات الاقتصادية على الكفاءات المطلوبة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

*يجدر الإشارة أنه في المؤسسات أكثر من موظف في قسم المحاسبة لذا تم توجيه الاستبيان للموظف المسؤول عن القسم.

الفرضية الثالثة: تعد الوضعية الحالية للمؤسسات الاقتصادية عاملا معيقا في تطبيق النظام المحاسبي المالي.

الفرضية الرابعة: تعد البيئة المحاسبية الجزائرية عائقا أمام التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

الفرضية الخامسة: من أهم الإيجابيات المحققة من تطبيق النظام المحاسبي المالي تحسن جودة المعلومات المحاسبية بالمؤسسات الاقتصادية.

المطلب الثاني: محددات الدراسة

يوضح هذا المطلب مجتمع الدراسة والعينة المختارة وكذا تذكير بحدود الدراسة مع الإشارة إلى الصعوبات التي واجهتها الدراسة الميدانية بصفة خاصة.

1- مجتمع الدراسة: يتشمل مجتمع الدراسة كل المؤسسات الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي بولاية المسيلة.

2- عينة الدراسة: تم توزيع الاستبيان على 30 مؤسسة اقتصادية بولاية المسيلة، وتم اختيار المؤسسات من منطلق أن وظيفة المحاسبة يقوم بها موظفون داخلها وليست مكاتب المحاسبة الخارجية، وقد تم الأخذ بجميع الاستبيانات الثلاثين الموزعة لكون عملية التوزيع واسترجاع الاستمارات بصفة شخصية، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (13): عدد الاستمارات الموزعة والمستلمة

البيـــــــان	العدد	النسبة %
عدد الاستمارات الموزعة	30	%100
عدد الاستمارات المسترجعة	30	%100
عدد الاستمارات الملغاة	0	%0
عدد الاستمارات الصالحة	30	%100

المصدر: تم إعداده بناء عن قراءاتنا

3- حدود الدراسة: تمثلت باختصار في:

- **الحدود المكانية:** عينة من المؤسسات الاقتصادية الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي بولاية المسيلة.
- **الحدود البشرية:** إطارات المحاسبة بالمؤسسات الاقتصادية.
- **الحدود الزمنية:** تم إجراء الدراسة الميدانية بين شهري نوفمبر وجانفي سنة 2014/2013.

4- صعوبات الدراسة الميدانية: رغم بلوغ عدد الاستمارات مستوى يسمح باعتمادها في الدراسة، وكذا تمركز غالبية المؤسسات محل الدراسة بالمنطقة الصناعية للولاية الأمر الذي سهل نوعا ما القيام بالدراسة، إلا أنها واجهت العديد من القيود سواء تلك التي أعاقت تنفيذها أو تلك التي استنفذت الكثير من الوقت لحلها، ونذكر منها ما يلي:

- عدم تجاوب بعض أفراد العينة، رغم الإلحاح المستمر من قبلنا.
- صعوبة الدخول إلى بعض المؤسسات الاقتصادية والوصول إلى موظفي مصالحها المحاسبية.
- وقوع الدراسة الميدانية في فترة غير مناسبة (نوفمبر-جانفي) باعتبار أنها فترة يكون فيها المحاسبين منشغلين بأعمال نهاية السنة المالية، وغير متفرغين نوعا ما.
- رغم أن الاستبيان لا يحوي اسم المؤسسة أو حتى اسم الإطار المستجوب إلا أنه قد تم مواجهة الكثير من التحفظات عن الاستبيان.
- عدم تعامل المبحوثين في بعض الأحيان بالجدية مع الاستبيان.
- لم نجد جهة راغبة في المساعدة من أجل تحديد عدد المؤسسات في الولاية.

المبحث الثاني: المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان

من أجل دراسة وتحليل نتائج الاستبيان، تم جمع البيانات وتبويبها باستخدام برنامج الحزم الإحصائية الجاهزة "SPSS"، وذلك بغية وضع قاعدة بيانات وجداول يمكن الاعتماد عليها في عملية التحليل، كما تم الاعتماد على برنامج "Excel" من أجل تمثيل الجداول التي تم الحصول عليها سابقا بيانيا بواسطة دوائر نسبية، وذلك تماشيا مع النتائج المراد الوصول إليها.

المطلب الأول: المعلومات العامة

من خلال هذا المطلب تم تناول القسم الأول من الاستبيان والمتمثل في تحليل الخصائص الديمغرافية للعينة المدروسة، والتي استخدمنها في ما بعد في تحليل نتائج الأسئلة الخاصة بكل محور ، وقد أظهرت النتائج المتعلقة بهذه المعلومات العامة ما يلي:

1- القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة: يمكن توضيح طبيعة القطاع الذي تنتمي إليه عينة الدراسة (المؤسسات الاقتصادية) في الاستبيان من خلال ما يلي:

الجدول رقم (14): توزيع عينة الدراسة حسب نوع المؤسسة

البيـــــان	التكرار	النسبة
عام	15	%50
خاص	14	%46.7
مختلط	01	%3.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (05): توزيع عينة الدراسة حسب نوع المؤسسة

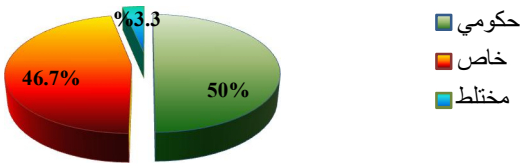

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

يلاحظ أن المؤسسات في عينة الدراسة تنقسم إلى 15 مؤسسة أي نصف حجم العينة (50%) تابعة للقطاع العمومي، تليها بفارق بسيط المؤسسات الخاصة بـ 14 مؤسسة أي بنسبة 46.7%، كما شملت الدراسة على مؤسسة مختلطة واحدة فقط.

2- نشاط المؤسسة: يمكن توضيح طبيعة نشاط عينة الدراسة في الاستبيان من خلال ما يلي:

الجدول رقم (15): توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة المؤسسة

البيـــان	التكرار	النسبة
صناعي	10	%33.33
تجاري	10	%33.33
خدمي	10	%33.33
المجموع	30	%100

الشكل رقم (06): توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة المؤسسة

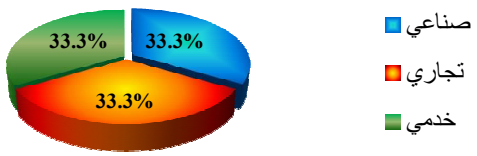

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن عينة الدراسة اشتملت على مؤسسات صناعية وتجارية وكذا خدمية وذلك بنسب متساوية أي 10 مؤسسات لكل نشاط، مع العلم أننا لم نتقصد ذلك، حيث أنه عند زيارتنا للمؤسسات لم نكن نعطي أي اعتبار لنوعية نشاطها، المهم فقط أنها مؤسسة اقتصادية يجبرها القانون على تطبيق النظام المحاسبي المالي وكذا تحوي على قسم للمحاسبة.

3- المسمى الوظيفي: توضح نسبة توزيع المبحوثين حسب الوظيفة من خلال ما يلي:

الجدول رقم (16): توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة.

البيـــــان	التكرار	النسبة
رئيس مصلحة المحاسبة	20	%66.7
المدير المالي	06	%20
مكلف بالدراسات	02	%6.7
مدير عام	01	%3.3
رئيس مشروع الإعلام الآلي	01	%3.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (07): توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة

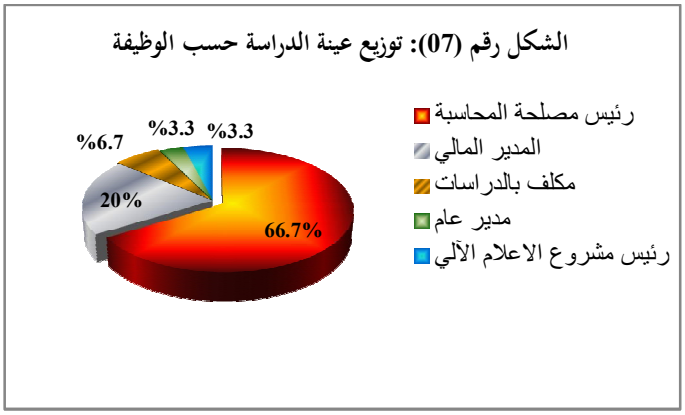

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل أعلاه يمكن أن نلاحظ أن غالبية المبحوثين هم محاسبين بنسبة 66.67%، ثم تلتها فئة المديرين الماليين نسبة 20%، ثم بنسبة أقل 6.67% المكلفين بالدراسات، وأخيرا نسبة 3.3% لفئة كل من المدير ورئيس مشروع الإعلام الآلي.

من خلال نتائج هذا السؤال يمكن أن نبرز أهمية ومكانة وظيفة المحاسبة بالمؤسسات محل الدراسة والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (17): توزيع عينة الدراسة حسب مكانة وظيفة المحاسبة.

البيـــــــــــان	التكرار	النسبة
وظيفة المحاسبة وظيفة مستقلة عن الوظائف الأخرى	20	%66.7
وظيفة المحاسبة وظيفة تابعة إلى الوظائف الأخرى	10	%33.3
المجموع	30	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

يظهر أن هناك اختلاف في موقع وظيفة المحاسبة بالهيكل التنظيمي لمؤسسات الدراسة، حيث أن أغلبية المؤسسات (20 مؤسسة) توجد بها وظيفة المحاسبة في شكل واضح ومستقل عن الوظائف الأخرى وذلك من خلال وجودها بقسم خاص (رئيس مصلحة المحاسبة أو قسم المحاسبة)، وهذا يدل على اهتمام المؤسسات بهذه الوظيفة، و06 مؤسسات من مجموع المؤسسات التي لم تجعل المحاسبة كوظيفة مستقلة في هيكلها التنظيمي قد دمجتها مع الوظيفة المالية وهذا نظرا للتكامل بين المحاسبة والمالية.

4- الشهادة العلمية: توضح نسبة توزيع إطارات المؤسسات حسب الشهادة العلمية من خلال ما يلي:

الجدول رقم (18): توزيع عينة الدراسة حسب الشهادة العلمية.

البيان	التكرار	النسبة
ثانوي	07	%23.3
ليسانس	22	%73.3
مهندس دولة	01	%3.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (08): توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة

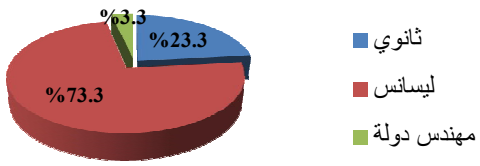

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

فيما يخص توزيع إطارات المؤسسات حسب الشهادة العلمية فيلاحظ أن أغلبيتهم من حملة شهادة الليسانس بنسبة 73.3% وفي المرتبة الثانية هناك حملت شهادة الثانوي بنسبة 23.3%، كما أن العينة اشتملت على محاسب يحمل شهادة مهندس دولة.

من خلال المقابلات التي صاحبت ملأ الاستمارات تم التحري عن تخصص حاملي شهادة الليسانس فأجاب 15 موظف بأنهم من خرجي تخصص المحاسبة والمالية أما الباقي (7 موظفين) هم خرجي تخصصات أخرى.

5- الخبرة: يمكن توضح نسبة توزيع أفراد العينة حسب الخبرة من خلال الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (19): توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة.

البيـــــــان	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	05	%16.7
من 5 إلى 10 سنوات	12	%40
أكثر من 10 سنوات	13	%43.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (09): توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة

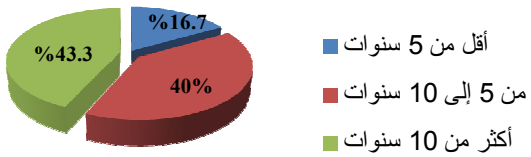

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

الخبرة المهنية التي يتميز بها المبحوثين تراوحت بين ثلاث مجالات حددناها حيث أن نسبة الإطارات الذين يملكون خبرة تقل عن خمس سنوات هي 16.7%، أما نسبة الذين وقعت سنوات خبرتهم بين 5 و10 سنوات فتعادل 40%، كما أن نسبة الذين كانت سنوات خبرتهم أكثر من 10 سنوات 43.3%.

المطلب الثاني: تحليل نتائج الاستبيان

يظهر هذا المطلب تحليل نتائج الاستبيان وذلك من خلال تحديد نتائج المعالجة المحاسبة ثم استقرائها وتحليلها والوصول إلى نتائج تتعلق بالفرضيات الموضوعة.

المحور الأول: تمتد مجموعة الأسئلة المتعلقة بهذا المحور من السؤال السادس إلى السؤال الثامن، حيث تهتم هذه الأسئلة باستطلاع أراء المستجوبين حول مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات محل الدراسة.

1- السؤال السادس: هل تقوم مؤسستكم بتطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF) مع مراعاة جميع أحكامه وقواعده (تطبيق بصفة كلية)؟

الجدول رقم (20): تقييم عملية تطبيق SCF بالعينة.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	09	%30
لا	21	%70
المجموع	30	%100

الشكل رقم (10): تقييم عملية تطبيق SCF بالعينة

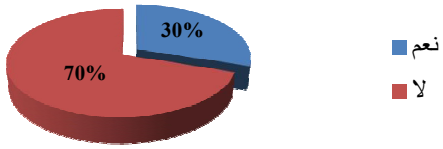

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن 21 مؤسسة أي ما يعادل 70% لا تقوم بتطبيق النظام المحاسبي المالي مع مراعاة جميع أحكامه وقواعده، أما ما يعادل 09 مؤسسات أي نسبة 30% يصرحون بأنهم يقومون بتطبيق النظام المحاسبي المالي مع مراعاة جميع أحكامه وقواعده، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 4.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 06 لصالح البديل لا.

مع مقارنة نتائج هذا السؤال مع نتائج نفس السؤال الذي تضمنته دراسة برزوق أمينة* والتي طبقتها على عينة تتكون من 15 مؤسسة بولاية مستغانم يظهر أن نتيجة هذا السؤال في تلك الدراسة تقدر بنسبة 100% لا يطبقون النظام المحاسبي المالي بصفة كلية، والجدول الموالي يظهر ذلك:

---

* دراسة برزوق أمينة، "**إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية**"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.

الجدول رقم (21): مقارنة بين دراستين فيما يخص عدم تطبيق النظام المحاسبي المالي بصفة كلية.

الدراســـــة	النتيـــــــــــــجة	التبـــــــــرير
دراسة برزوق أمينة	تقدر نسبة المؤسسات التي لا تطبق SCF بصفة كلية 100%.	النظام المحاسبي المالي نظام جديد مغاير للمخطط السابق ويحوي مفاهيم جديدة على المؤسسات.
الدراسة الحالية	تقدر نسبة المؤسسات التي لا تطبق SCF بصفة كلية 70%.	نفس التبرير المقدم في دراسة برزوق أمينة.

المصدر: تم إعداده بناءً على قراءاتنا.

نلاحظ في دراستنا أن أغلبية المؤسسات التي صرحت أنها تطبق النظام المحاسبي المالي بصفة كلية في الدراسة هي مؤسسات خدمية، والجدول أسفله يظهر ذلك:

الجدول رقم (22):توزيع نتائج السؤال 06 حسب نشاط المؤسسات.

	نعم		لا		المجـــــموع	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
صناعي	03	%30	07	%70	10	%100
تجاري	01	%10	09	%90	10	%100
خدمي	05	%50	05	%50	10	%100
المجموع	09	%30	21	%70	30	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال المقابلات التي صاحبت عملية ملأ الاستمارات: فقد تم سؤال المؤسسات التسعة التي أجابت نعم في هذا السؤال عن تبريرهم لهته الإجابة فكانت إجابتهم في مضمونها كالتالي "النظام المحاسبي المالي نظام أكبر من المؤسسة وحاجاتها ولذا فهي تقوم بتطبيق الأحكام التي تناسبها وتحتاج إليها"، وبالتالي فهي ترى أنها تطبق جميع قواعد النظام المحاسبي المالي إلا تلك التي لا تنطبق على المؤسسة (سواء بسبب طبيعة المؤسسة أو بسبب متعلق بالسوق الذي تعمل فيه) وهذا أمر خارج عن إرادتها، وبالتالي يمكن القول أنه فعلا لا يتم تطبيق النظام المحاسبي المالي بصفة عامة؛ نقصد بتطبيق جميع قواعد النظام المحاسبي المالي بتطبيق القواعد العامة له، وليس بعض القواعد الخاصة التي يتفاوت تطبيقها من مؤسسة إلى أخرى، وعليه فإن عدم تطبيق القواعد العامة يضع فكرة التطبيق الحقيقي للنظام المحاسبي المالي بعيدة المنال.

كما يلاحظ أن القواعد التي لا تطبق بصفة كلية هي في الغالب قواعد التقييم المحاسبي، تليها قواعد العرض والإفصاح، ثم المبادئ والفرضيات وبنسبة أقل قواعد التسجيل، والجدول الموالي يوضح هذه النتائج:

الجدول رقم (23): القواعد التي لا تطبق بصفة كلية.

البيان	المبادئ والفرضيات	قواعد التسجيل المحاسبي	قواعد التقييم المحاسبي	قواعد العرض والإفصاح
التكرار	03	02	16	10
النسبة	%14.86	%09.52	%80	%47.62

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

2- السؤال السابع: هل تستخدم مؤسستكم عند التقييم بدائل التقييم الأخرى (غير التكلفة التاريخية) الواردة في النظام المحاسبي المالي؟

الجدول رقم (24): مدى استخدام بدائل التقييم الأخرى

البيان	التكرار	النسبة
نعم	07	%23.3
لا	23	%76.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (11): يوضح مدى استخدام بدائل التقييم

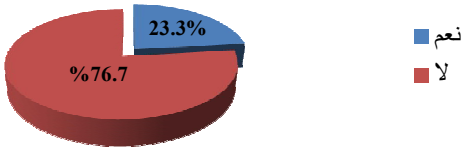

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال نتائج الاستبيان حول السؤال السابع يلاحظ أن أغلبية المجيبين 76.67% صرحوا بأنهم لا يقومون باستخدام بدائل التقييم الأخرى الواردة في النظام المحاسبي المالي،* في حين كان نسبة المؤسسات التي تعتمد على هذه البدائل في التقييم 23.33%، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 8.533، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 07 لصالح البديل لا، حيث تعد نتائج هذا السؤال أداة لإثبات صحة نتائج السؤال السادس، إذ يثبت أنه لا تتم تطبيق جميع قواعد النظام المحاسبي المالي خصوصا تلك المتعلقة بالتقييم المحاسبي.

3- السؤال الثامن:هل يعد التزام المؤسسة بمدونة الحسابات (Nomenclature des Comptes) دليل على تمكنها من تطبيق جميع قواعد النظام المحاسبي المالي؟

* أنظر المبحث الثاني من الفصل الأول.

الجدول رقم (25): يوضح رأي المبحوثين في التزام المؤسسات بمدونة الحسابات

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	21	%70
لا	09	%30
المجموع	30	%100

الشكل رقم (12): رأي المبحوثين في الالتزام بمدونة الحاسابات

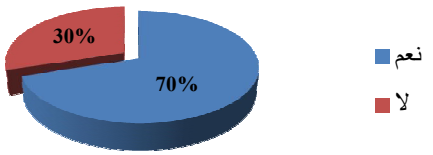

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن غالبية المبحوثين أي ما يعادل 70% يعتقدون أن التزام المؤسسات بمدونة الحسابات دليل على الالتزام بتطبيق جل قواعد النظام المحاسبي المالي، أما ما يعادل 30% تعتقد العكس، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 4.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 08 لصالح البديل نعم.

من خلال الملاحظة التي صاحبت عملية ملأ الاستمارات يظهر أن المؤسسات التي أجابت بالنفي على هذا السؤال تسود بها قناعة بأن تطبيق النظام المحاسبي المالي ليس مجرد تغيير لمدونة الحسابات من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي بل هو تطبيق لنظام يحوي إطار فكري غير الكثير من المفاهيم والمعالجات المحاسبية.

بعد معالجة المحور الأول المتعلق بعدم التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي يستدعى الأمر البحث عن العوامل المعيقة التي قد تنتج هذه النتيجة في المحاور الثلاثة القادمة، وذلك من خلال تقسيمها إلى عوامل داخلية خاصة بالمؤسسات الاقتصادية المعنية بتطبيق النظام المحاسبي المالي وإلى عوامل خارجية ينتجها واقع الاقتصاد في البلاد.

المحور الثاني: تمتد مجموعة الأسئلة المتعلقة بهذا المحور من السؤال التاسع إلى السؤال الخامس عشر، حيث تهتم هذه الأسئلة باستطلاع أراء المستجوبين حول ما إذا كان إطارات المؤسسات بالتأهيل الذي يكفل تطبيق سليم للنظام المحاسبي المالي.

1- السؤال التاسع: هل تعتقد أن إطارات المؤسسة بالتأهيل الكافي الذي يضمن التطبيق السليم لـ SCF ؟

الجدول رقم (26): يوضح كفاية تأهيل إطارات المؤسسات

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	11	%36.7
لا	19	%63.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (13): يوضح كفاية تأهيل إطارات المؤسسات

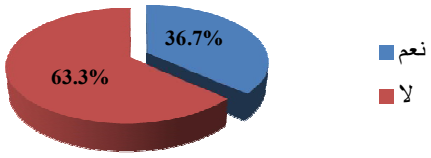

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يتبين أن 36.7% من المبحوثين يعتقدون أن إطارات المؤسسات بالتأهيل الكافي الذي يضمن التطبيق السليم النظام المحاسبي المالي، أما نسبة 63.3% منهم لا تعتقد ذلك، حيث يظهر تقارب إلى حد ما بين النتائج، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 2.133، هي أقل من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أنه لا توجد دلالة إحصائية أي أن لا توجد فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 09.

من خلال الملاحظة التي صاحبت عملية ملأ الاستمارات تم ملاحظة أن هناك تظليل من قبل غالبية الذين أكدوا أن لدى مؤسساتهم الإطارات المؤهلة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

2- السؤال العاشر: هل تواجهون صعوبات في فهم قواعد النظام المحاسبي المالي ؟

الجدول رقم (27): صعوبات فهم قواعد SCF

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	25	%83.3
لا	05	%16.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (14): صعوبات فهم SCF

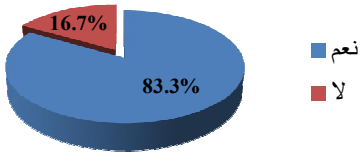

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

أظهرت الدراسة فيما يتعلق بالسؤال العاشر حول صعوبات فهم قواعد SCF، أن نسبة 83.3% من المبحوثين يواجهون صعوبات في فهم بعض قواعد النظام المحاسبي المالي، وعلى العكس يرى 16.7% منهم عدم مواجهتهم أي صعوبات، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 13.333، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 10 لصالح البديل نعم، ونتائج هذا السؤال دليل على الملاحظة التي تم وضعها في السؤال

السابق، إذ أنه ليس من المعقول أن يكون هناك تأهيل لدى العديد من إطارات المؤسسات وفي نفس الوقت هناك صعوبات في فهم قواعد النظام المحاسبي المالي، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (28): تقاطع نتائج السؤالين 10 و9.

السؤال 10 / السؤال 9	نـــعم		لا		المجمـــوع	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
نعم	08	%72.7	03	%27.3	11	%100
لا	17	%89.5	02	%10.5	19	%100
المجموع	25	%83.3	05	%16.7	30	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول أعلاه يظهر أن 72.7% من المبحوثين الذين أكدوا بأن إطارات مؤسساتهم تحوي إطارات ذات تأهيل كافي يناقضون أنفسهم عندما يصرحون بأنهم يواجهون صعوبات في فهم SCF.

3- السؤال الحادي عشر: ما هي درجة إلمامكم بمعايير المحاسبة الدولية ؟

الجدول رقم (29): يوضح درجة إلمام المبحوثين بـ IAS.

البيـــان	التكرار	النسبة
إلمام كبير	00	%00
إلمام متوسط	18	%60
إلمام ضعيف	12	%40
المجموع	30	%100

الشكل رقم (15): يوضح درجة الإلمام بمعايير المحاسبة الدولية

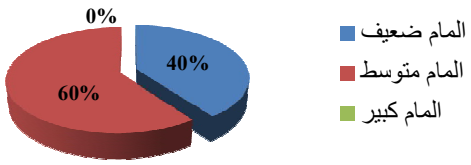

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

فيما يتعلق بالسؤال 11 المتعلق بإلمام إطارات المؤسسات بمعايير المحاسبة الدولية، فقد أظهرت النتائج أن أغلبية المبحوثين (60%) أكدوا أنهم مطلعين على معايير المحاسبة الدولية اطلاعا متوسط، ونسبة 40% تصرح بعدم اطلاعهم على معايير المحاسبة الدولية، في حين لم يكن هناك أي فرد ملم بهذه المعايير.

رغم أن النظام المحاسبي المالي مستنبط من معايير المحاسبية الدولية إلا أن إطارات مؤسسات الدراسة غير ملمين بالمعايير، حيث أن السؤالين العاشر والحادي عشر يظهران جليا مستوى تأهيل إطارات المؤسسات.

4- السؤال الثاني عشر: هل قامت مؤسستكم بتكوين إطاراتها حول النظام المحاسبي المالي؟

الجدول رقم (30): يوضح قيام المؤسسات بتكوين إطاراتها.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	24	%80
لا	06	%20
المجموع	30	%100

الشكل رقم (16): يوضح قيام المؤسسات بتكوين إطاراتها

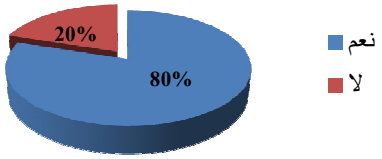

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

أظهرت الدراسة فيما يتعلق بالسؤال الثاني عشر، أن نسبة 80% من مؤسسات المبحوثين قامت بتكوين إطاراتها حول النظام المحاسبي المالي، في حين لم تقم 20% بذلك، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 10.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 12 لصالح البديل نعم؛ عند القيام بتحديد نوع المؤسسات التي قامت بتكوين إطاراتها محاسبيا على مستوى عينة الدراسة ظهر أن كل المؤسسات العامة التي شملتها الدراسة قد قامت بتكوين إطاراتها أما المؤسسات الخاصة و35.7% منها لم تقم بذلك، في حين أن المؤسسة المختلط الوحيدة بالدراسة لم تقم بتكوين إطاراتها أيضا، ومنه يمكن القول أن المؤسسات الحكومية أكثر اهتماما بتكوين إطاراتها عن غيرها من المؤسسات، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (31): تقاطع السؤالين 01 و12.

	نعـــم		لا		المجـــموع	
	التكرارات	النسبة	التكرارات	النسبة	التكرارات	النسبة
حكومي	15	%100	00	%00	15	%100
خاص	09	%64.3	05	%35.7	14	%100
مختلط	00	%00	01	%100	01	%100
المجموع	24	%30	21	%70	30	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

إن كل المؤسسات التي قامت بتكوين إطاراتها حول النظام المحاسبي المالي والتي قدر عددها بـ 24 مؤسسة قد استفاد المحاسبين بها من التكوين، في حين أن 15 مؤسسة منهم قد شمل التكوين فيها المدير المالي، كما أن

المؤسسات التي قامت بتكوين مراجع الحسابات عددها 05، أما الإطار الذي يشغل وظيفة المدير فقد قامت بتكوينه مؤسستين فقط، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (32): وظيفة الإطارات التي استفادة من التكوين.

البيان	المدير	المدير المالي	المحاسب	مراجع الحسابات
التكرار	02	15	24	05
النسبة	%8.3	%62.5	%100	%20.8

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

5- السؤال الثالث عشر: هل تعتقد أن هذه الدورات كافية ؟

الجدول رقم (33): يوضح مدى كفاية الدورات التكوينية.

البيان	التكرار	النسبة
نعم	06	%25
لا	18	%75
المجموع	24	%100

الشكل رقم (17): يوضح مدى كفاية الدورات التكوينية

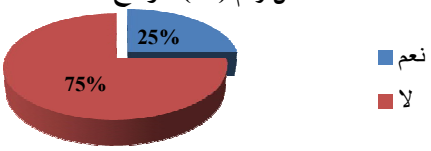

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن 18 مبحوث أي ما يعادل 75% يعتقدون أن الدورات التكوينية حول النظام المحاسبي المالي غير كافية ، أما ما يعادل 06 مبحوثين أي نسبة 25% يعتقدون أن هذه الدورات كافية، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 9.600، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 13 لصالح البديل لا، أما السبب وراء عدم كفاية الدورات التكوينية فقد تمثل في كون هذه الدورات تفتقر للوقت الكافي وهذا ما أكده 77.8% من المبحوثين، في حين أرجعها 33.3% إلى قلة الكوادر المحاسبية المؤهلة لإعطاء دورات تكوينية، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (34): أسباب عدم كفاية الدورات التكوينية.

البيـــــــــــــــــان	التكرار	النسبة
فترة التكوين القصيرة	14	%77.8
قلة الكوادر المحاسبية المؤهلة لإعطاء دورات تكوينية	06	%33.3

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

6- السؤال الرابع عشر: هل هناك صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي الخاصة بـ SCF ؟

الجدول رقم (35): صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	09	%30
لا	21	%70
المجموع	30	%100

الشكل رقم (18): صعوبات استعمال برامج اعلام آلي

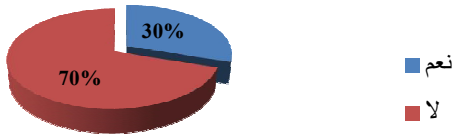

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل السابقين يظهر أن غالبية المبحوثين (70%) لا يواجهون صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي (Logiciel) الخاصة بمسك المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي، في حين بلغت نسبة المبحوثين الذين يواجهون صعوبات 30%، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 4.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 14 لصالح البديل لا.

من خلال المقابلات التي صاحبت عملية ملأ الاستمارات: فقد أكد المبحوثين الذين لا يواجهون صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي (Logiciel) الخاصة بمسك المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي، أن هذا الأمر يتعلق بالدرجة الأولى باختيار البرنامج المناسب الذي يلائم المؤسسة.

7- السؤال الخامس عشر: هل تعتقد أن إطارات المؤسسة لا يزالون حديثي التجربة فيما يخص تطبيق النظام المحاسبي المالي ويستلزم الأمر المزيد من الوقت لإتقانه؟

الجدول رقم (36): يوضح مدى حداثة تطبيق SCF

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	28	%93.3
لا	02	%6.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (19): يوضح مدى حداثة تطبيق SCF

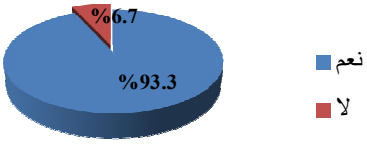

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل السابقين أكد غالبية المبحوثين 93.33% أن إطارات المؤسسة لا يزالون حديثي التجربة فيما يخص تطبيق النظام المحاسبي المالي ويستلزم الأمر المزيد من الوقت لإتقانه، في حين النسبة الباقية تعترض على ذلك، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 22.533، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند

مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 15 لصالح البديل نعم.

المحور الثالث: تمتد مجموعة الأسئلة المتعلقة بهذا المحور من السؤال السادس عشر إلى السؤال الثامن عشر، حيث تهتم هذه الأسئلة باستطلاع أراء المستجوبين حول ما إذا كانت وضعية المؤسسات تعيق تطبيق النظام المحاسبي المالي.

1- السؤال السادس عشر: هل تعتقد أن وضعية المؤسسة تحول دون نجاح عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي؟

الجدول رقم (37): يوضح مدى إعاقة وضعيات المؤسسات تطبيق SCF.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	22	%73.3
لا	08	%26.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (20): يوضح مدى إعاقة وضعية المؤسسات تطبيق SCF

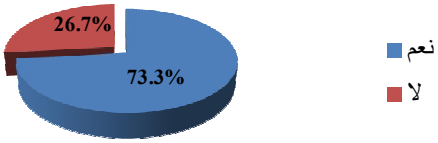

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل السابقين يتبين أن 73.3% من المجيبين يعتقدون أن وضعية المؤسسات الاقتصادية تعيق عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي، في حين ذهب 26.7% من المجيبين إلى نفي هذه الفكرة، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 6.533، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 16 لصالح البديل نعم.

تعد نسبة 73.3% من المجيبين الذين أكدوا أن وضعية المؤسسات لا تسمح بتطبيق ناجح للنظام المحاسبي المالي هي نسبة تدل على قدرتهم على النقد الذاتي البناء لوضعية مؤسساتهم، الأمر الذي يساعد في التعرف على الأسباب التي تقف دون نجاح عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي، وهذا ما يظهره الجدول الموالي:

الجدول رقم (38): يوضح وضعية المؤسسة التي تعيق تطبيق SCF.

البيـــــــــــــان	التكرار	النسبة
مقاومتها للتغيير	03	%13.6
عدم جاهزية بنيتها التحتية	15	%68.2
ضعف وقصور الإدارة المالية بالمؤسسة	08	%36.4
نقص الموارد المالية لتكوين إطاراتها	06	%27.3
عدم اهتمامها بتكوين إطاراتها	06	%27.3
لا ترغب في إظهار وضعيتها المالية	08	%36.4

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

بالنظر إلى الجدول السابق يظهر أنه تم ترتيب العراقيل التي تتسبب في عدم نجاح عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات الاقتصادية على النحو التالي: السبب الأول هو عدم جاهزية بنيتها التحتية بنسبة 68.2%، في المرتبة الثانية ضعف الإدارة المالية وعدم رغبة المؤسسات بإظهار وضعيتهم المالية بنسبة 36.4%، تلتها في المرتبة الثالثة بنسبة 27.3% السببين المتمثلين في عدم اهتمام المؤسسات بتكوين إطاراتهم ونقص الموارد المالية لتكوين إطارات المؤسسات، في الأخير مقاومة المؤسسات التغيير بنسبة قدرها 13.6%.

من خلال استقراء ترتيب هذه الأسباب يظهر هناك عائق كبير نوعا ما والمتمثل في أن نسبة معتبرة أرجعت سبب عدم نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى رغبة المؤسسات في إخفاء وضعيتهم المالية، باعتبار أن الأسباب الباقية يمكن مع الزمن التقليل من حدتها أو حتى التخلص منها، لكن مشكلة إخفاء المعلومات المالية مشكلة تتعارض ومبادئ النظام المحاسبي المالي، رغم أن هذه المشكلة كانت موجودة في السابق لكن من المفروض أنها تقلصت مع تطبيق النظام المحاسبي المالي.

2- السؤال السابع عشر: هل تم اتخاذ إجراءات تحضيرية من أجل تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة ؟

الجدول رقم (39): يوضح مدى اتخاذ إجراءات تحضيرية بالمؤسسات.

البيـــــان	التكرار	النسبة
نعم	20	%66.7
لا	10	%33.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (21): يوضح مدى اتخاذ اجراءات تحضيرية

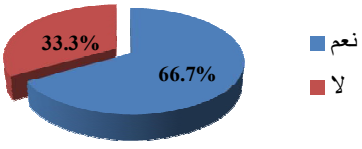

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

مما سبق يظهر أن غالبية المجيبين 66.67% أكدوا على أنه تم اتخاذ إجراءات تحضيرية من أجل تطبيق النظام المحاسبي المالي بمؤسساتهم، في حين كانت نسبة الذين أجابوا بالنفي 33.33%.

تظهر نتائج السؤال السابع عشر أن غالبية المؤسسات الاقتصادية قد قامت باتخاذ إجراءات تحضيرية من أجل تطبيق النظام المحاسبي المالي، لكن رغم ذلك أظهرت المؤسسات عوائق أما نجاح عملية التطبيق.

3- السؤال الثامن عشر: هل تعتقد أن سرعة تبني النظام المحاسبي المالي دون إعطاء فرصة زمنية للمؤسسات الاقتصادية لتجهيز نفسها سببا في ظهور عوائق عند التطبيق؟

الجدول رقم (40): يوضح أن سرعة تبني SCF يعيق تطبيقه.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	27	%90
لا	03	%10
المجموع	30	%100

الشكل رقم (22): يوضح أن سرعة تبني SCF يعيق تطبيقه

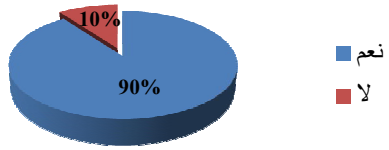

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

أظهرت إجابات غالبية المبحوثين 90% أن سرعة تبني النظام المحاسبي المالي دون إعطاء فرصة زمنية للمؤسسات الاقتصادية لتجهيز نفسها سببا في ظهور عوائق عند التطبيق، في حين رأت 10% فقط منهم العكس، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 19.200، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 18 لصالح البديل نعم.

يعد هذا السؤال توضيح للسؤالين السابقين، حيث أنه رغم قيام غالبية المؤسسات باتخاذ إجراءات تحضيرية من أجل تطبيق النظام المحاسبي المالي، إلا أن هذا الأمر لم يمنع من ظهور عوائق بالمؤسسات أضعفت من عملية تطبيق النظام المحاسبي بها، والتي كان سببها سرعة تبني النظام المحاسبي المالي دون إعطاء فرصة زمنية كافية للمؤسسات الاقتصادية لتجهيز نفسها.

المحور الرابع: تمتد مجموعة الأسئلة المتعلقة بهذا المحور من السؤال التاسع عشر إلى السؤال السادس وعشرون، حيث تهتم هذه الأسئلة باستطلاع أراء المستجوبين حول ما إذا كانت البيئة المحاسبية عامل معيق لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

1- السؤال التاسع عشر: هل تعتقد أن الإصلاحات التي مست الجانب الجبائي لتكييفه مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي مازالت غير كافية ؟

الجدول رقم (41): يوضح مدى كفاية الإصلاحات الجبائية.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	26	%86.7
لا	04	%13.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (23): يوضح مدى كفاية الإصلاحات الجبائية

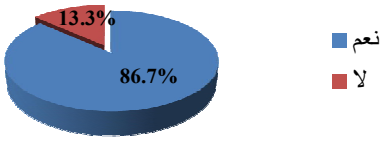

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل السابقين يظهر أن غالبية المبحوثين والذين يمثلون نسبة 86.67% يرون أن الإصلاحات التي مست الجانب الجبائي لتكييفه مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي مازالت غير كافية، في حين بلغت نسبة المبحوثين الذين يرون أن هذه الإصلاحات كافية 13.33% فقط، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 16.133، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 19 لصالح البديل نعم.

اقترح غالبية المبحوثين الذين أكدوا على أن الإصلاحات الضريبية غير كافية تكوين إطارات الإدارة الجبائية بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي وذلك بنسبة 92.3%، في حين اقترح 26.9% تدعيم هذه الإصلاحات بإصلاحات أخرى، والجدول أدناه يوضح هذه النتائج:

الجدول رقم (42): المقترحات لتحقيق كفاية في الإصلاحات

البيـــــــــــــــــان	التكرار	النسبة
تدعيم هذه الإصلاحات بإصلاحات أخرى.	07	%26.9
تكوين إطارات الإدارة الجبائية بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي.	24	%92.3

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

نظرا لأهمية هذا السؤال والناتجة عن العلاقة القوية التي تربط تطبيق النظام المحاسبي المالي والإصلاحات الضريبية في الفترة الأخيرة، فقد تم إجراء مقابلات بهدف تأكيد وتدعيم نتائج هذا السؤال، وهذا من خلال المقابلتين التاليتين:

مقابلة مع محاسب معتمد بولاية المسيلة:

س1: ما رأيك في الإصلاحات التي مست الجانب الجبائي والمتعلقة بالنظام المحاسبي المالي؟

ج1: رغم الإصلاحات الجبائية التي توالت منذ تطبيق النظام المحاسبي المالي إلا أنه لم يتم لمسها في الواقع.

س2: إذن تعتقد أن المشكلة ليست في فحوى الإصلاحات أكثر منها مشاكل متعلقة في تجسيد هذه الإصلاحات.

ج2: نعم، المشكلة في الإطارات التي تنفذ هذه الإصلاحات.

س3: ممكن توضيح أكثر.

ج3: لو أخذنا على سبيل المثال المعالجات المحاسبية الخاصة والتي جاء بها النظام المحاسبي المالي، نجد أنه حتى لو استطاعت المؤسسات تطبيقها، إلا أنها قد لا تلجأ إليها لكي لا تقع في صعوبات مع إدارة الضرائب فيما يخص المعالجة الجبائية لها، رغم أن الإصلاحات احتوت على المعالجة الجبائية لها.

مقابلة مع إطار في مفتشية الضرائب بولاية المسيلة:

س1: هل تطبق المؤسسات التابعة لكم قواعد النظام المحاسبي المالي؟

ج1: نعم.

س2: كيف تتأكد من ذلك؟

ج2: هناك التزام بمدونة الحسابات.

س3: لكنه ليس دليل على تطبيق القواعد.

ج3: المراقبة التي تقوم بها إدارة الضرائب للمؤسسات رقابة بعدية، أي بعد الانتهاء من إعداد القوائم المالية من قبل المؤسسات ثم التصريح بها، وبالتالي الأمر الذي يهمنا النتيجة الجبائية ومدى صحتها الحسابية.

س4: هناك تقنيات جديدة في النظام المحاسبي المالي لها علاقة بالضرائب، هل تتعاملون معها؟

ج4: الصراحة إن هذه التقنيات نادرا جدا ما تستخدم من قبل المؤسسات وإن حدث ذلك سوف نتعامل معها طبعا بما تمليه علينا الإصلاحات الجديدة.

س5: هل استفادت بالإجمال إطاراتكم بدورات تكوينية حول كل من النظام المحاسبي المالي، والإصلاحات الضريبية الجديدة؟

ج5: عموما يمكن القول أنه لا يوجد تكوين إلا التكوين الخاص الذي يخضع له الإطار بنفسه.

من خلال المقابلتين يظهر أن نتائج الاستبيان صحيحة.

2- السؤال عشرون: هل هناك تغير في الثقافة المحاسبية وذلك من خلال الاهتمام بالجانب الاقتصادي والمالي والإعلامي للمحاسبة بدل الجانب الجبائي والقانوني؟

الجدول رقم (43): يوضح مدى تغير الثقافة المحاسبية.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	10	%33.3
لا	20	%66.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (24): يوضح مدى تعير الثقافة المحاسبية

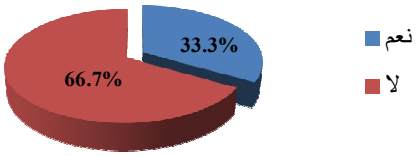

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

تناول هذا السؤال إشكالية مدى تغير الثقافة المحاسبية السائدة والتي كانت قائمة على الخلفية الجبائية والقانونية، حيث أن 66.7% من أفراد العينة يجمعون على أن الثقافة المحاسبية التي كانت سائدة في ظل النظام السابق لم تتغير، بينما أجاب 33.3% بنعم.

والجدول التالي يوضح الأسباب وراء عدم تغير هذه الثقافة:

الجدول رقم (44): أسباب عدم تغير الثقافة المحاسبية.

البيـــان	التكرار	النسبة
التعود على الممارسات المحاسبية في ظل المخطط المحاسبي الوطني والتي كانت مبنية على الخلفية الجبائية.	13	%65
سيطرة الأهداف الضريبية للمحاسبة.	07	%35
طبيعة المحاسبة بالمؤسسات الجزائرية التي تحكمها أمور قانونية مبنية على الرسائل الإدارية (ثقافة القانون المكتوب).	11	%55

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

يرجع عدم تغير الثقافة المحاسبية من الخلفية القانونية والجبائية إلى الخلفية الاقتصادية، المالية والإعلامية حسب مؤكدي هذا الطرح بالدرجة الأولى إلى التعود على الممارسات المحاسبية في ظل المخطط المحاسبي الوطني والتي كانت مبنية على الخلفية الجبائية بنسبة 65%، وفي المرتبة الثانية بسبب طبيعة المحاسبة بالمؤسسات الجزائرية التي تحكمها أمور قانونية مبنية على الرسائل الإدارية (ثقافة القانون المكتوب) بنسبة 55%، وفي المرتبة الثالثة سيطرة الأهداف الضريبية للمحاسبة بنسبة 35%؛ إن الأسباب المطروحة والتي جعلت من الثقافة المحاسبية على حالها ولم تتغير وفق توجهات النظام المحاسبي المالي تظهر جليا عند الإطارات المحاسبية ذوي الخبرة بمعنى الذين عملوا وفق المخطط الوطني السابق لمدة طويلة تجعلهم يجدون صعوبات في التحول نحو الثقافة الجديدة التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (45): تقاطع السؤال الخامس والسؤال العشرين.

	نعـــــــم		لا		المـــــــجموع	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	04	%80	01	%20	05	%100
من 5 إلى 10 سنوات	04	%33.3	08	%66.7	12	%100
أكثر من 10 سنوات	02	%15.4	11	%84.6	13	%100
المجموع	10	%33.3	20	%66.7	30	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على نتائج الاستبيان

حيث أن 84.6% من ذوي الخبرة التي تفوق 10 سنوات من أفراد العينة يجمعون على أن الثقافة المحاسبية التي كانت سائدة في ظل النظام السابق لم تتغير، بينما 66.7% ممن لديهم خبرة ما بين 5 و10 سنوات يجمعون على ذلك أيضا، إلا أن المجيبين الذين لديهم خبرة تقل عن 5 سنوات فقد بلغت نسبة الذين يوافقون على عدم تغيير الثقافة المحاسبية 20% فقط.

3- السؤال الواحد والعشرون: هل تعتقد أن عدم إمكانية تطبيق بعض قواعد وأحكام النظام المحاسبي المالي ناتجة من كون أن البورصة غير فعالة وتحتاج للمزيد من الإصلاحات؟

الجدول رقم (46): يوضح مدى فعالية البورصة.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	28	%93.3
لا	02	%6.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (25): يوضح مدى فعالية البورصة

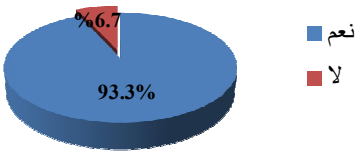

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال الجدول والشكل السابقين يظهر أن غالبية المبحوثين 93.33% يعتقدون أن عدم إمكانية تطبيق بعض قواعد وأحكام النظام المحاسبي المالي ناتجة من كون أن البورصة غير فعالة وتحتاج للمزيد من الإصلاحات، في حين بلغت نسبة المبحوثين الرافضين ذلك 6.67%، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 22.533، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 21 لصالح البديل نعم.

4- السؤال الثاني والعشرون: هل ترى أن الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي في الجامعات كافية لتوفير مخرجات (خريجي تخصص محاسبة) مؤهلة لسوق العمل؟

الجدول رقم (47): يوضح مدى كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	04	%13.3
لا	26	%86.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (26): مدى كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي

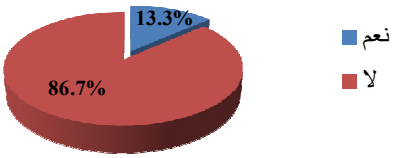

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

أظهرت الدراسة فيما يتعلق بالسؤال الثاني والعشرين، أن نسبة 86.7% من المبحوثين يرون أن الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي في الجامعات غير كافية لتوفير مخرجات (خريجي تخصص محاسبة) مؤهلة لسوق العمل، في حين يرى 13.3% منهم أنها كافية، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 16.133، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 22 لصالح البديل لا.

فيما يخص الأسباب التي جعلت من الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي في الجامعات غير كافية لتوفير مخرجات (خريجي تخصص محاسبة) مؤهلة لسوق العمل فهي موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (48): أسباب عدم كفاية إصلاحات التعليم المحاسبي.

البيـــــــــــان	التكرار	النسبة
قصور مناهج التعليم المحاسبي	14	%53.8
عدم وجود الكادر الأكاديمي المؤهل.	10	%38.5
نقص الأبحاث المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي.	08	%30.8
عدم وجود فترة للتدريب العملي.	20	%76.9

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول السابق يظهر أن غالبية المبحوثين يرجعون عدم كفاية الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي لعدم وجود فترة للتدريب العملي وذلك بنسبة 76.9%، أما ما نسبته 53.8% ترى أن قصور مناهج التعليم المحاسبي هو سبب ذلك، في حين ما نسبته 38.5% ترجع ذلك إلى عدم وجود الكادر الأكاديمي المؤهل، وترى ما نسبته 30.8% من المبحوثين أن نقص الأبحاث المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي هو السبب.

5- السؤال الثالث والعشرون: هل ترى أن الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لإصلاح مهنة المحاسبة كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة؟

الجدول رقم (49): يوضح كفاية جهود السلطات العمومية لإصلاح المهنة.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	09	%30
لا	21	%70
المجموع	30	%100

الشكل رقم (27): كفاية جهود السلطات العمومية لإصلاح المهنة

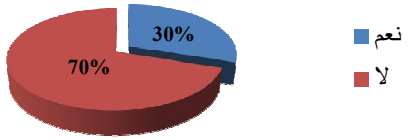

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن 70% من المبحوثين لا يرون أن الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لإصلاح مهنة المحاسبة كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة، أما ما يعادل 30% يرون العكس، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 4.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 23 لصالح البديل لا.

من أهم الاقتراحات التي قدمها المبحوثين لدعم الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لإصلاح مهنة المحاسبة ما يلي:

- تكثيف الدورات التكوينية لممارسي مهنة المحاسب.
- العمل من أجل المحافظة على أخلاقيات المهنة.
- التعاون مع الجامعات لتطوير مناهج التدريس المحاسبي.
- إصلاح المنظومة الجبائية والمالية.
- التعاون مع المنظمات المهنية لدول أخرى.
- الاستفادة من تجارب بعض الدول العربية التي تتقارب وخصوصيات اقتصاد بلادنا في تبني معايير المحاسبة الدولية.

6- السؤال الرابع والعشرون: هل تعتقد أن عدم وجود منظمات مهنية تقوم بالرقابة الدائمة لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي يعيق التطبيق السليم له؟

الجدول رقم (50): يوضح الإجابة عن السؤال 24.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	25	%83.3
لا	05	%16.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (28): يوضح الإجابة عن السؤال 24

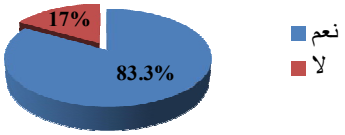

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن 83.3%من المبحوثين تعتقد أن عدم وجود منظمات مهنية تقوم بالرقابة الدائمة لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي يعيق التطبيق السليم له، أما ما يعادل 16.7% يعتقدون العكس، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 13.333، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 24 لصالح البديل نعم.

من خلال المقابلات التي صاحبت عملية ملأ الاستمارات: أكد المبحوثين أنه بعد إعداد القوائم المالية كل سنة يطلع عليها ويراقبها محاسب معتمد تختاره المؤسسة، حيث تعد هذه العملية بمثابة رقابة لتطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات، حيث يقدم المحاسب المعتمد النصح والإرشاد وكذا رأيه في القوائم المالية.

اختلفت الاقتراحات التي اعتمدها المبحوثين لتدعيم إجاباتهم عن عدم وجود منظمات مهنية تقوم بالرقابة الدائمة لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي يعيق التطبيق السليم له، بين تحديث المنظمات المهنية الحالية وذلك بنسبة 48%، وبين استحداث منظمات مهنية جديدة بنسبة أكبر 68%، حسب الجدول الموالي:

الجدول رقم (51): الاقتراحات التي اعتمدها المبحوثين لتدعيم إجاباتهم عن السؤال 24.

البيـــــــــــــــان	التكرار	النسبة
تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة والمنظمات المهنية ليشمل عملية الرقابة على تطبيق النظام المحاسبي المالي.	12	%48
استحداث منظمات مهنية جديدة تشرف على مراقبة تطبيق SCF.	17	%68

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

7- السؤال الخامس والعشرون: هل ترى أن شروط التأهيل العلمي وطبيعة التكوين في الخبرة المحاسبية التي جاءت بها الإصلاحات كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة ؟

الجدول رقم (52): يوضح مدى كفاية التأهيل والتكوين في الخبرة المحاسبية.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	12	%40
لا	18	%60
المجموع	30	%100

الشكل رقم (29): مدة كفاية التكوين في الخبرة المحاسبية

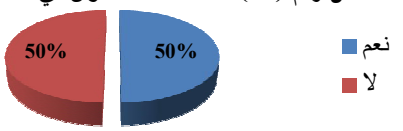

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

لقد أظهرت نتائج السؤال الخامس والعشرون أن 60% من آراء المبحوثين تتوجه نحو عدم كفاية الإصلاحات في شروط التأهيل العلمي وطبيعة التكوين في الخبرة المحاسبية لضمان ممارسة مهنية جيدة.

8- السؤال السادس والعشرون: هل تعتقد أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة التي يناط لها منح شهادات مهنية بالمحاسبة والتدقيق يساهم في عدم قدرة المؤسسات على التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي؟

الجدول رقم (53): يوضح أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة يعيق التطبيق السليم لـ SCF.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	19	%63.3
لا	11	%36.7
المجموع	30	%100

الشكل رقم (30): قلة المؤسسات المهنية المستقلة يعيق تطبيق SCF

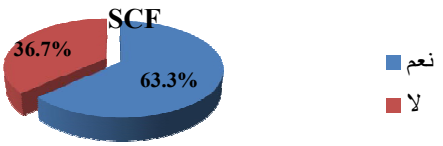

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من الجدول والشكل أعلاه يلاحظ أن 63.3% من أفراد العينة يعتقدون أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة التي يناط لها منح شهادات مهنية بالمحاسبة والتدقيق يساهم في عدم قدرة المؤسسات على التطبيق السليم لـ SCF، أما ما يعادل 36.7% يعتقدون العكس.

المحور الخامس: تمتد مجموعة الأسئلة المتعلقة بهذا المحور من السؤال السابع والعشرون إلى السؤال التاسع والعشرون، حيث تهتم هذه الأسئلة باستطلاع أراء المستجوبين حول أهم الايجابية المحققة من تطبيق النظام المحاسبي المالي، والمتمثلة في تحسين جودة المعلومات المحاسبية.

1- السؤال السابع والعشرون: هل تم تحقيق نتائج إيجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي بمؤسستكم ؟

الجدول رقم (54): يوضح مدى تحقيق نتائج إيجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي.

البيـــان	التكرار	النسبة
نعم	26	%86.7
لا	04	%13.3
المجموع	30	%100

الشكل رقم (31): مدى تحقيق إيجابيات من تطبيق SCF

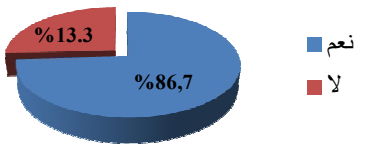

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

من خلال نتائج السؤال السابع والعشرون يظهر أن عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات محل الدراسة اتسمت بنتائج ايجابية في أغلبية المؤسسات وذلك بنسبة 86.7%، في حين أن 13.3% لم تلمس تحقيق ايجابيات من خلال التطبيق، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 16.133، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 27 لصالح البديل نعم.

فيما يخص وجود سلبيات من تطبيق النظام المحاسبي المالي فقد أكد أفراد العينة بأنهم لم يواجهوا أي سلبيات من تطبيق النظام المحاسبي المالي، أما الإيجابيات التي تم تحقيقها من التطبيق فقد تنوعت والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (55): الإيجابيات التي تم تحقيقها من تطبيق النظام المحاسبي المالي.

البيـــــــــــــــان	التكرار	النسبة
رفع جودة المعلومات المحاسبية.	23	%88.5
تحسن شفافية الحسابات.	16	%61.5
تلبية حاجات مختلف مستخدمي القوائم المالية، وزيادة ثقتهم فيها.	12	%46.2
تعظيم درجة قابلية المعلومات الصادرة عن المؤسسة للمقارنة.	09	%34.6
مساعدة المؤسسة في اتخاذ القرار	15	%57.7

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على نتائج الاستبيان

من الجدول السابق يظهر أن رفع جودة المعلومات المحاسبية هو أهم إيجابيات تطبيق النظام المحاسبي المالي التي تحققت في 23 مؤسسة، بالإضافة إلى أن هناك 16 مؤسسة تحسنت بها شفافية الحسابات، كما أن 15 مؤسسات ساعدها في اتخاذ القرار، وقد لبى حاجات مختلف مستخدمي القوائم المالية وزادة ثقتهم فيها بـ 12 مؤسسة، وعظم درجة قابلية المعلومات الصادرة عن المؤسسة للمقارنة بـ 09 مؤسسات.

2- السؤال الثامن والعشرون: هل أدى تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى القضاء على نقائص المخطط المحاسبي الوطني؟

الجدول رقم (56): يوضح مدى قضاء SCF على نقائص PCN.

البيـــــان	التكرار	النسبة
نعم	24	%80
لا	06	%20
المجموع	30	%100

الشكل رقم (32): مدى القضاء على نقائص PCN

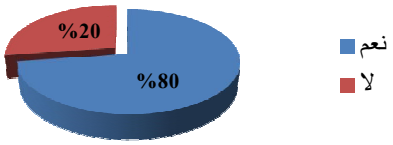

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

أظهرت الدراسة فيما يتعلق بالسؤال الثامن والعشرون، أن نسبة 80%من المبحوثين أكدوا أن تطبيق النظام المحاسبي المالي أدى إلى القضاء على نقائص المخطط المحاسبي الوطني، في حين صرح 20% بالعكس، كما أن **كا²** المحسوبة التي قدرت بـ 10.800، أكبر من **كا²** الجدولية 3.841 عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 1، وهذا يعني أن هناك دلالة إحصائية أي أن هناك فروقات واختلافات في إجابات أفراد العينة على السؤال 28 لصالح البديل نعم.

أما النقائص التي تداركها النظام المحاسبي المالي فهي نوعين نقائص متعلقة بالجانب النظري وتدعى بالنقائص المفاهمية، ونقائص متعلقة بالجانب التطبيق وتسمى نقائص تقنية، حيث أن إجابات المبحوثين عن أي النقائص تم القضاء عليها فكانت إجاباتهم متباينة قليلا إذ أكد 60% من المبحوثين أنها نقائص تقنية، و44% أكدوا أنها مفاهمية، والجدول الموالي يوضح هذه النتائج:

الجدول رقم (57): النقائص التي تداركها النظام المحاسبي المالي.

البيان	نقائص مفاهيمية.	نقائص تقنية.
التكرارات	11	15
النسبة	%44	%60

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على نتائج الاستبيان

3- السؤال التاسع والعشرون: أذكر بعض الحلول والمقترحات التي تراها مناسبة لضمان التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

فيما يخص المقترحات والحلول فاعتمادا على أجوبة المبحوثين يمكن حصرها:

- تكثيف برامج التكوين والتأهيل المحاسبي من خلال:

- فترات تكوين طويلة ومستمرة.
- توفير دورات تكوينية إجبارية وأخرى اختيارية.
- القيام بدورات تكوينية بالخارج.
- توفير كوادر مؤهلة لتقديم الدورات.

- إجراء إصلاحات جادة وعميقة على النظام المالي الجزائري، والقيام بتعديلات خاصة على القانون التجاري والنظام الضريبي لإزالة كافة نقاط الاختلاف بينها وبين النظام المحاسبي المالي.
- اتخاذ تدابير من شأنها أن تمكن من التقييم وفق القيمة العادلة.
- بناء نظام يوفر معلومات كافية وذات مصداقية عن الاقتصاد الوطني ولاسيما الأسعار.
- إنشاء لجنة وطنية تجمع خبراء في المحاسبة مهمتها إبداء الرأي حول المشاكل التي قد تواجه عملية التطبيق وإيجاد حلولا لها.
- الاستفادة من تجارب بعض الدول في تطبيق معايير المحاسبة الدولية من خلال عقد وتكثيف الندوات والمؤتمرات لتبادل وجهات النظر.
- الاستعانة بالخبرات الأجنبية.
- تطوير مضامين التعليم المحاسبي في الجامعات ومراكز التكوين.
- توعية رجال الأعمال بأهمية وفوائد تطبيق النظام المحاسبي المالي.
- فرض رقابة على المؤسسات لتطبيق حقيقي للنظام المحاسبي المالي.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال الدراسة الميدانية يمكن استخلاص النتائج التالية:

– المؤسسات الاقتصادية بعيدة عن التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي المالي خصوصا ما تعلق بقواعد التقييم المحاسبي وبدرجة أقل قواعد الإفصاح، وهذا الأمر راجع لعوامل معيقة للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

–إن أهم عامل محدد لتطبيق النظام المحاسبي المالي هو المورد البشري المتمثل في إطارات المحاسبة، والتي لا تتمتع بالتأهيل الكافي الذي يساعد ويضمن سلامة ونجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي.

– تعد وضعية المؤسسات الاقتصادية عاملا غير محفز لنجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي، خصوصا في ظل عدم جاهزية بنيتها التحتية، بالإضافة إلى عامل الزمن الذي سبب في ظهور عوائق عند التطبيق بسبب قصر فترة التحضير.

– رغم الإصلاحات المتعددة والمستمرة للبيئة المحاسبية إلا أنها تعد غير كافية سواء ما تعلق بالجانب الجبائي أو المالي، أو حتى القانوني إذ أنها مازالت تفتقر للمتطلبات الضرورية اللازمة للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

– إن الجامعات الجزائرية تنتج موارد بشرية لا تتمتع بالتأهيل المطلوب، وهذا راجع بالدرجة الأولى لعدم ربطها بين التعليم النظري والتطبيق العملي للمكتسبات العلمية.

– رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية وعلى رأسها المنظمات المهنية المختصة بالمحاسبة لإصلاح المهنة المحاسبية إلا أنها تعد غير كافية.

– رغم ما يواجه عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي من عوائق إلا أنه بدأت تظهر الإيجابيات المرجوة منه خصوصا تلك المتعلقة بالمعلومة المالية التي أصبحت في ظل النظام المحاسبي المالي تتمتع بجودة أعلى.

الخـاتمة العـامة

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي وهذا بعد أربعة سنوات من التطبيق وكذا الإصلاحات التي رافقته، ومن أجل تحقيق هذا الهدف تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول، فصلين بالجانب النظري تم تدعيمهما بفصل تطبيقي تم الاعتماد فيه على استبيان موجه للإطارات المحاسبية بالمؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة، ومن خلال هذه الخاتمة تم تقديم أهم النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة، وكذا تقديم التوصيات وآفاق البحث.

نتـائـــج الدراســـــــة:

يتم عرض نتائج الدراسة من خلال توضيح نتائج التحليل الإحصائي للبيانات الخاصة بالدراسة الميدانية ثم اختبار الفرضيات، وفي الأخير مقارنة النتائج المتوصل إليها في الدراسة الميدانية مع النتائج المتوصل إليها في الدراسة النظرية وحتى مع نتائج دراسات أخرى تتشابه مع دراستنا في نقاط معينة.

1- النتائج المرتبطة بالمحور الأول: تمثلت نتائج هذا المحور في ما يلي:

1-1- **نتائج التحليل الإحصائي للبيانات:** من خلال اختبار درجة استجابة المؤسسات بالدراسة لتطبيق النظام المحاسبي المالي يظهر أن ما نسبته 70% من المجيبين يؤكدون أن عملية التطبيق لا تتم بصفة كلية، خصوصا ما تعلق بقواعد التقييم المحاسبي، وهذا ما أكده غالبية المجيبين 76.7% من خلال تأكيدهم بأنهم لا يستخدمون قواعد التقييم الجديدة الواردة في النظام المحاسبي المالي، كما أن 70% منهم يعتقدون أن التزام المؤسسات الاقتصادية بمدونة الحسابات دليل على تمكنها من التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي المالي متناسيين بذلك روح هذا النظام التي هي أكبر من مجرد تغير في مدونة الحسابات من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي.

1-2- نتائج اختبار صحة الفرضية الأولى: بخصوص الفرضية الأولى التي تتعلق بعدم قيام المؤسسات الاقتصادية بتطبيق جميع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي فقد ثبت **صحتها**، باعتبار أن غالبية المجيبين يؤكدون أنهم لا يقومون بتطبيق جميع قواعد النظام المحاسبي المالي، ولا يقصد هنا القواعد الخاصة التي تتعلق بطبيعة المؤسسات ونوع نشاطها وإنما القواعد العامة التي تلتزم بها جميع المؤسسات الاقتصادية التي استوفت شروط تطبيق النظام المحاسبي المالي.

1-3- تفسير النتائج المتوصل إليها: بمقارنة نتائج المحور الأول من الدراسة مع نتائج دراسة برزوق أمينة التي طبقتها على عينة تتكون من 15 مؤسسة بولاية مستغانم، نجد أن هناك تقارب بينهما وهذا تأكيد على أن المؤسسات الاقتصادية لا تقوم بتطبيق النظام المحاسبي المالي بمراعاة جميع قواعده أي عدم تطبيقه بطريقة سليمة.

2- النتائج المرتبطة بالمحور الثاني: تمثلت نتائج هذا المحور في ما يلي:

2-1- نتائج التحليل الإحصائي للبيانات: لقد أبرز أزيد من 63.3% من المبحوثين أن إطارات المؤسسات ليسوا بالتأهيل الكافي الذي يضمن التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي، كما وضح 83.3% من المبحوثين أنه مازال هناك صعوبات تواجه الإطارات في فهم بعض قواعد النظام المحاسبي، كما أن غالبيتهم غير ملمين بمعايير المحاسبة الدولية حيث أن 60% منهم لديهم معرفة بسيطة عنها في حين ما نسبته 40% سمعوا عنها فقط!؟، كما أن أغلبية المؤسسات 80% قامت بتكوين إطاراتها المحاسبية حول النظام المحاسبي المالي، كما شمل التكوين المديرين الماليين بنسبة 62.5% وبدرجة أقل 20.8% مراجعي الحسابات وبنسبة محدودة 8.3% المديرين، لكن رغم التكوين إلا أن غالبية الذين خضعوا للتكوين 75% يقرون بأن هذه الدورات غير كافية ويرجعون ذلك بالدرجة الأولى إلى قصر فترات التكوين بنسبة 77.8%، بالإضافة إلى أن هناك نسبة قدرت بـ 33.3% تعتقد أن السبب في ذلك يرجع لقلة الكوادر المؤهلة لإعطاء الدورات التكوينية، أما فيما يخص وجود صعوبات في استعمال برمجيات الحاسوب الخاصة بالمحاسبة فقد نفى غالبية المجيبين 70% وجود صعوبات من هذا النوع، موضحين أن عملية اختيار البرنامج الملائم للمؤسسة يضمن عدم ظهور عراقيل في عملية مسك المحاسبة بالإعلام الآلي، في حين أن غالبية المبحوثين 93.3% يعتقدون أن إطارات المؤسسة لا يزالون حديثي التجربة فيما يخص تطبيق النظام المحاسبي المالي ويستلزم الأمر المزيد من الوقت لإتقانه.

2-2- نتائج اختبار صحة الفرضية الثانية: بخصوص الفرضية الثانية التي تنص على أن المؤسسات الاقتصادية لا تتوفر على الكفاءات المؤهلة لتطبيق النظام المحاسبي المالي ثبت **صحتها**، لأن غالبية المبحوثين يؤكدون أنه رغم أن معظم إطارات المحاسبة قد استفادوا من دورات تكوينية إلا أن هذا الأمر غير كافي (ضعف جودة التكوين) ولم يمنع من مواجهتهم لصعوبات فهم بعض قواعد النظام المحاسبي المالي، كما أن هته الدورات لم تشمل على معايير المحاسبة الدولية لذا هناك عدم إلمام بها، ويرجع السبب الرئيسي لقلة كفاية هذه الدورات إلى قصر مدتها وعدم استمراريتها، كما يعتقدون من جهة أخرى أن إتقان النظام المحاسبي المالي أمر متعلق بالزمن.

2-3- تفسير النتائج المتوصل إليها: من خلال نتائج الفصل الأول من الدراسة ظهر أن النظام المحاسبي المالي متوافق مع معايير المحاسبة الدولية ويتبنى جزء كبير منها، لكن الدراسة الميدانية وضحت أن أغلبية إطارات المؤسسات غير مطلعين على هذه المعايير وبالتالي هناك فجوة بين الجانب المفاهيمي والتطبيقي لديهم.

بمقارنة نتائج المحور الثاني من الدراسة مع نتائج دراسة دشاش أم الخير، التي هي بعنوان متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية، والتي طبقتها على عينة تتكون من 31 فردا (أساتذة، مراجعي ومحاسبي مؤسسات)، حيث خلصت إلى أن هناك ضعف في التأهيل العلمي والعملي لكل من المحاسبين والمراجعين، وهذه النتيجة تأكد وتكمل نتيجة الفرضية الثانية.

3- النتائج المرتبطة بالمحور الثالث: تمثلت نتائج هذا المحور في ما يلي:

3-1- نتائج التحليل الإحصائي للبيانات: يعتقد 73.3% من المجيبين أن وضعية المؤسسات غير محفزة لتطبيق النظام المحاسبي المالي وهذا بسبب أن بنيتها التحتية غير جاهزة لتطبيقه وذلك بالنسبة الأكبر (68.2%)، رغم أن غالبية المؤسسات (66.7%) قامت بالتحضير المسبق لتطبيق النظام المحاسبي المالي إلا أنها لم تكن كافية حيث أكد جل المبحوثين (90%) على أن سرعة تبني النظام المحاسبي المالي وعدم إعطاء فرصة ملائمة للمؤسسات للتجهيز الفعال له هو السبب وراء ظهور صعوبات بعد التطبيق، بالإضافة إلى ذلك فإن المبحوثين يعتقدون بنسبة 36.4% أن ضعف الإدارة المالية قد عمق من هذا المشكل فضلا عن أن المؤسسات لا ترغب في إظهار وضعيتها المالية، تليها أسباب أخرى كنقص الموارد المالية لتكوين إطاراتها وعدم اهتمامها أصلا بتكوينهم، وبدرجة أقل مشاكل متعلقة بمقاومة التغيير داخل المؤسسات.

3-2- نتائج اختبار صحة الفرضية الثالثة: بخصوص الفرضية الثالثة المتعلقة بعرقلة وضعية المؤسسات الاقتصادية تطبيق النظام المحاسبي المالي ثبت **صحتها**، من خلال تأكيد معظم المجيبين على أن الوضعية الحالية للمؤسسات غير محفزة ولا ملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

3-3- تفسير النتائج المتوصل إليها: من خلال نتائج الفصل الثاني من الدراسة تبين أن معظم المؤسسات بالجزائر هي مؤسسات صغيرة ومتوسطة تتميز بخصوصيات معينة تعيق تطبيق النظام المحاسبي المالي بالإضافة إلى أنه أكبر من احتياجاتها في الوقت الراهن، وعليه فإنها قد تعيق بشكل أو بآخر عملية التطبيق السليم له، وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية.

كما أن نتائج الدراسة تكمل نتائج دراسة رفيق يوسفي، بعنوان النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق، المطبقة على عينة متكونة من 85 محاسب سواء موظفي مؤسسات أو خارجيين، حيث خلصت إلى أن هناك ضعف في استعداد معظم المؤسسات الاقتصادية لتطبيق النظام المحاسبي المالي نتيجة لغياب الوعي المحاسبي، وبالتالي فدراستنا أبرزت أن هذا الضعف راجع لعدم جاهزية البنية التحتية للمؤسسات وإلى عوامل أخرى تم ذكرها في التحليل بالإضافة إلى عامل الوقت الذي لم يكن في صالح المؤسسات.

4- النتائج المرتبطة بالمحور الرابع: تمثلت نتائج هذا المحور في ما يلي:

4-1- نتائج التحليل الإحصائي للبيانات: من خلال أسئلة المحور الثالث المتعلقة بالبيئة المحاسبية الجزائرية فقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

– **فيما يتعلق بالجانب الجبائي:** يعتقد 66.7% من المبحوثين أن الإصلاحات التي مست الجانب الجبائي لتكييفه مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي مازالت غير كافية، وأن الحل يكمن بالدرجة الأولى في تكوين إطارات الإدارة الجبائية بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي قبل تدعيم هذه الإصلاحات بإصلاحات أخرى.

– **فيما يتعلق بالثقافة المحاسبية المرتبطة بالجانب الجبائي والقانوني:** أثبتت الدراسة أن الثقافة المحاسبية لم تتغير والسبب في ذلك يرجع إلى التعود على الممارسات المحاسبية في ظل المخطط المحاسبي الوطني والتي كانت مبنية على الخلفية الجبائية، وإلى طبيعة المحاسبة بالمؤسسات الجزائرية التي تحكمها أمور قانونية مبنية على الرسائل الإدارية (ثقافة القانون المكتوب)، ثم إلى سيطرة الأهداف الضريبية للمحاسبة.

– **فيما يخص البورصة:** يعتقد جل المبحوثين (93.3%) أن عدم إمكانية تطبيق بعض قواعد وأحكام النظام المحاسبي المالي ناتجة من كون أن البورصة غير فعالة وتحتاج للمزيد من الإصلاحات.

– **فيما يخص الجانب التعليمي:** أكد المبحوثين بنسبة 86.7% أن الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي في الجامعات غير كافية لتوفير مخرجات (خريجي تخصص محاسبة) مؤهلة لسوق العمل، فيما يخص الأسباب التي جعلت من الإصلاحات غير كافية هو عدم وجود فترة للتدريب العملي وذلك بنسبة 76.9%، أما ما نسبته 53.8% من المبحوثين ترى أن قصور مناهج التعليم المحاسبي هو سبب ذلك، في حين ما نسبته 38.5% تُرجع ذلك إلى عدم وجود الكادر الأكاديمي المؤهل، وترى ما نسبته 30.8% من المبحوثين أن نقص الأبحاث المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي هي السبب.

– فيما يخص دور السلطات العمومية والمنظمات المهنية في إصلاح مهنة المحاسبة: إن 70% من المبحوثين لا يرون أن الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لإصلاح مهنة المحاسبة كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة، ويقترحون أن تتدخل في تحسين الوضع المحاسبي أكثر من خلال قوتها السلطوية، حيث يرى معظمهم أي 83.3% أن عدم وجود منظمات مهنية تقوم بالرقابة الدائمة لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي يعيق التطبيق السليم له، ويأملون في استحداث منظمات مهنية جديدة تشرف على مراقبة تطبيق النظام المحاسبي المالي بالدرجة الأولى وهذا مع تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة والمنظمات المهنية ليشمل عملية الرقابة على تطبيق النظام المحاسبي المالي، كما أن هناك اختلاف الآراء حول كفاية شروط التأهيل العلمي وطبيعة التكوين في الخبرة المحاسبية، وعدم قدرة المؤسسات على التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي في ظل قلة المؤسسات المهنية المستقلة التي يناط لها منح شهادات مهنية بالمحاسبة والتدقيق.

4-2- نتائج اختبار صحة الفرضية الرابعة: بخصوص الفرضية الرابعة المتعلقة بكون البيئة المحاسبية الجزائرية عائق أمام التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي ثبت **صحتها**، من خلال تأكيد معظم المبحوثين على أن الإصلاحات المتعلقة بالجانب الجبائي غير كافة وقد تم تدعيم هذه النتيجة بمقابلتين الأولى مع محاسب معتمد وأخرى مع إطار في إدارة الضرائب وكلتا المقابلتين اتجهتا لتأكيد هذه النتيجة، وفيما يخص العناصر الأخرى المكونة للبيئة المحاسبية فقد أكد معظم المبحوثين على أن الإصلاحات المتعلقة بالبورصة والجانب التعليمي غير كافية، وأن السلطات العمومية يلزمها الكثير لتصلح المهنة المحاسبية وذلك من خلال أن تشمل الإصلاحات المنظمات المشرعة لها.

4-3- تفسير النتائج المتوصل إليها: من خلال نتائج الفصل الثاني من الدراسة تبين أن البيئة المحاسبية الجزائرية رغم الإصلاحات التي مرت بها لتأهيلها والعمل على دفعها نحو التلاؤم مع فلسفة النظام المحاسبي المالي لم تصل إلى المستوى المرجو الذي يوفر المتطلبات الأساسية للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي، وهذا ما تأكده نتائج الفرضية الرابعة.

بمقارنة نتائج المحور الرابع من الدراسة مع نتائج دراسة علاء بوقفة، بعنوان الإصلاح المحاسبي في الجزائر وأثره في تفعيل الممارسة المحاسبية، دراسة تحليلية تقييميه خلال الفترة 2010-2012، والتي طبقها على عينة تتكون من 56 فردا (أساتذة، مهنيين ومحاسبين)، حيث خلصت إلى أن البيئة المحاسبية الجزائرية قد عرفت عدة إصلاحات تماشياً مع الواقع المحاسبي الجديد، وهذا من خلال إدخال بعض التعديلات على النظام الجبائي والنظام المصرفي وكذا على نظام التعليم والتكوين المحاسبي، إلا أن هذه الجهود تعتبر غير كافية، وتبقى هناك بعض الجوانب الأخرى واجبة الإصلاح والتعديل، وهذا ما يدعم نتائج المحور الرابع التي تم القيام بها.

5- النتائج المرتبطة بالمحور الخامس: تمثلت نتائج هذا المحور في ما يلي:

5-1- نتائج التحليل الإحصائي للبيانات: من خلال دراسة هذا المحور تبين أن معظم المؤسسات قد حققت نتائج إيجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي وذلك بنسبة 86.7%، وقد كانت أهم ايجابية تجسدت من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي رفع جودة المعلومات المحاسبية وذلك بنسبة 88.5%، بالإضافة إلى تحسن شفافية بنسبة 61.5%، كما أن 57.7% من المؤسسات ساعدها في اتخاذ القرار، وقد لبى حاجات مختلف مستخدمي القوائم المالية، وزيادة ثقتهم فيها بـ 46.2% من المؤسسات، في حين قد عظم تطبيق النظام المحاسبي المالي لـ 34.6% من المؤسسات درجة قابلية معلوماتها للمقارنة حيث أن هذه النسبة تعبر عن مؤسسات تتمتع بوحدات مختلفة عبر التراب الوطني سمح لها تطبيق النظام المحاسبي المالي المقارنة بين جميع الوحدات والفروع، ولا تعبر عن مؤسسات استفادت من النظام المحاسبي المالي في المقارنة مع المنافسين؛ فيما يخص وجود سلبيات من تطبيق النظام المحاسبي المالي فقد أكد أفراد العينة بأنهم لم يواجهوا أي سلبيات من تطبيق النظام المحاسبي المالي، كما أظهرت الدراسة أن نسبة 80% من المبحوثين أكدوا أن تطبيق النظام المحاسبي المالي أدى إلى القضاء على نقائص المخطط المحاسبي الوطني، وقد تراوحت هذه النقائص بين التقنية والمفاهمية.

5-2- نتائج اختبار الفرضية الخامسة: بخصوص الفرضية الخامسة المتعلقة بتحسن جودة المعلومات المحاسبية بالمؤسسات الاقتصادية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي ثبت **صحتها**، باعتبار أن غالبية المجيبين يؤكدون أن تطبيق النظام المحاسبي المالي حسن جودة المعلومات المالية.

5-3- تفسير النتائج المتوصل إليها: من خلال الفصل الأول من الدراسة ظهر أن النظام المحاسبي المالي تبنى المقاربة المالية وعمد إلى تبني خصائص نوعية تضمن تحسن جودة المعلومات المالية في إطاره التصوري، ومن خلال الدراسة الميدانية ظهرت نتائج ملموسة من هذا الطرح وذلك من خلال تحسن جودة المعلومات المالية.

التـــــــوصيات:

استنادا للنتائج المتوصل إليها يمكن تقديم بعض التوصيات التي من شأنها أن تساعد في ضمان التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي:

1- التوصيات المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي:

- ضرورة تكييف النظام المحاسبي المالي مع المستجدات التي ظهرت في معايير المحاسبة الدولية.
- دعم محتوى النظام المحاسبي المالي بشروحات وتفصيلات أكثر تساعد في فهمه وتطبيقه.

2- التوصيات المتعلقة بتكوين المورد البشري:

- تكثيف الدورات التكوينية الجادة، على فترات زمنية مستمرة وطويلة.
- الاستعانة بالخبراء الأجانب في تكوين المحاسبين.
- تشجيع التعاون بين المهنيين الجزائريين والأجانب.
- توسيع دائرة التكوين لتشمل كافة المعنيين بتطبيق النظام المحاسبي المالي، وتوعية المسيرين والمساهمين بأهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي.
- تكثيف الملتقيات والندوات من أجل تبادل المعارف واكتساب الخبرات.

3- التوصيات المتعلقة بإصلاح المؤسسات الاقتصادية:

- استعانة المؤسسات الاقتصادية في حالة مصادفتها صعوبات أثناء تطبيق النظام المحاسبي المالي بخدمات الخبراء المحاسبين المتمكنين منه إلى حين زوال تلك الصعوبات.
- يجب على المؤسسات التكفل بتكوين العاملين في مجال المحاسبة، بالإضافة إلى اعتماد إستراتيجية تكوين طويلة المدى تسعى من خلالها المؤسسات لترسيخ الثقافة المحاسبية الجديدة.
- محاربة الفساد المالي والإداري في المؤسسات الجزائرية، وذلك من خلال تفعيل القوانين.
- تأهيل أنظمة وطرق التسيير بالمؤسسات بما يتوافق وتطبيق النظام المحاسبي المالي.

4- التوصيات المتعلقة بإصلاح البيئة المحاسبية:

- ضرورة انضمام الهيئات المحاسبية الجزائرية إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية والإتحاد الدولي للمحاسبين.
- منح فرص أكثر ومجال تدخل أوسع للخبراء المحاسبين الجزائريين في عملية تطوير الممارسات المهنية المحاسبية.
- العمل على تطوير بورصة الجزائر وتفعيل دورها في تمويل المؤسسات.
- تطوير أساليب التعليم من خلال إضافة فترات للتكوين الميداني.
- ضرورة إيجاد نوع من التواصل بين الجامعات والمؤسسات وكذا المنظمات المهنية المحاسبية.
- ضرورة تكثيف الجهود من أجل تكييف النظام الجبائي مع النظام المحاسبي المالي، والعمل على تنظيم دورات تكوينية حول النظام المحاسبي المالي وكذا الإصلاحات الجبائية الجديدة خاصة بموظفي الإدارة الجبائية.

آفـــاق الدراسة:

حاولت هذه الدراسة توضيح أن المؤسسات الاقتصادية بعيدة عن التطبيق الحقيقي للنظام المحاسبي المالي من خلال إبراز العوامل المعيقة التي أنتجت هذا الوضع، وكذا التعريف بالإيجابيات التي بدأت تتحقق من تطبيقه، لكنها تغافلت عن العديد من الجوانب والمواضيع الجديرة بالبحث، يمكن ذكرها علها تعالج في المستقبل ومن بينها ما يلي:

- دور النظام المحاسبي المالي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.
- أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على مهنة التدقيق.
- دور تطبيق النظام المحاسبي المالي في محاربة الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية.
- علاقة تطبيق النظام المحاسبي المالي بأدوات مراقبة التسيير المطبقة بالمؤسسات.

قـــائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

أ- الكتـــــب:

1- أحمد حلمي جمعة، **نظرية المحاسبة المالية (النموذج الدولي الجديد)**، ط1، دار الصفاء، عمان، 2010.

2- أمين السيد أحمد لطفي، **إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.

3- ثناء قباني، **المحاسبة الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

4- جمال لعشيشي، **محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي الجديد**، الأوراق الزرقاء، الجزائر،2010.

5- حسنة بحار، **معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010.

6- حنيفة بن ربيعة، **الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية IFRS/IAS**، الجزء الثاني، ط1، منشورات كليك، الجزائر، 2013.

7- خالد جمال الجعارات، **معايير التقارير المالية الدولية 2007**، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

8- رضوان حلوه حنان، **النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير**، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

9- شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية**، الجزء الثاني، المكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009.

10- شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية**، الجزء الأول، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2008.

11- عبد الرحمان عطية، **المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي**، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2009.

12- عبد الرحمن عطية، **المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي**، ط1، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2011.

13- عبد المجيد قدي، **أسس البحث العلمي في العلوم الاقتصادية والإدارية:الرسائل والأطروحات**، ط1، دار الأبحاث، 2009.

14- غانم شطاط، **المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS**، مكتبة نوميديا، قسنطينة، 2009.

15- كمال الدين مصطفى الدهراوي، **المحاسبة المتوسطة وفقا لمعايير المالية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2007.

16- لخضر علاوي، **معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2012.

17- لخضر علاوي، **نظام المحاسبة المالية"سير الحسابات وتطبيقاتها"**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010.

18- محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية: الجوانب النظرية والعملية**، المكتبة الوطنية، عمان، 2008.

19- محمد المبروك أبو زيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة،2005.

20- محمد بوتين، **المحاسبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية**، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010.

21- محمد مطر، موسى السويطي، **التأصيل النظري للممارسات المحاسبية في مجالات:القياس والعرض والإفصاح**، ط2، دار وائل للنشر،عمان، 2008.

22- محمود السيد الناغي، **دراسات في نظرية المحاسبة والمعايير المحاسبية**، ط1، المكتبة العصرية، المنصورة، 2002.

23- محمود محمد الداغر، **الأسواق المالية مؤسسات أوراق بورصات**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.

24- مفيد عبد اللاوي، **النظام المحاسبي المالي الجديد "المحاسبة المالية، الإطار التصوري"**، ط1، مطبعة مزوار، الوادي، 2008.

ب- البحوث الجامعية:

25- بحري علي، **دراسة تحليلية للنظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع المعايير المحاسبية الدولية**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة يحي فارس، المدية، 2009/2008.

26- برزوق أمينة، **إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.

27- دشاش أم الخير، **متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية**، مذكرة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010/2009.

28- رفيق يوسفي، **النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة تبسة، 2011/2010.

29- روتال عبد القادر، **التوجه نحو تطبيق المعايير المحاسبية والمالية الدولية في المؤسسات الجزائرية**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر، 2009/2008.

30- صالحي بوعلام، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر3، 2010/2009.

31- علاء بوقفة، **الإصلاح المحاسبي في الجزائر وأثره في تفعيل الممارسة المحاسبية، دراسة تحليلية تقييميه خلال الفترة 2010-2012**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وجباية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011.

32- مرحوم محمد الحبيب، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم "دراسة حالة شركة قريف الجزائر"**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2012/2011.

ج- المجلات الملتقيات والتقارير:

33- أحمد زغدار، محمد سفير، **خيار الجزائر مع متطلبات الإفصاح وفق المعايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS**، مجلة الباحث، جامعة ورقلة ، العدد7، 2010.

34- الزين منصوري، **متطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية في الجزائر**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية، تجارب تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010.

35- الطيب داودي، وآخرون، **صعوبات تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل واقع البيئة الاقتصادية الجزائرية**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

36- أمال مهاوة، ربيعة بن زيد، **جديد هيئة معايير المحاسبة الدولية: واقع وفرصة لإنجاح الإصلاح المحاسبي في الجزائر**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS–IFRS، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013.

37- أمينة بوفرح، دادة دليلة، **النظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع معايير المحاسبة الدولية**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS–IFRS، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013.

38- **تقرير لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها السنوي**، 2010. http://www.cosob.org.

39- جمال عمورة، **الاهتلاكات وتدهور قيم التثبيتات في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد SCF**، ملتقى دولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.

40- حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، **واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها**، الملتقى الدولي الثامن الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن المهيدي، أم البواقي، يومي 07-08 ديسمبر 2010.

41- خالد إدريس، عبد الله مايو، **قراءة في المعيار الدولي الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: مع تفصيل لبعض المعايير التي تناسب البيئة الاقتصادية في الجزائر**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

42- رضا جاوحدو، جليلة إيمان حمدي، **آثار تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على النظام الجبائي والجهود المبذولة لتكييفه**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

43- رضا جاوحدو، عبد الله مايو، **تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات والمنهج المحاسبي السليم متطلبات ضرورية**، الملتقى الدولي الثامن الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن المهيدي، أم البواقي، يومي 07-08 ديسمبر 2010.

44- رضوان مسموس، **محاسبة العملات في ظل معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011.

45- سعد بوراوي، **الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي المالي الجزائري مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لIAS/IFRS**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010.

46- سمية دربال، أم الخير دشاش، **متطلبات تكييف النظام المحاسبي المالي في البيئة الجزائرية**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي05-2013/05/06.

47- سهام عبد الكريم، إيمان صحراوي، **دراسة تفصيلية لنظام المحاسبة المالية المطبق على المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، ملتقى دولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية IAS/IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.

48- شعيب حمزة، عمر غاليب، **التنظيم المحاسبي في المدرستين الفرنسية والأمريكية**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011.

49- صالح حميداتو، علاء بوقفة، **واقع البيئة المحاسبية في ظل إصلاح النظام المحاسبي**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

50- عاشور كتوش، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IFRS/IAS) في الجزائر**،مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 6، 2007.

51- عبد القادر دبون، محمد الهاشمي حجاج، **أهمية المعلومات المالية والمحاسبية وأثرها على كفاءة بورصة الجزائر في ظل الإصلاح المحاسبي**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي، مرباح، ورقلة، يومي 29 و 30نوفمبر 2011.

52- عبد القادر مطاي، **تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومدى تمكن الاندماج المصرفي من تطويرها**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 6 السداسي الثاني، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011.

53- علي بودلال، وآخرون، **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية للمراجعة: التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011.

54- علي عزوز وآخرون، **متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي**، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، الوادي، 18/17 جانفي 2010.

55- فاطمة الزهراء رقايقية، **إصلاح وتكييف النظام المحاسبي في الجزائر في ظل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية**، الملتقى الوطني حول معايير المحاسبة الدولية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، متطلبات التوافق والتطبيق، المركز الجامعي سوق أهراس 25-26 مـاي 2010.

56- كمال رزيق، عبد الحليم فضيلي، **تحديث النظام المصرفي الجزائري**، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، الواقع والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 15،14 ديسمبر 2004.

57- محمد السعيد جوال، مريم شرع، **مدى ملائمة برامج التعليم المحاسبي الجامعي لمتطلبات سوق العمل**،المؤتمر الدولي الأول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، جامعة المسيلة، يومي 04، 05 ديسمبر 2012.

58- محمد أمين بربري، عبد القادر بكيحل، **أثار تطبيق النظام المحاسبي المالي على بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

59- محمد براق، **بورصة الجزائر ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة قاصدي، ورقلة، يومي 22-23 افريل 2003.

60- محمد براق، تسعديت بوسبعين، **تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات تكييف النظام الجبائي الحالي**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011.

61- محمد براق، عمر قمان، **أثر الإصلاحات المحاسبية على هيكلة المنظمات المهنية في الجزائر**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011.

62- محمد راتول، عبد الله بن صالح، **أهمية تطبيق معايير التعليم في تطوير المنهجية المحاسبية في ظل الاتجاهات المعاصرة لمهنة المحاسبة**، المؤتمر الدولي الأول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، جامعة المسيلة، يومي 04، 05 ديسمبر 2012.

63- محمد لعربي، **المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة (التثبيتات)**، ملتقى دولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.

64- مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية في اقتصاد غير** مؤهل، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، العدد 4، 2008.

65- مداني بن بلغيث، **تسيير الانتقال نحو NSCF، قراءة في النصوص القانونية والتنظيمية**، المؤتمر العلمي الدولي حول موضوع NSCF في ظل المعايير الدولية، تجارب تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، يومي 17-18 جانفي 2010.

66- مداني بن بلغيث، فريد عوينات، **الإصلاح المحاسبي في الجزائر:دراسة تحليلية تقيمية**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011.

67- مداني بن بلغيث، **إشكالية التوحيد المحاسبي" تجربة الجزائر"**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 01، 2002.

68- مداني بن بلغيث، **النظام المحاسبي الجديد وبيئة المحاسبة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآلية تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2009.

69- معمر قربة، سارة بودربالة، **فرق الاقتناء(الشهرة) من منظور معايير المحاسبة الدولية**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010.

70- منور أوسرير، محمد مجبر، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على عرض القوائم المالية "حالة جدول حساب النتائج"**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010.

71- نصر الدين بن نذير، عمار بوشناف، **جدول تدفقات الخزينة**، ملتقى دولي حول الإصلاح المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير الحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13 -15 أكتوبر 2009.

72- نصر ضو، علي العبسي، **التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-2013/05/06.

73- نمر محمد الخطيب، فؤاد صديقي، **مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومات المحاسبية والمالية تجربة الجزائر (النظام المحاسبي الماليSCF)**، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة سعد دحلب، البليدة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011.

74- نور الدين مزياني، محمد الصالح فروم، **المعايير المحاسبية الدولية والبيئة الجزائرية: مقومات ومتطلبات التطبيق**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية: تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة بالوادي، 17-18 جانفي 2010.

75- هواري معراج، آدم حديدي، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح في القوائم المالية للبنوك التجارية الجزائرية**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبية الدولية (IFRS-IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13-14 ديسمبر 2011.

د- القوانين، الأوامر،المراسيم والمواثيق:

76- الأمر رقم 09-01، المؤرخ في 22 جويلية 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/07/26، العدد 44.

77- الأمر رقم 02/10 المؤرخ في 2010/08/26 والمتعلق بمجلس المحاسبة الجريدة الرسمية،الصادرة بتاريخ 2010/09/01 العدد 50.

78- القانون 18/01، المؤرخ في 2001/12/12. يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، المؤرخة بتاريخ 2001/12/15، العدد رقم 77.

79- القانون التجاري 2007.

80- القانون رقم 07-11، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية الصادرة 2007/11/25، العدد 74.

81- القانون رقم 09-09، المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/12/31، العدد 78.

82- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، العدد 19.

83- القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 المحدد لقواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، العدد 19.

84- المرسوم التشريعي رقم 10/93، المؤرخ في 23 ماي 1993، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 1993/05/23، العدد 34.

85- المرسوم التنفيذي رقم 08-156، المؤرخ في 26 ماي 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11، الجريدة الرسمية الصادرة 2008/05/28،العدد 27.

86- المرسوم التنفيذي رقم 08/10 المؤرخ في 2010/10/27 المتضمن الموافقة على المرسوم التنفيذي المتعلق بمجلس المحاسبة الجريدة الرسمية، المؤرخة بتاريخ 2010/11/03، العدد رقم 66.

87- المرسوم التنفيذي رقم 25/11 المؤرخ في 2011/1/27 تتحدد تشكيلة المجلس الوطني لمصف الخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد تسييره الجريدة الرسمية، المؤرخة بتاريخ 2011/02/02، العدد 7.

88- المرسوم التنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في 2011/01/27، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة، المؤرخة بتاريخ 2011/02/02، العدد 7.

89- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2012.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

أ- الكتب

90-Benaibouche Mohand Cid, **La Comptabilité Générale aux Normes du Nouveau Système Comptable Financier**, 2Edition, Office des Publications Universitaires, Alger, 2012.

91- Bernard Colasse**, Comptabilité générale: PCG 1999 et IAS, Economica**, Paris, 2001.

92- Bernard colasse, **harmonisation comptable internationale, Encyclopédie de comptabilité, de contrôle de gestion et d'audit**, Economica, paris, 2000.

93- Bruno Bachy, Michel Sion, **Financière des Comptes Consolidés Normes IFRS**, 2 éditions, Dunod, Paris, 2009.

94- Kieso Weygandt, **Intermediate Accounting**, 10 édition, United States of America, 2006.

95-Patrick Mykita, Chérif Jacques Allali, **Comptabilité des Sociétés, conforme au SCF et normes comptables internationales IAS/IFRS**, Berti éditions, Alger, 2010.

96- Robert Obert, **Pratique des Normes IAS/IFRS**, Danod, Paris, 2008.

97-Robert Obert, **Pratique des normes IFRS**, 4édition, Dunod, paris, 2008.

98-.Robert OBERT, **Pratique des Normes IAS/IFRS, comparaison avec les règles française et USGAAP**, Dunod, Paris, 2003.

99-Stéphan Brun, **L'essentiel des Normes comptables internationales IFRS/IAS**, 3édition, Gualino éditeur, paris, 2006.

100-.T.P. Ghosh, Yass A. Alkafaji, **Understanding Fundamentals IFRS, International Financial Reporting Standards**, John Wiley & Sons, Canada, 2010.

ب- المذكرات:

101-.Samir Merouani, **Le Projet du nouveau système comptable et financier algérien, anticiper et préparer le passage du PCN 1975 aux normes IFRS**, mémoire de magistère en sciences de gestion, option: management, école supérieur de commerce, Alger, 2007.

ج- التقارير والدراسات:

102-.Rapport Annuel COSOB 2011
103-.Rapport Annuel COSOB 2012
104-.Conseil national de la comptabilité, Rapport des travaux de la commission PCN, Alger, 2000.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

105- http://www.sgbv.dz/

106- http://www.cosob.org/

107- http://www.iasb.org

108- http://www.ccomptes.org.dz/

109- http://www.ecgi.org/codes/

110- http://www.joradp.dz/

111- http:// www.fasb.org

الملاحق

الملحق رقم 01

وزارة التعليـــــم العـــالي والبـحث العلـــمي

جـــــامعة المسيلـــة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

"استمارة الاستبيان"

تعد الاستمارة التي بين أيديكم جزءا من بحث يندرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية، بعنوان "**واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الاقتصادية" دراسة تحليلية لمجموعة من المؤسسات بولاية المسيلة**، والمعلومات التي يحتويها هذا الاستقصاء تعتبر ضرورية، لهذا نرجو من سيادتكم الإجابة عن جميع هذه الأسئلة بكل عناية ووضوح، ونحيطكم علماً أن إجابتكم لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

وشكرا على المساعدة

يرجى وضع إشارة (×) أمام الإجابة المناسبة.

القسم الأول: معلومات عامة.

1-القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة: ☐ **حكومي** ☐ **خاص** ☐ **مختلط**

2-نشاط المؤسسة: ☐ **صناعي** ☐ **تجاري** ☐ **خدمي**

3-المسمى الوظيفي:.....**4-الشهادة العلمية:**.....

5-الخبرة المهنية:.....**عام.**

القسم الثاني: محاور الدراسة.

المحور الأول: لا تقوم المؤسسات الاقتصادية بتطبيق جميع أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي.

6-هل تقوم مؤسستكم بتطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF) مع مراعاة جميع أحكامه وقواعده (تطبيق بصفة كلية)؟

☐ **نعم** ☐ **لا**

إذا كان الجواب لا، ما هي القواعد التي لا تطبق بصفة كلية ؟

☐ **المبادئ والفرضيات**

☐ **قواعد التسجيل المحاسبي**

☐ **قواعد التقييم المحاسبي**

☐ **قواعد العرض والإفصاح**

الطالبة: فضيلي سمية، الهاتف: 0791313735، البـــريد الإلكتروني: fodili.soumia@gmail.com

7–هل تستخدم مؤسستكم عند التقييم بدائل التقييم الأخرى (غير التكلفة التاريخية Le coût historique) الواردة في SCF ؟

☐ نعم ☐ لا

8–هل يعد التزام المؤسسة بمدونة الحسابات (Nomenclature des Comptes)دليل على تمكنها من تطبيق جميع قواعد SCF؟

☐ نعم ☐ لا

المحور الثاني: عدم توفر المؤسسات الاقتصادية على الكفاءات المطلوبة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

9– هل تعتقد أن إطارات المؤسسة بالتأهيل الكافي الذي يضمن التطبيق السليم لـ SCF ؟

☐ نعم ☐ لا

10–هل تواجهون صعوبات في فهم قواعد النظام المحاسبي المالي ؟

☐ نعم ☐ لا

11–ما هي درجة إلمامكم بمعايير المحاسبة الدولية (Normes comptables internationales) ؟

☐ إلمام كبير ☐ إلمام متوسط ☐ إلمام ضعيف

12–هل قامت مؤسستكم بتكوين إطاراتها حول النظام المحاسبي المالي ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم، فما هي وظيفتهم بالمؤسسة ؟

☐ المدير.

☐ المدير المالي.

☐ المحاسب.

☐ مراجع الحسابات.

أخرى (حدد):.....

13–هل تعتقد أن هذه الدورات كافية ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب لا، فما السبب؟

☐ فترة التكوين قصيرة.

☐ قلة الكوادر المحاسبية المؤهلة لإعطاء دورات تكوينية.

14–هل هناك صعوبات في استعمال برامج الإعلام الآلي (Logiciel)الخاصة بمسك المحاسبة وفق SCF ؟

☐ نعم ☐ لا

15- هل تعتقد أن إطارات المؤسسة لا يزالون حديثي التجربة فيما يخص تطبيق SCF ويستلزم الأمر المزيد من الوقت لإتقانه؟

☐ نعم ☐ لا

المحور الثالث: تعد الوضعية الحالية للمؤسسات الاقتصادية عاملا معيقا في تطبيق النظام المحاسبي المالي.

16-هل تعتقد أن وضعية المؤسسة تحول دون نجاح عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم، ما هي الأسباب ؟

☐ مقاومتها للتغيير.

☐ عدم جاهزية بنيتها التحتية.

☐ ضعف وقصور الإدارة المالية بالمؤسسة.

☐ نقص الموارد المالية لتكوين إطاراتها.

☐ عدم اهتمامها بتكوين إطاراتها.

☐ لا ترغب في إظهار وضعيتها المالية.

17-هل تم اتخاذ إجراءات تحضيرية من أجل تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة ؟

☐ نعم ☐ لا

18-هل تعتقد أن سرعة تبني SCF دون إعطاء فرصة زمنية للمؤسسات الاقتصادية لتجهيز نفسها سببا في ظهور عوائق عند التطبيق ؟

☐ نعم ☐ لا

المحور الرابع: تعد البيئة المحاسبية الجزائرية عائقا أمام التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي.

19-هل تعتقد أن الإصلاحات التي مست الجانب الجبائي لتكييفه مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي مازالت غير كافية؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم، ماذا تقترح؟

☐ تدعيم هذه الإصلاحات بإصلاحات أخرى.

☐ تكوين إطارات الإدارة الجبائية بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي.

20-هل هناك تغير في الثقافة المحاسبية وذلك من خلال الاهتمام بالجانب الاقتصادي والمالي والإعلامي للمحاسبة بدل الجانب الجبائي والقانوني؟ ☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب لا،ما هو السبب ؟

☐ التعود على الممارسات المحاسبية في ظل المخطط المحاسبي الوطني والتي كانت مبنية على الخلفية الجبائية.

☐ سيطرة الأهداف الضريبية للمحاسبة.

☐ طبيعة المحاسبة بالمؤسسات الجزائرية التي تحكمها أمور قانونية مبنية على الرسائل الإدارية.(ثقافة القانون المكتوب).

21–هل تعتقد أن عدم إمكانية تطبيق بعض قواعد وأحكام SCF ناتجة من كون أن البورصة غير فعالة وتحتاج للمزيد من الإصلاحات؟ ☐ نعم ☐ لا

22–هل ترى أن الإصلاحات التي شهدها التعليم المحاسبي في الجامعات كافية لتوفير مخرجات (خريجي تخصص محاسبة) مؤهلة لسوق العمل؟ ☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب لا،ما هو السبب؟

☐ قصور مناهج التعليم المحاسبي

☐ عدم وجود الكادر الأكاديمي المؤهل.

☐ نقص الأبحاث المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي.

☐ عدم وجود فترة للتدريب العملي.

أخرى (حدد):.....

23–هل ترى أن الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لإصلاح مهنة المحاسبة كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة؟ ☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب لا، ماذا تقترح؟.....

24–هل تعتقد أن عدم وجود منظمات مهنية تقوم بالرقابة الدائمة لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي يعيق التطبيق السليم له؟ ☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم، ماذا تقترح؟

☐ تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة والمنظمات المهنية ليشمل عملية الرقابة على تطبيقSCF .

☐ استحداث منظمات مهنية جديدة تشرف على مراقبة تطبيق SCF.

25–هل ترى أن شروط التأهيل العلمي وطبيعة التكوين في الخبرة المحاسبية التي جاءت بها الإصلاحات كافية لضمان ممارسة مهنية جيدة ؟ ☐ نعم ☐ لا

26–هل تعتقد أن قلة المؤسسات المهنية المستقلة التي يناط لها منح شهادات مهنية بالمحاسبة والتدقيق يساهم في عدم قدرة المؤسسات على التطبيق السليم لـ SCF؟ ☐ نعم ☐ لا

المحور الخامس: من أهم الإيجابيات المحققة من تطبيق SCF.تحسن جودة المعلومات المحاسبية.

27–هل تم تحقيق نتائج إيجابية من تطبيق SCF بمؤسستكم ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم، فتلك النتائج الإيجابية هي:

☐ **رفع جودة المعلومات المحاسبية.**

☐ **تحسن شفافية الحسابات.**

☐ **تلبية حاجات مختلف مستخدمي القوائم المالية، وزيادة ثقتهم فيها.**

☐ **تعظيم درجة قابلية المعلومات الصادرة عن المؤسسة للمقارنة.**

☐ **مساعدة المؤسسة في اتخاذ القرار.**

في حالة وجود نتائج سلبية

أذكرها:.....

.....

28–هل أدى تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى القضاء على نقائص المخطط المحاسبي الوطني؟

☐ **نعم** ☐ **لا**

إذا كان الجواب نعم، هل كانت هذه النقائص؟:

☐ **نقائص مفاهيمية.**

☐ **نقائص تقنية.**

29–أذكر بعض الحلول والمقترحات التي تراها مناسبة لضمان التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي:.....

.....

.....

.....

.....

.....

شكـــرا على وقتكـــم.

question01

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	50.0	50.0	50.0
	2.0	14	46.7	46.7	96.7
	3.0	1	3.3	3.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question02

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	10	33.3	33.3	33.3
	2.0	10	33.3	33.3	66.7
	3.0	10	33.3	33.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question03

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	رئيس قسم المحاسبة	20	66.7	66.7	66.7
	رئيس مشروع الاعلام الآالي	1	3.3	3.3	70.0
	مديرعام	1	3.3	3.3	73.3
	مديرمالي	6	20.0	20.0	93.3
	مكلف بالدراسات	2	6.7	6.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question04

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	ثانوي	7	23.3	23.3	23.3
	ليسانس	22	73.3	73.3	96.7
	مهندس دولة	1	3.3	3.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question05

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	5	16.7	16.7	16.7
	2.0	12	40.0	40.0	56.7
	3.0	13	43.3	43.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question06

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	9	30.0	30.0	30.0
	2.0	21	70.0	70.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question07

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	7	23.3	23.3	23.3
	2.0	23	76.7	76.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question08

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	21	70.0	70.0	70.0
	2.0	9	30.0	30.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question09

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	11	36.7	36.7	36.7
	2.0	19	63.3	63.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question10

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	25	83.3	83.3	83.3
	2.0	5	16.7	16.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question11

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	2.0	18	60.0	60.0	60.0
	3.0	12	40.0	40.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question12

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	24	80.0	80.0	80.0
	2.0	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question13

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	.0	6	20.0	20.0	20.0
	1.0	6	20.0	20.0	40.0
	2.0	18	60.0	60.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question14

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	9	30.0	30.0	30.0
	2.0	21	70.0	70.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question15

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	28	93.3	93.3	93.3
	2.0	2	6.7	6.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question16

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	22	73.3	73.3	73.3
	2.0	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question17

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	20	66.7	66.7	66.7
	2.0	10	33.3	33.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question18

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	27	90.0	90.0	90.0
	2.0	3	10.0	10.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question19

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	26	86.7	86.7	86.7
	2.0	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question20

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	10	33.3	33.3	33.3
	2.0	20	66.7	66.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question21

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	28	93.3	93.3	93.3
	2.0	2	6.7	6.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question22

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	4	13.3	13.3	13.3
	2.0	26	86.7	86.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question23

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	9	30.0	30.0	30.0
	2.0	21	70.0	70.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question24

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	25	83.3	83.3	83.3
	2.0	5	16.7	16.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question25

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	12	40.0	50.0	40.0
	2.0	18	60.0	50.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question26

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	19	63.3	63.3	63.3
	2.0	11	36.7	36.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question27

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	26	86.7	86.7	86.7
	2.0	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Question28

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	24	80.0	80.0	80.0
	2.0	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

question6.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	3	14.3	14.3	14.3
	2.0	18	85.7	85.7	100.0
	Total	21	100.0	100.0	

question6.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	1	4.8	4.8	4.8
	2.0	20	95.2	95.2	100.0
	Total	21	100.0	100.0	

question6.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	71.4	71.4	71.4
	2.0	6	28.6	28.6	100.0
	Total	21	100.0	100.0	

question6.4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	10	47.6	47.6	47.6
	2.0	11	52.4	52.4	100.0
	Total	21	100.0	100.0	

question12.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	2	8.3	8.3	8.3
	2.0	22	91.7	91.7	100.0
	Total	24	100.0	100.0	

question12.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	62.5	62.5	62.5
	2.0	9	37.5	37.5	100.0
	Total	24	100.0	100.0	

question12.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	24	100.0	100.0	100.0

question12.4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	5	20.8	20.8	20.8
	2.0	19	79.2	79.2	100.0
	Total	24	100.0	100.0	

question13.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	14	77.8	77.8	77.8
	2.0	4	22.2	22.2	100.0
	Total	18	100.0	100.0	

question13.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	6	33.3	33.3	33.3
	2.0	12	66.7	66.7	100.0
	Total	18	100.0	100.0	

question16.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	3	13.6	13.6	13.6
	2.0	19	86.4	86.4	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question16.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	68.2	68.2	68.2
	2.0	7	31.8	31.8	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question16.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	8	36.4	36.4	36.4
	2.0	14	63.6	63.6	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question16.4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	6	27.3	27.3	27.3
	2.0	16	72.7	72.7	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question16.5

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	6	27.3	27.3	27.3
	2.0	16	72.7	72.7	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question16.6

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	8	36.4	36.4	36.4
	2.0	14	63.6	63.6	100.0
	Total	22	100.0	100.0	

question19.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	7	26.9	26.9	26.9
	2.0	19	73.1	73.1	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question19.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	24	92.3	92.3	92.3
	2.0	2	7.7	7.7	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question20.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	13	65.0	65.0	65.0
	2.0	7	35.0	35.0	100.0
	Total	20	100.0	100.0	

question20.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	7	35.0	35.0	35.0
	2.0	13	65.0	65.0	100.0
	Total	20	100.0	100.0	

question20.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	11	55.0	55.0	55.0
	2.0	9	45.0	45.0	100.0
	Total	20	100.0	100.0	

question22.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	14	53.8	53.8	53.8
	2.0	12	46.2	46.2	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question22.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	10	38.5	38.5	38.5
	2.0	16	61.5	61.5	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question22.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	8	30.8	30.8	30.8
	2.0	18	69.2	69.2	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question22.4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	20	76.9	76.9	76.9
	2.0	6	23.1	23.1	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question24.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	12	48.0	48.0	48.0
	2.0	13	52.0	52.0	100.0
	Total	25	100.0	100.0	

question24.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	17	68.0	68.0	68.0
	2.0	8	32.0	32.0	100.0
	Total	25	100.0	100.0	

question27.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	23	88.5	88.5	88.5
	2.0	3	11.5	11.5	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question27.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	16	61.5	61.5	61.5
	2.0	10	38.5	38.5	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question27.3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	12	46.2	46.2	46.2
	2.0	14	53.8	53.8	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question27.4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	9	34.6	34.6	34.6
	2.0	17	65.4	65.4	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question27.5

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	57.7	57.7	57.7
	2.0	11	42.3	42.3	100.0
	Total	26	100.0	100.0	

question28.1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	11	44.0	44.0	44.0
	2.0	14	56.0	56.0	100.0
	Total	25	100.0	100.0	

question28.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	1.0	15	60.0	60.0	60.0
	2.0	10	40.0	40.0	100.0
	Total	25	100.0	100.0	

question02 * question06 Crosstabulation

			question06		Total
			1.0	2.0	
question02	1.0	Count	3	7	10
		% within question02	30.0%	70.0%	100.0%
	2.0	Count	1	9	10
		% within question02	10.0%	90.0%	100.0%
	3.0	Count	5	5	10
		% within question02	50.0%	50.0%	100.0%
Total		Count	9	21	30
		% within question02	30.0%	70.0%	100.0%

question01 * question12 Crosstabulation

			question12		Total
			1.0	2.0	
question01	1.0	Count	15	0	15
		% within question01	100.0%	0.0%	100.0%
	2.0	Count	9	5	14
		% within question01	64.3%	35.7%	100.0%
	3.0	Count	0	1	1
		% within question01	0.0%	100.0%	100.0%
Total		Count	24	6	30
		% within question01	80.0%	20.0%	100.0%

question9 * question10 Crosstabulation

			question10		Total
			1.0	2.0	
question9	1.0	Count	8	3	11
		% within question9	72.7%	27.3%	100.0%
	2.0	Count	17	2	19
		% within question9	89.5%	10.5%	100.0%
Total		Count	25	5	30
		% within question9	83.3%	16.7%	100.0%

question05 * question20 Crosstabulation

			question20		Total
			1.0	2.0	
question05	1.0	Count	3	2	5
		% within question05	60.0%	40.0%	100.0%
	2.0	Count	4	8	12
		% within question05	33.3%	66.7%	100.0%
	3.0	Count	3	10	13
		% within question05	23.1%	76.9%	100.0%
Total		Count	10	20	30
		% within question05	33.3%	66.7%	100.0%

Test Statistics

	question06	question7	question8	question9	question10	question11
Chi-Square	4.800[a]	8.533[a]	4.800[a]	2.133[a]	13.333[a]	1.200[a]
df	1	1	1	1	1	1
Asymp. Sig.	.028	.003	.028	.144	.000	.273

Test Statistics

	question12	question13	question14	question15	question16	question17
Chi-Square	10.800[a]	9.600[b]	4.800[a]	22.533[a]	6.533[a]	3.333[a]
df	1	2	1	1	1	1
Asymp. Sig.	.001	.008	.028	.000	.011	.068

Test Statistics

	question18	question19	question20	question21	question22
Chi-Square	19.200[a]	16.133[a]	3.333[a]	22.533[a]	16.133[a]
df	1	1	1	1	1
Asymp. Sig.	.000	.000	.068	.000	.000

Test Statistics

	question23	question24	question25	question26	question27	question28
Chi-Square	4.800[a]	13.333[a]	.000[a]	2.133[a]	16.133[a]	10.800[a]
df	1	1	1	1	1	1
Asymp. Sig.	.028	.000	1.000	.144	.000	.001

قائمة بأسماء الأساتذة المحكمين

د.كمار رزيق	أستاذ بجامعة البليدة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
د.ربيعة حملاوي	أستاذة بجامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
د.بلقاسم سعودي	أستاذ بجامعة المسيلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
أ.نور الدين نويوة	محاسب معتمد بولاية المسيلة

ملخـــــص

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات الاقتصادية، والذي يجسد توجه الجزائر نحو معايير المحاسبة الدولية من خلال تكريس المقاربة المالية في المعالجات المحاسبية.

من خلال الدراسة الميدانية التي شملت مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة تم تقصي درجة التزامها بتطبيق النظام المحاسبي المالي، وكذا العوامل المعيقة له والإيجابيات المحققة لحد الآن.

حيث بينت هذه الدراسة أن المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة غير ملتزمة بالتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي؛ وذلك لعدم توفر الكفاءات المحاسبية المؤهلة وعدم فعالية الإصلاحات المحاسبية، وكذا إلى وضعية المؤسسات الاقتصادية التي لا تشجع على التطبيق الناجح له.

لهذا قدمت الدراسة مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها أن تساعد المؤسسات على تجاوز تلك العوائق من أجل تحقيق الأهداف المرجوة من تطبيق النظام المحاسبي المالي.

الكلمات المفتاحية: النظام المحاسبي المالي، معايير المحاسبة الدولية، المخطط المحاسبي الوطني، الإصلاحات المحاسبية.

Abstract :

This study aims to evaluate the application of the Accounting Financial System, in the economi enterprises, which embodies the guiding of Algeria toward International Accounting Standards by devoting financial approach in accounting treatments.

Through the field study, which included a set of economic institutions in M'sila province we investigated the degree of their commitment to the application of the Accounting Financial System, as well as its inhibiting factors and the pros achieved so far.

This study showed that economic institutions in M'sila are not committed to the proper application of the financial accounting system due to the lack of qualified accounting talents and the effectivelessness of the accounting reforms as well as to the status of economic institutions that do not promote the successful application.

Following to the findings mentioned above, a serie of proposals had been given in order to help the institutions to overcome these obstacles and to achieve the objectives of the Accounting Financial System.

Keywords: Accounting Financial System, International Accounting Standards, National Accounting Chart, Accounting reforms.

Résumé

Cette étude à pour l'objectif d'évaluer la réalité d'application du système comptable financière dans les entreprises économique qui se tenu l'orientation de l'Algérie vers les normes comptables internationale, En consacrant l'approche Financière Dans les traitements comptables.

A partir de l'étude pratique qui comprenait un ensemble des entreprises économique dans la wilaya de M'sila Le fait est que le degré d'engagement d'application du système comptable financière, ainsi que les facteurs qui entravent lui et les positifs obtenus jusqu'à présent.

Cette étude a montré que les entreprises économique de la wilaya de M'sila s'engage à la bonne application du système de comptabilité financière; raison du manque de disponibilité des compétences comptables qualifiés et l'inefficacité des réformes comptables, ainsi que le statut des entreprises économiques qui ne favorisent pas la mise en œuvre réussie de lui.

Cette étude a présenté un ensemble des propositions qui aide les entreprises à surmonter ces obstacles afin d'atteindre les objectifs souhaités de l'application d'un système de comptabilité financière.

Les mots clé: du système comptable financière, Les normes comptables internationales, le plan comptable national, la réforme comptable.